الجمهوريــة الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبيـة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم :المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تخصص: التدقيق المحاسبي ومراقبة التسيير

مدى تأثير التدقيق المحاسبي والمالي في تحسين أداء المؤسسة

دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية «BADR» سيدي لخضر

من اعداد الطالب:

كوشة مصطفى

الأستاذ المؤطر:

موزاوي عبد القادر

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيسا	الطيب معارفية	أستاذ محاضر ب	جامعة عبد الحميد بن باديس
مقررا	عبد القادر موزاوي	أستاذ محاضر أ	جامعة عبد الحميد بن باديس
مناقشا	يحي مخالدي	أستاذ مساعد أ	جامعة عبد الحميد بن باديس

السنة الجامعية: 2019/2018

الفهرس

كلمة شكر

إهداء

الفهرس

قائمة الأشكال والجداول

مقدمة عامة .....أ

الفصل الأول: مدخل الى اساسيات التدقيق المحاسبي والمالي

تمهيد.....1

المبحث الأول :مدخل إلى تدقيق المحاسبي والمالي 2

المطلب الأول :تعريف تدقيق المحاسبي والمالي 2

المطلب الثاني :أهمية و أهداف التدقيق المحاسبي والمالي.....6

المطلب الثالث :العلاقة بين التدقيق والمحاسبة.....8

المبحث الثاني :مبادئ ،أنواع وفروع التدقيق.....10

المطلب الأول:مبادئ التدقيق.....10

المطلب الثاني: أنواع التدقيق.....12

المطلب الثالث :فروض التدقيق المحاسبي 25

المبحث الثالث :معايير التدقيق المحاسبي.....27

المطلب الأول :المعايير العامة أو الشخصية.....28

المطلب الثاني :معايير العمل الميداني.....31

المطلب الثالث: (معايير إبداء الرأي) :إعداد التقرير.....33

خلاصة الفصل 38

الفصل الثاني دور التدقيق في رفع فعالية الاداء

تمهيد.....42

المبحث الأول :تدقيق الحسابات في الجزائر 43

المطلب الأول :التدقيق المالي في الجزائر 43

المطلب الثاني :محافظ الحسابات، مؤهلاته، مسؤولياته ومهامه 44

المطلب الثالث :معايير محافظ الحسابات،تعيينه وعزله 56

المبحث الثاني :الأداء في المؤسسة 64

المطلب الأول :الأداء في المؤسسة 64

المطلب الثاني :الأداء المالي في المؤسسة 66

المطلب الثالث :تقييم الأداء.....67

المبحث الثالث :دور التدقيق في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.....68

المطلب الأول: دور التدقيق الخارجي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة 69

المطلب الثاني: دور التدقيق الداخلي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.....71

المطلب الثالث: أهمية التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.73

خلاصة الفصل: 76

الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتمية الريفية **BADR** وكالة سيدي لخضر

تمهيد:.....78

المبحث الأول تقديم البنك BADR.....79

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك BADR.....79

المطلب الثاني: أهداف ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR 80
المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للبنك BADR: 81
المبحث الثاني : تقديم وكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم 82
المطلب الأول: تعريف وكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم 82
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للوكالة BADR: 83
المبحث الثالث : المحاسبة في الوكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم 83
المطلب الأول: تعريف قسم المحاسبة بوكالة "BADR " 84
المطلب الثاني : الدفاتر المستخدمة في قسم المحاسبة : 84
المطلب الثالث : إعداد القوائم المالية الخاصة بالوكالة في نهاية السنة 86
خلاصة الفصل : 92
خاتمة عامة 94
المراجع 97
الملاحق 101

كلمة شكر

ان كان الشكر فالشكر الله رب العالمين الذي اعاننا على استكمال هذا العمل

المتواضع ومن ثم الشكر الجزيل الاستاذ المحترم **"موزاوي عبد القادر"**

الذي لم يبخل بالمساعدة والنصيحة والكلمة الطيبة جزاه الله خيرا

كما لا ننسى كل من ساعدنا في انجاز هذا العمل المتواضع

ونتقدم بالشكر الى كل الاساتذة الذين بذلوا جهودا في تكويننا

العلمي.

إهداء

أهـدي ثمرة جهدي المتواضع إلى أعز إنسان في الوجود، إلى الذي رعاني منذ نعومة أظافري والذي كان له الفضل في نجاحي " **أبي**" الذي أطال الله في عمره.

إلى من حملتني وهنا على وهن وفاضت بي شوقا وحنانا، إلى منيرة دربي " **أمي** " الحنون " **حفظها الله ورعاها**"

إلـى إخوتي.

إلى كل الأصدقاء الذين سكنوا قلبي.

إلـى كل من أعرفهم من قريب أو بعيد

إلـى الأستاذ الموقر " **موزاوي عبد القادر**" الذي أشرف بكل ما لديه على إنجاز هذا البحث.

فهرس الجداول والاشكال

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	الفرق بين المحاسبة والتدقيق	10
(2-1)	أوجه الاختلاف بين التدقيق الداخلي والخارجي	21-20
(1-2)	جدول حسابات النتائج	88-86
(2-2)	جدول الميزانية الختامية 31-12-2012	90-89

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	**الإ**طار العام للتدقيق المحاسبي	4
(2-1)	معايير التدقيق المتعارف بها	29
(3-1)	تقرير التدقيق النموذجي غير المتحفظ	35
(4-1)	تقرير التدقيق النموذجي برأي المتحفظ	36
(5-1)	تقرير التدقيق يتضمن التقرير السالب برأي عكسي	37
(6-1)	تقرير التدقيق النموذجي الامتناع عن إبداء الرأي	38
(1-2)	أهداف محافظ الحسابات والخبير المحاسبي	43
(2-2)	الأطراف المستفيدة من تقييم الأداء	67
(1-3)	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	81
(2-3)	الهيكل التنظيمي لوكالة BADR سيدي لخضر(LRP)	82

مقدمة عامة

مقدمة عامة

عملية تدقيق الحسابات ليست وليدة اليوم أو الأمس القريب عرفها الانسان بشكل بدائي منذ بدأ الفرد مزاولة نشاطه لإشباع حاجاته وحاجات غيره .فلهذا تشهد المؤسسات الاقتصادية تطورات مستمرة من يوم لأخر، تشمل عادة ت وسع في أنشطتها وتعددها وكبرا في حجمها، لكنها تواجه بالمقابل العديد من القيود الداخلية والخارجية تعجزها في غالب الأحيان عن المتابعة الجيدة لأداء المهام والأنشطة على أكمل وجه.

ومع التطور الكبير الذي عرفته الحياة الاقتصادية وتزايد التحديات العالمية التي تواجه مؤسسات الأعمال اليوم، والمتمثلة في المنافسة ونظم تكنولوجيا المعلومات وظهور الإدارة بمفاهيمها وأساليبها المتطورة، تتزايد أهمية ودور الإدارة والمدراء في قيادة هذه المؤسسات نحو تحقيق أهدافها المرغوبة بكفاءة وفاعلية .فمن أهم وأعمق التغيرات الحاصلة في الإدارة خلال العقود القليلة الماضية هو التركيز على الأداء في المؤسسات ومحاولة إيجاد منهجيات موثوقة لقياس هذا الأداء.

وبظهور الثورة الصناعية ظهرت الحاجة إلي تكوين الشركات الكبرى الصناعية وازداد الاهتمام بأنظمة المحاسبة وتدقيق الحسابات معا باعتبار أن نشأت مهنة تدقيق الحسابات وتطورها قد ارتبط بنشأة المحاسبة وتطورها، حيث تبدأ عملية تدقيق الحسابات بعد أن تتم عملية المحاسبة، ومع انتشار الشركات وتنوع أعمالها وتعقد وتشابك عملياتها وتوسعها، وما تميزت به الشركات بانفصال الملكية عن الإدارة وبالمسؤولية المحدودة للمساهمين، برزت الحاجة إلي الاستعانة بإدارة مهنية لها من الكفاءة ما يمكنها من فحص أعمال الشركات وبث الطمأنينة في نفوس المساهمين، وقد رؤى أن تكون هذه الأداة ممثلة في عدد من المحاسبين المدربين والمؤهلين علميا وعمليا،أطلق عليهم اسم مراقبو الحسابات أو مدققوا الحسابات.

وبالرغم من العلاقة الوطيدة بين المحاسبة وتدقيق الحسابات من حيث أن نشأت تدقيق الحسابات وتطوره قد ارتبط بنشأة المحاسبة وتطورها، ومن ثم فإن المفهوم الحديث للتدقيق قد ارتبط بالمفهوم الحديث للمحاسبة، إلا أن طبيعة كل منهما لها ما يميزها ا بتقديم عن الآخر. فتدقيق الحسابات كمهنة تؤدي خدمات إلي جهات عديدة داخل الوحدة الاقتصادية وخارجها، ولا شك بأن خدماتها تخدم الاقتصاد القومي في أي مجتمع من المجتمعات وعلي ذلك ينبغي تطويرها مع كل تغير وتطور.و أما التدقيق المالي فهو در اسة الكيان المالي لمؤسسة ما ، وتكون الدراسة متعمقة وشديدة الحساسية والدقة، هدفها النهائي صياغة تقرير مالي مصدق و معتمد ، ليصبح فيما بعد مرجع أساسي يمكن أن يعول عليه من جهات معينة وأصحاب المصالح المختلفة.

فظهور عملية تدقيق الحسابات التي يقوم بها شخص محترف محايد ومستقل وخارجي دليل يطمئن أصحاب الأموال عن نتيجة ما استثمروه، فإذا كان هدف المدقق الخارجي هو إعطاء رأي محايد مدعم بأدلة وقرائن إثبات عن مدى شرعية وصدق الحسابات الذي يكسب المعلومات المحاسبية القوة القانونية، فالمجالات المتعددة والمتشعبة أفرزت تعدد في أنواع وأهداف عملية تدقيق الحسابات لتصل إلي مجال الحسابات الختامية وعناصر المركز المالي من أصول وخصوم التي تدرس مختلف الأنشطة والوظائف في المؤسسة والتي تهدف إلي تحديد الانحرافات وأسبابها والعمل علي رفع مستوي الأداء والكفاية الاقتصادية.

إن الاقتصاد الحالي يتطلب نشاط أكبر في كافة المجالات المالية والاقتصادية والقانونية لذلك ظهرت شركات خاصة وذلك ظهرت مهمتي التدقيق والرقابة فظهر دور المدقق والمحاسب بجميع الأقسام وأصبح هو مصدر المعلومات الأساسية لذلك استلزم فصل الملكية عن الادارة واعتماد وظيفة المدقق ومنه جاءت الإشكالية الرئيسية التالية:

إلى أي مدى يمكن للمدقق أن يساهم في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة؟

انطلاقامن هذا السؤال المحوري يمكن ادراج التساؤلات الفرعية التالية

-ما المقصود بالتدقيق المحاسبي؟ فيما تتمثل أهميته وما هي معاييره؟

-ما هو بالتدقيق المالي ؟ وما هي أنواعه؟

-من هو المدقق؟ أين تكمن مهامه ومسئولياته؟

-ما هو الأداء وما علاقته بالتدقيق؟

الفرضيات:

لدراسة الموضوع وتحليل الإشكالية ومعالجتها إعتمدنا في بحثنا على الفرضيات التالية:

1-حق إطلاع المدقق على السجلات والدفاتر والمستندات وكل ما يخص مهنة للوصول لنقطة ا بد اءر أيه المحايد في التقرير.

2-إن للتدقيق دور مالي في المؤسسة بالإضافة إلى أنه يعتبر من الركائز الأساسية التي تعطي شكل حسن لها.

3-يكمن الهدف من تقييم الأداء في المؤسسة في التحقق من حُسن استخدام مواردها.

أهمية الدراسة:

ترجع أهمية هذه الدراسة إلي طبيعة الأهداف المتوخاة من التدقيق المالي والمحاسبي إلي أن اعتماد المؤسسة علي عملية التدقيق له آثار إيجابية علي التعامل مع قوائمها المالية التي تبني عليها قراراتها حيث أن التدقيق هو الضامن لشرعية ودقة وسلامة ما يظهر علي قوائمها المالية ويزود مختلف الأطراف بمعلومات دقيقة وذات مصداقية تمكن من اتخاذ القرارات والرقابة علي الأداء.

أهداف الدراسة:

- محاولة تشخيص الواقع النظري والعملي للتدقيق المالي والمحاسبي.
- زيادة كفاءتنا البحثية واثراء معارفنا في موضوع يقع في مجال تخصصنا وضمن اهتماماتنا.
- محاولة تحديد مدى سلامة وصحة المركز المالي وذلك من خلال اكتشاف التلاعب والإختلاسات.
- محاولة معرفة مدى مساهمة التدقيق في تطوير أداء المسيرين.

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع علي الدراسات السابقة نجد أن الدراسات المتعلقة بالموضوع شحيحة إلى حد ما، وفيما يلي عرض لبعض الدراسات السابقة وذات العلاقة بالموضوع:

دراسة دهمش1991

تهدف هذه الدراسة إلي دراسة واقع تدقيق الحسابات في الأرض وتوصلت إلي مجموعة من المشاكل التي يواجهها مدققوا الحسابات في الأردن وأهمها:

- عدم وجود وعي كامل لدى مدققي الحسابات بأخلاقيات المهنة وبأهمية استقلال مدقق الحسابات.
- تأثير إدارة المؤسسة محل التدقيق في استقلالية المدقق.
- عدو توفير الإدارة للمعلومات الضرورية لعمل المدقق.
- عدم كفاية تأهيل مدقق الحسابات.

•عدم تطبيق كل المبادئ المحاسبية المتعارف عليها عند إعداد القوائم المالية.

•عدم الالتزام بالمبادئ المحاسبية ومعايير التدقيق الدولية.

دراسة وائل إبراهيم الراشد2001

تهدف هذه الدراسة إلي التعرف علي أبرز المشاكل والمعوقات التي تواجه مهنة تدقيق الحسابات بدولة الكويت وسبل التغلب عليها وزيادة كفاءة مكاتب التدقيق نحو تطوير المهنة، وقد تبين من خلال نتائج الدراسة بأن أبرز مشاكل المهنة تتمثل في عدم وجود ميثاق شرفي للمهنة وغياب الالتزام القانوني بضوابط ومعايير المهنة، غياب الدور المهني لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية، غياب القواعد المنظمة للسلوك المهني، وتنتهي الدراسة ببيان أهم السبل الكفيلة بالقضاء علي تلك المشاكل والنهوض بالمهنة بضرورة تبني ميثاق شرفي للمهنة ودور اكبر لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية وزيادة تأهيل المنتسبين للمهنة.

4 :دراسة ريم محمد العمرو وحسام عبد المحسن العنقري• 2002

تهدف هذه الدراسة إلي تقييم مرتكزات تنظيم تدقيق الحسابات في المملكة العربية السعودية والتي تشمل) المعايير المهنية وقواعد السلوك المهني، برامج التعليم المهني المستمر وبرامج مراقبة جودة الأداء المهني، قنوات الاتصال التي تكفل إيصال الأنظمة والتعليمات المهنية لممارسي المهنة والمجتمع بصفة عامة(من خلال قياس مدى فاعلية مثل هذه المرتكزات في التعامل مع المشاكل والتحديات التي تواجهها مهنة التدقيق في المملكة والحد من آثارها السلبية. وتوصلت نتائج الدراسة إلي إلي عدم وجود اتفاق مطلق بين أعضاء المهنة الممارسين من جهة وبين الأطراف ذات العلاقة بالمهنة من جانب آخر حول مدى معرفتهم بالمشاكل والتحديات التي تواجهها مهنة التدقيق في المملكة والتي شملت)محدودية الالتزام بالمعايير و قواعد السلوك المهني وغيرها من الأنظمة المهنية، واستمرار ظاهرة انخفاض الأتعاب المهنية، ووجود هيئات مهنية عربية وخليجية وانضمام السعودية لاتفاقيات

منظمة التجارة العالمية(. وفي ختام الدراسة أوصي الباحثان بجملة من التوصيات منها إشراك الأكاديميين في تعديل القوانين التي تمس مهنة المحاسبة والتدقيق، والعمل علي تقنين أتعاب التدقيق بحيث تتناسب مع الجهد المبذول، واعتماد الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين التعديلات اللازمة.

دوافع اختيار البحث : و من دوافع اختيار موضوع البحث نذكر:

- الميول الشخصي لمواضيع التدقيق.
- علاقة الموضوع بالتخصص.
- قابلية الموضوع البحث والدراسة.
- المساهمة في تطوير البحوث العلمية و اثراء المكتبات بالمعارف الجديدة.

منهج الدراسة:

المنهج الذي تم إتباعه من أجل دراسة هذا الموضوع هو منهج وصفي تحليلي، يقوم على الجمع بين الدراسة النظرية والميدانية.

وقد تطلبت منا دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى ثلاث فصول يتناول الفصلين الأولين الجانب النظري لعملية التدقيق المحاسبي و المالي ، بينما يتناول الفصل الثالث الجانب التطبيقي) دراسة حالة بنك BADR

صعوبات البحث:

من بين الصعوبات التي واجهتني في إنجاز هذا البحث هي:

- صعوبة حصر الموضوع .

- حساسية الموضوع

حدود الدراسة:

شملت مذكرتنا ثلاث فصول عالجنا في كل منها:

الفصل الأول، ويتضمن مدخل إلى أساسيات التدقيق المحاسبي والمالي وانقسم بدوره إلى المبحث الأول فكان عبارة عن مدخل إلى التدقيق المحاسبي و المالي .أما المبحث الثاني فتطرقنا إلى مبادئ،أنواع وفروض التدقيق المحاسبي، وتطرقنا في المبحث الثالث إلى معايير التدقيق

الفصل الثاني وتضمن دور التدقيق في فعالية الأداء و انقسم بدوره إلى المبحث الأول وتضمن تدقيق الحسابات في الجزائر.

أما المبحث الثاني الأداء في المؤسسة ، وتمثل المبحث الثالث في مساهمة التدقيق في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.

الفصل الثالث كان عبارة دراسة تطبيقية للتدقيق الداخلي في مؤسسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وانقسم بد وره إلى المبحث الأول فكان عبارة عن تقديم مكان التربص .

الفصل الأول

مدخل إلى

أساسيات التدقيق

المحاسبي والمالي

تمهيد

يرجع أصل التدقيق إلى العصور الوسطى والتدقيق في المعنى الحديث يعود إلى عصر دخول الشركات الصناعية الكبرى إلى حيز الوجود وتطور التدقيق مع تطور تلك الصناعة ويعود التدقيق في شكله البسيط إلى التطور في النظام المحاسبي المالي بشكل أساسي كما تعتبر مهنة التدقيق من المهن العريقة في الدول المتقدمة، ولها تقاليدها ومسؤوليتها المهنية التي تحددها جمعيات ونقابات المحاسبين والمدققين،ولقد ساهمت مهنة التدقيق بشكل كبير في تنمية المجتمعات لما تؤديه من خدمات الحفاظ على أموال المستثمرين والمقرضين وحماية مصالح الجهات الأخرى ذات العلاقة.

ولهذا خصصنا المبحث الأول من هذا الفصل كمدخل إلى التدقيق لنتعرف من خلاله على مفهوم التدقيق والأهداف الأساسية له وكذلك أهمية دور التدقيق الذي يلعبه لتحقيق أغراض اقتصادية والعلاقة الموجودة بين المحاسبة والتدقيق.

كما سنعرض في المبحث الثاني إلى مبادئ التدقيق المحاسبي وأنواعه بالإضافة إلى فروضه.

أما المبحث الثالث فهو عبارة عن معايير التدقيق المحاسبي.

مدخل إلى أساسيات التدقيق المحاسبي والمالي

يعتبر التدقيق ميدان واسع حيث عرف تطورات كبيرة متواصلة، أدت به إلى أن يحتل أهميته بالغة لدى المؤسسات والأطراف المعنية، وذلك من خلال فحص أنظمة الرقابة الداخلية، البيانات، المستندات، الحسابات والسجلات الخاصة بالمؤسسة فحصا انتقاديا، من هنا سوف نتعرض إلى مفهوم التدقيق.

المبحث الأول :مدخل إلى تدقيق المحاسبي والمالي

المطلب الأول :تعريف تدقيق المحاسبي والمالي

أولا :تعريف التدقيق المحاسبي

سنحاول في هذا المطلب تقديم أهم التعاريف التي أعطيت للتدقيق المحاسبي كما يلي:

التعريف الأول:

التدقيق علم له قواعده وأصوله وفن له أساليبه وإجراءاته يهتم بالفحص الفني المحايد لحسابات وسجلات الوحدة محل المراجعة بقصد إبداء الرأي في مدى صحة وعدالة الأرقام الواردة بالقوائم المالية المنشورة لهذه الوحدة.[1]

التعريف الثاني:

التدقيق هو عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن بشكل "*AAA": " تعريف الجمعية المحاسبية الأمريكية موضوعي والتي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الإقتصادية لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج التدقيق."[2]

[1] د.غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات الحديث 1 الناحية النظرية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2006،ص14 .

[2] مجيد جاسم الشرع، **المراجعة عن المسؤولية الإجتماعية في المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر، عمان، 2003 ،ص11 .

التعريف الثالث:

أما التدقيق بمعناه المهني يعني":عملية فحص المستندات ودفاتر وسجلات المؤسسة فحصا فنيا وإنتقاديا محايدا للتحقق من صحة العمليات وإبداء الرأي في عدالة التقارير المالية للمؤسسة معتمدا في ذلك على قوة ومتانة نظام الرقابة الداخلي."[1]

ومن خلال هذه التعاريف نلاحظ أن عملية التدقيق ترتكز على ثلاث نقاط أساسية هي:

الفحص :و هو التأكد من صحة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتبويبها.

التحقق: وهو إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية كتعبير سليم لنتائج الأعمال خلال فترة معينة.

التقرير: وهو بلورة نتائج الفحص والتدقيق وإثباتها بتقرير مكتوب يقدم لمستخدمي القوائم المالية.

من العرض المتقدم يمكن تعريف تدقيق الحسابات بأنه":التحقق الإنتقادي المنتظم لأدلة وقرائن الإثبات لما تحويه دفاتر وسجلات المؤسسة من بيانات في إطار مبادئ محاسبية متعارف عليها من خلال برنامج محدد مقدما بهدف إبداء الرأي الفني المحايد عن صدق وعدالة التقارير المالية لقراء ومستخدمي هذه التقارير".[2]

[1] د .أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلى التدقيق الحديث**، دارالصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، طبعة2 ، سنة 2005 ، ص.ص. 5: .*AAA:American Accomting Association

[2] د.أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص8 .

(الشكل1-1) الإطار العام للتدقيق المحاسبي

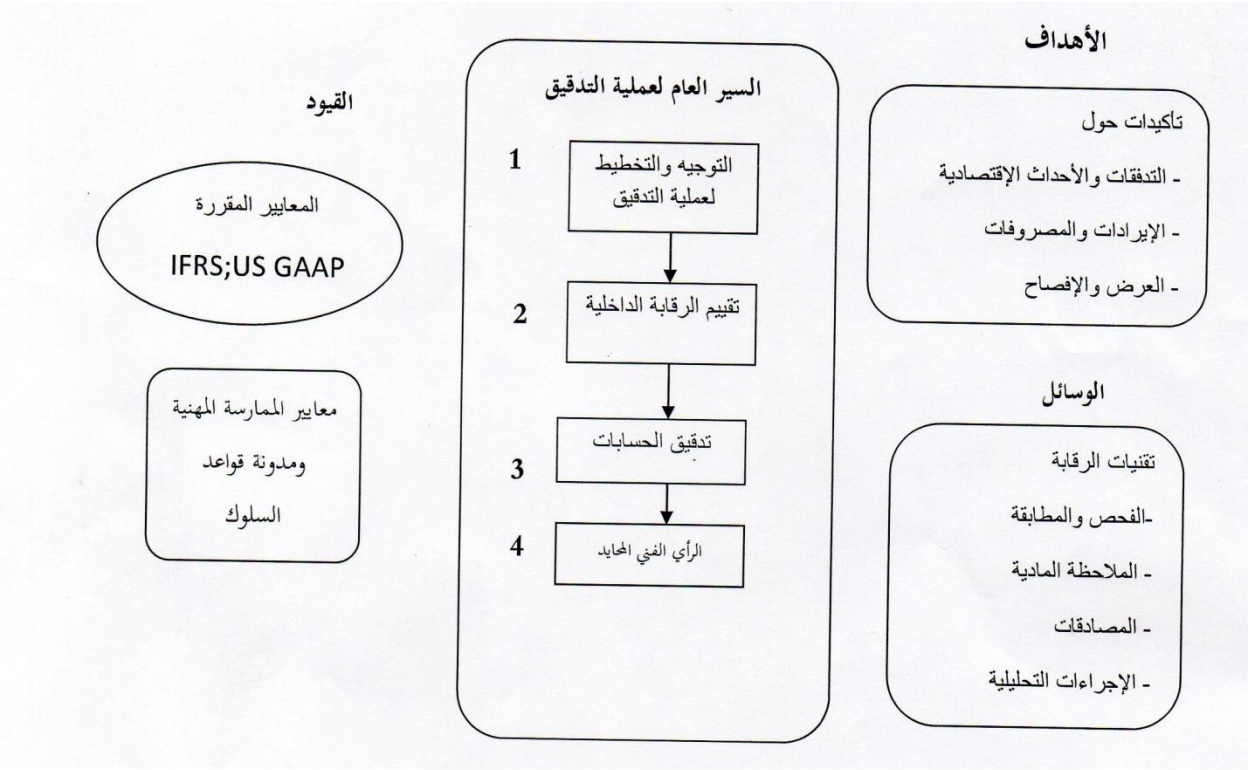

Source : Micheline Georges Langlois, Alain Burlaud, René Bonnault. Op, cit, p518.

ثانيا :تعريف التدقيق المالي

التعريف الأول :حسب منظمة الخبراء والمحاسبين المعتمدين فرنسا":1985 التدقيق هو مسيرة أو منهجية من قبل محترفين يستعملون من خلالها مجموعة من التقنيات المعلوماتية و التقييمية من أجل التعبير عن الرأي الخاص وذلك بالإستناد إلى معايير أو من أجل تقييم مدى سلامة وفعالية الأنظمة والإجراءات التنظيمية[1]."

التعريف الثاني :حسب منظمة الوطنية لمحافظي الحسابات بفرنسا سنة ":1987 التدقيق) المراجعة الحسابية(هو تقني يقوم من خلاله محترف كفئ ومستقل بالتعبير عن الرأي بحالة المؤسسة يشمل ما يلي:

-نوعية وصدق المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة.

-إحترام صارم للقواعد القانونية والمبادئ المحاسبية.

-صورة صادقة للحالة والذمة المالية للمؤسسة وكذا لنتائجها.

[1] هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية**، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، الأردن، 2006 ، ص17 .

التعريف الثالث :حسب المعايير العامة للتدقيق المعمول بها بالولايات المتحدة الأمريكية": 1991 التدقيق هو مراجعة تتبع منهجية أو فحص موضوعي للمؤسسة من أجل التعبير عن رأي خاص بحالة المؤسسة."

العناصر المميزة للتدقيق المالي من خلال التعاريف السابقة للتدقيق المالي حسب المنظمات والهيئات الدولية للتدقيق،يمكن أن نستنتج ما يلي:

-التدقيق المالي هو تدقيق خارجي.

-هو فحص أو تقييم موضوعي.

-يقوم على أساس منهجية.

-يقوم به محترف كفئ ومستقل خارج المؤسسة.

-لا يهدف إلى التعبير عن الرأي مبرر خاص بالمؤسسة.

-يكون هذا التعبير مستندا إلى معايير التقييم والمقارنة.

التعريف الرابع :تعريف شامل للتدقيق المالي ":هو تقييم موضوعي يقوم به خبير كفء ومستقل للمصادقة على حسابات المؤسسة، تتم المصادقة على أساس ثلاث معايير أساسية :التوافق – الصدق – الصورة الوفية.

-توافق الحسابات :يعني جميع تسجل حسب القوانين والنصوص التشريعية.

-صدق الحسابات :يعني جميع الحسابات تسجل بحسن النية، وحسن النية أن المسئول على تسجيل الحسابات يقوم بعمله حسب المعرفة التي من المفروض أن تكون لديه.

-الصورة الوفية :تعني بأن الحسابات تعكس تماما حقيقة المؤسسة.

وينقسم التدقيق المالي إلى نوعين :تدقيق مالي قانوني وتدقيق مالي تعاقدي.

1-**التدقيق المالي القانوني** :وهو التدقيق الذي يلزم القانون المؤسسات القيام به سنويا، حيث نص المشرع الجزائري في القانون التجاري في مادته رقم (609)على ضرورة تعيين محافظ حسابات في قانون التأسيس بالنسبة لشركات المساهمة (شركات الأموال).

2-**التدقيق المالي التعاقدي** :في هذه الحالة تقوم المديرية العامة للمؤسسة أو المجلس الأعلى للإدارة بتعيين محافظ حسابات متعاقد ويقوم بفحص الحسابات من أجل الإطمئنان على سلامة نظام المعلومات المحاسبية، وبالتالي تحديد مدخل إلى أساسيات التدقيق المحاسبي والمالي المركز المالي الحقيقي للشركة وذلك دون وجود نص قانوني يلزمها القيام بذلك، كالشركات ذات المسؤولية المحدودة أو الشركة ذات الشخص الوحيد . [1]

المطلب الثاني :أهمية و أهداف التدقيق المحاسبي والمالي

أ/أهمية التدقيق :إن أهمية التدقيق في المؤسسة تجعله من أهم وسائل التقييم والرقابة والفحص لكل وظيفة من وظائف المؤسسة حسب الأهداف والسياسة المتبعة والوسائل المتوفرة لتشخيص النقائص والسلبيات التي تواجه المؤسسة، لذلك تستوجب عملية التدقيق دراسة شاملة لكل جوانبها.

ويعتبر التدقيق وسيلة تخدم العديد من الأطراف ذات المصلحة في المؤسسة وخارجها ولا يعتبر غاية في حد ذاته .حيث أن القيام بعملية التدقيق يجب أن يخدم العديد من الفئات التي تجد لها مصلحة في التعرف على عدالة المرك ز المالي للمؤسسة، ومن هذه الأطراف:

1-أهمية بالنسبة لإدارة المشروع، والملاك، ورجال الاقتصاد :تعتمد إدارة المؤسسة على البيانات المحاسبية التي تستخدم في الرقابة، والتخطيط للمستقبل، لتحقيق أهدافها بكفاءة عالية، ومن هنا تحرص على أن تكون هذه البيانات مدققة من قبل هيئة محايدة.

أما فئة الملاك فتهتم بمعرفة المركز المالي لوحداتهم الاقتصادية، لاتخاذ القرا رات المتعلقة بتوجيه استثماراتهم التي تحقق لهم أكبر عائد ممكن، بالاعتماد على دقة وصحة القوائم المالية ومن جهة أخرى نجد رجال الاقتصاد يعتمدون على هذه الأخيرة (القوائم المالية).

في تقرير الدخل القومي، والناتج الداخلي الخام، وفي رسم برامج الخطط الاقتصادية.

[1] محمود التهامي طواهري، مسعود صديقي، **مراجعة وتدقيق الحسابات :الإطار النظري والممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، .الجزائر، 2003، ص21 .

2-أهميته بالنسبة للدائنتين، والموردين،و البنوك، و مؤسسات الإقتراض :بالنسبة للدائن و المورد، يعتمدون على تقرير المدقق لصحة وسلامة القوائم المالية، لمعرفة المركز المالي، والقدرة على الوفاء بالالتزامات قبل الشروع في منح الائتمان التجاري والتوسع فيه، والبنوك، ومؤسسات الإقراض الأخرى فتعتمد على المركز المالي السليم للمؤسسة في تمويل مشروعاتها.

3-أهميته بالنسبة للنقابات إدارة الضرائب و الهيئات الحكومية:

تعتمد نقابة العمال على القوائم المالية المدققة في مفوضاتها مع الإدارة بشأن الأجور، وتحقيق مزايا العمل، والمشاركة في الأرباح، كما تعتمدها الهيئات الحكومية، إدارة الضرائب في أغراض عدة منها التخطيط، الرقابة، تحديد الوعاء الضريبي، وتقديم الإعانات لبعض الصناعات.[1]

ب /أهداف التدقيق المحاسبي :إن التطور التاريخي لمهنة التدقيق جعلنا ننظر إلى مدى تطور مضمونة، وأهدافه منذ النشأة إلى وقتنا الحالي،لذا يمكن حصر الأهداف في عدة نقاط، نذكر منها فيما يلي:

1. التأكد من صحة ودقة البيانات المحاسبية المثبت في دفاتر المؤسسة , و سجلاتها , وتقدير مدى الاعتماد عليها.
2. اكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر المحاسبية من أخطاء أو غش.
3. الحصول على رأي فني محايد حول مطابقة القوائم المالية مع ما هو مقيد بالدفاتر ,والسجلات.
4. تقليل فرص الأخطاء, والغش عن طريق زيارات المدققة المفاجئة للمؤسسة, وتدعيم أنظمة الرقابة المستخدمة لديها.
5. مراقبة الخطط ,ومتابعة تنفيذها ,ومدى تحقيق الأهداف ,وتحديد الانحرافات ,و أسبابها وطرق معالجتها.[1]

[1] د.يوسف محمد جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2000 ، ص8.

[1] د.يوسف محمد جربوع،مرجع سبق ذكره، ص9 .

المطلب الثالث :العلاقة بين التدقيق والمحاسبة

إرتبطت عملية تدقيق الحسابات منذ نشأتها بالمحاسبة، كما تطور مفهومها الحديث بالمفهوم الحديث للمحاسبة. وفي هذا المجال نوضح أولا المفهوم الحديث للمحاسبة ثم نوضح في ضوئه المفهوم الحديث للتدقيق لتوضيح العلاقة بينهما.

مجموعة العمليات التي تهدف إلي تجميع وتلخيص وتوبيب وعرض المعلومات الخاصة كانت المحاسبة تعرف إلي عهد قريب بالعمليات ذات القيم المالية.

هذا التعريف يتضح أن المحاسبة كانت تركز وتنصب علي العمليات ذات القيمة المالية التي تمت فعلا، بمعني تهتم سوى بالوقائع التاريخية التي تمت فعلا وتتعامل المحاسبة مع البيانات الأصلية، وتكون أساسا مسؤولية عن تلك البيانات، وتتسلسل خطوات تنفيذها بدءا بالعمل الإنشائي الذي يهتم بتجميع وتحليل وتلخيص وتبويب وتسجيل وتشغيل البيانات الأساسية، حتى تصل إلي بيان نتائج النشاط ومركزه المالي في لحظة زمنية معينة.

وقد تطورت الحاجة لدى الإدارة في قياس التكاليف والأرباح والإنتاج وتقييم الأداء، الأمر الذي أدى إلي تطور المحاسبة الإدارية والتي أصبحت أحد ف روع علم المحاسبة الذي يجمع ويستمد البيانات التي تلزمه من المحاسبة المالية ويقوم المحاسب بتحليلها من خلال النظام المتبع في المؤسسة من أجل سلامة التخطيط والرقابة وزيادة فاعلية الإدارة في اتخاذ القرارات الرشيدة. وقد تزايدت أهمية المحاسبة الإدارية في الوقت الذي استخدمت فيه بحوث العمليات والأساليب الإحصائية في التعرف علي احتياجات الإدارة من المعلومات الملائمة، مثل التكاليف والإيرادات وقياس التكاليف التفاضلية. وإعداد الموازنة التخطيطية التي تهتم بمشاكل القياس واستخدامها لأغراض المؤسسة الداخلية.

ومع ظهور المحاسبة الإدارية كفرع جديد من فروع المحاسبة ، وهو يهتم ببيانات عن المستقبل تستخدم في إعداد معلومات تفيد في التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات أدي ذلك إلي إحداث تطور كبير المحاسبة في ، حيث أصبح نظام المحاسبة يشتمل علي فرعين رئيسيين هم:

-المحاسبة المالية.

-المحاسبة الإدارية.

ا)عملية تمييز وقياس وإيصال معلومات اقتصادية إلي مستخدمي وبناءا علي ذلك تطور مفهوم المحاسبة وأصبحت تعرف بأن هذه المعلومات، لمساعدتهم في ترشيد أحكامهم وقراراته(.ووفقا لهذا المفهوم أصبحت المحاسبة أكثر شمولا، حيث أصبحت مسؤولة عن قياس وتسجيل وعرض العمليات ذات القيم المالية، إلي جانب عمليات متوقعة في المستقبل تع وا ن في أعمال التخطيط والرقابة، كما أصبحت عملية إيصال المعلومات تساعد في اتخاذ قرارات سليمة وموضوعية.

وقد تأثرت عملية التدقيق بالمفهوم الحديث للمحاسبة، حيث عرف تدقيق الحسابات بأنه عملية منظمة لجمع وتقييم أدلة وقرائن إثبات عن افتراضات بوقائع وأحداث اقتصادية بطريقة موضوعية.

ويتضح من هذا التعريف أن مفهوم تدقيق الحسابات قد ارتبط بالمفهوم الحديث للمحاسبة وتأثر به. وتبدأ عملية التدقيق بعد أن تتم عمليات المحاسبة.[1]

ويعتبر التدقيق أحد الوظائف الوثيقة الصلة بالمحاسبة والمستقلة عنها، حيث يقوم التدقيق بقياس درجة الثقة في البيانات والمعلومات المحاسبية، وتوصيل نتيجة القياس بصورة مناسبة لمستخدمي هذه البيانات والمعلومات، فالتدقيق يضفي علي البيانات والمعلومات المحاسبية درجة أكبر من الثقة بها والاعتماد عليها، فالتدقيق فرع من ف روع المحاسبة ومجال عملها المستندات والبيانات والمعلومات المحاسبية والقوائم المالية.

يجب التفريق بين المحاسبة و التدقيق حتى لا يكون هناك خلط حيث أن الفرق بينهما يكمن في النقاط التالية :وعليه **الجدول(1-1) الفرق بين المحاسبة والتدقيق**

	المحاسبة	التدقيق
1	**علم تجميع وتبويب وتلخيص وإيصال المعلومات من خلال القوائم المالية.**	**علم تحليل وفحص إنتقادي للسجلات والقوائم المالية.**

[1] د.محمد فضل مسعد و د.خالد راغب الخطيب، **دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات**، دار الكنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، .سنة 2009 ، ص22 .

2	تقوم بقياس الأحداث المالية في المشأة من خلال إعداد قائمة الدخل وتوصيل الأوضاع المالية للأطراف المعنية.	تقوم بفحص القياس المحاسبي والمعلومات المالية التي تم الإفصاح عنها حول نتيجة أعمال المنشأة.
3	المحاسب موظف يتبع لإدارة المنشأة ويتقاضى أجره من الإدارة.	المدقق شخص محايد مستقل من خارج المشأة يقوم بعمله مقابل أجر يحدد في العقد الموقع بينه وبين المنشأة.
4	المحاسب ربما لا يكون لديه معلومات حول التدقيق وإجراءاته.	بينما المدقق يجب أن يكون لديه معرفة بالمبادئ المحاسبية وطرقها.
5	المحاسب غير ملزم بتقديم تقرير حول القوائم المالية التي تم إعدادها.	بينما المدقق مطالب بتقديم تقرير يتضمن رأيه حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للوضع المالي الحقيقي للمنشأة.
6	المحاسب موظف دائم في المنشأة يقوم بعمله بانتظام	بينما المدقق يعين كل سنة بعقد وليس دائم العمل في المنشأة.

المصدر :د.غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر،الناحية النظرية،دار المسيرةللنشر والتوزيع والطباعة،الا ردن، الطبعة الثانية .سنة 2009 ، ص16 .

المبحث الثاني :مبادئ ،أنواع وفروع التدقيق

المطلب الأول:مبادئ التدقيق

تجدر الإشارة إلي أن تناول مبادئ تدقيق الحسابات يتطلب تحديد أركانه وهي:

- ركن الفحص.

-ركن التقرير.

وبناءا علي ذلك فإن مبادئ تدقيق الحسابات يمكن تقسيمها إلي مجموعتين هما:[1]

1-المبادئ المرتبطة بركن الفحص:

1/1-مبدأ تكامل الإدراك الرقابي: ويعني هذا المبدأ المعرفة التامة بطبيعة أحداث المؤسسة وآثارها الفعلية المحتملة على كيان المؤسسة وعلاقتها بالأطراف الأخرى من جهة، والوقوف علي احتياجات الأطراف المختلفة للمعلومات المحاسبية عن هذه الآثار من جهة أخرى.

[1] د. أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلي التدقيق الحديث**، مرجع سبق ذكره، ص52 .

2/1-مبدأ الشمول في مدى الفحص الاختباري: يعني أن يشمل مدى الفحص جميع أهداف المؤسسة الرئيسية والفرعية وكذلك جميع التقارير المالية المعدة بواسطة المؤسسة مع مراعاة الأهمية النسبية لهذه الأهداف وتلك التقارير.

3/1-مبدأ الموضوعية في الفحص: ويشير هذا المبدأ إلى ضرورة الإقلال إلى أقصى حد ممكن من التقدير الشخصي أو التمييز أثناء الفحص وذلك بالاستناد إلى العدد الكافي من أدلة الإثبات التي تؤيد رأى المدقق وتدعمه خصوصا اتجاه العناصر والمفردات التي تعتبر ذات أهمية كبيرة نسبيا، وتلك التي يكون احتمال حدوث الخطأ فيها أكبر من غيرها.

4/1-مبدأ فحص مدى الكفاية الإنسانية: ويشير هذا المبدأ إلى وجوب فحص مدى الكفاية الإنسانية في المؤسسة بجانب فحص الكفاية الإنتاجية لما لها من أهمية في تكوين الرأي الصحيح لدى المدقق عن أحداث المؤسسة وهذه الكفاية هي مؤشر للمناخ السلوكي لها وهو تعبير عن ما تحتويه المؤسسة من نظام للقيادة والسلطة والحوافز والاتصال والمشاركة.

2-المبادئ المرتبطة بركن التقرير:

1/2-مبدأ كفاية الاتصال: ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يكون تقرير أو تقارير مدقق الحسابات أداة لنقل أثر العمليات الاقتصادية للمؤسسة لجميع المستخدمين لها بصورة حقيقية تبعث على الثقة بشكل يحقق الأهداف المرجوة من إعداد هذه التقارير.

2/2-مبدأ الإفصاح: ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يفصح المدقق عن كل ما من شأنه توضيح مدى تنفيذ الأهداف للمؤسسة، ومدى التطبيق للمبادئ والإجراءات المحاسبية والتغير فيها، وإظهار المعلومات التي تؤثر على دلالة التقارير المالية، وإبراز جوانب الضعف في أنظمة الرقابة الداخلية والمستندات والدفاتر والسجلات.

3/2-مبدأ الإنصاف: ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن تكون محتويات تقرير المدقق، وكذا التقارير المالية منصفة لجميع المرتبطين والمهتمين بالمؤسسة سواء داخلية أو خارجية.

3–مبدأ السببية: يشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يشمل التقرير تفسيرا واضحا لكل تصرف غير عادي يواجه به المدقق، وأن تبنى تحفظاته ومقترحاته على أسباب حقيقية وموضوعية.

هذا وقد أكد الاتحاد الدولي للمحاسبين في المعيار الدولي للتدقيق رقم 211 علي أن المبادئ العامة للتدقيق التي يجب أن يلتزم بها المدقق هي:

-الاستقلالية

-الكرامة

-الموضوعية

-الكفاءة المهنية والعناية المطلوبة

-السرية.

-السلوك المهني

-المعايير الفنية.

بالإضافة إلي قيام المدقق بعملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية التي تحتوي علي المبادئ الأساسية والإجراءات الضرورية والأدلة المرتبطة بها)التفسيرات، الجوانب المادية (.مع مراعاة أن يقوم المدقق بتخطيط وتنفيذ التدقيق بنظرة الحذر المهني، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف التي ربما تؤدي إلي الأخطاء المادية في القوائم المالية. [1]

المطلب الثاني: أنواع التدقيق

توجد أنواع متعددة من تدقيق الحسابات كل منها يختلف حسب الزاوية التي ينظر منها إلى عملية تدقيق الحسابات، والتنوع المتعدد للتدقيق هو في الحقيقة تن وع وصفي لا يؤثر في أي من مفهوم أو أصل وجوهر عملية تدقيق الحسابات ذاتها وبشكل عام يمكن تبويب التدقيق على النحو التالي: [1]

[1] د. أحمد حلمي جمعة، **المدخل إلي التدقيق الحديث**، مرجع سبق ذكره، ص52 .

[1] د. محمد فضل مسعد و د. خالد راغب الخطيب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، مرجع سبق ذكره، ص51 .

1-التدقيق من حيث طبيعة المؤسسة:

ويتضمن نوعين:

1/1-تدقيق المؤسسات العمومية: تنصب عملية التدقيق على المؤسسة ذات الصفة الحكومية أو غير الحكومية في حد ذاتها والتي تخضع لقواعد الحكومة الموضوعة، أما الأموال المستغلة في هذه المؤسسة لها صفة عمومية و تمتلكها الدولة ولها صفة رقابة مباشرة عليها، كما تقيد المصالح الحكومية حساباتها بطريقة خاصة تختلف عن تلك المتبعة في المؤسسات التجارية أو الصناعية ،إلا أن طريقة التدقيق واحدة في كلتا الحالتين.

2/1-تدقيق المؤسسات الخاصة: هي عملية تدقيق المؤسسات التي تكون ملكيتها للأفراد سواء شركات الأموال أو شركات الأشخاص أو منشآت فردية أو معيات ونوادي وسميت بالمراجعة الخاصة لأن الذي يمتلك رأس المال المحدود هو من الأفراد،فهناك عدة أشخاص في شركات المساهمة وفرد واحد في المؤسسات الفردية، وتختلف علاقة المدقق بأصحاب هذه المنشآت، وذلك حسب طبيعة العقد الموجود بينهما وحسب درجة الالتزام، فشركات المساهمة مثلا ملزمة بتعين مدقق خارجي ليدقق لها حساباتها وأوراقها الختامية والعكس لشركة ذات الفرد الواحد الذي له أن يختار المدقق والمهمة المسندة إليه.[2]

2-من حيث نطاق عملية التدقيق:

نتطرق إلى نوعين من عملية التدقيق:

1/2-التدقيق الكامل: المقصود بتدقيق الحسابات الكامل، هي عملية تدقيق الحسابات التي تخو ل المدقق حق تدقيق أي بيانات أو عمليات دون استثناء ودون قيود أو شروط محددة له .وفي هذا النوع من تدقيق الحسابات يستخدم المدقق رأيه الشخصي في تحديد نطاق وحدود إطار ودرجة التفاصيل اللازمة لبرنامج تدقيقه، وذلك في ضوء ما يتضح له من قوة أو ضعف نظام الرقابة الداخلية في الوحدة الاقتصادية محل تدقيق الحسابات.

[2] د. زاهرة توفيق سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى ، 2005 ، ص2 .

ومن الناحية النظرية يفترض في تدقيق الحسابات الكامل قيام المدقق بتدقيق جميع القيود الخاصة بالعمليات والأحداث المالية التي تمت فعلا، وتدقيق المراكز المالية لجميع الحسابات، أو فحص وتقييم مع عناصر القوائم المالية الختامية التي يتم إعدادها بمعرفة الوحدة الاقتصادية محل التدقيق، ويعني ذلك أن المدقق كان مسؤولا عن إجراء حسابات كامل .ويناسب هذا النوع من التدقيق المؤسسات الصغيرة أو تلك التي لا يعتمد نظامها علي الرقابة الداخلية، وهذا يعني أن المؤسسات الكبيرة عندما تعتمد علي هذا النوع من التدقيق فإن ذلك يتوقف علي متانة وقوة نظام الرقابة الداخلية أو ضعف هذا النظام الذي يعني توسع المدقق في اختباراته.[1]

1/2التدقيق الجزئي: هو تدقيق جزء محدد من عمليات المؤسسة وذلك بتكليف خطي من قبل إدارة المؤسسة، كأن تتفق الإدارة مع المدقق علي تدقيق مستندات عملية معينة أو فحص جزء. محدود من الفترة المالية أو فحص عمليات قسم من أقسام المؤسسة ويهدف هذا النوع إلى الحصول على التقرير المتضمن للخطوات التي اتبعت والنتائج التي توصل إليها الفحص ولا يهدف إلى الحصول على رأي فني محايد على مدى عدالة القوائم المالية ومدى دلالتها للمراكز المالية ونتيجة الأعمال كما هو في التدقيق الكامل، ويجب على المدقق في التدقيق الجزئي الحصول على عقد كتابي يوضح المهمة المطلوب قيامه بها ليحمي نفسه ولا ينسب إليه تقصيره في الأداء. [2]

3–من حيث حتمية القيام بالتدقيق:

1/3–التدقيق الإلزامي: هو التدقيق الذي تلزم به المؤسسات وفقا للقانون والتشريعات السائدة في الدولة) قانون الشركات،قوانين الضرائب، قانون الاستثمار(، حيث تلتزم المؤسسة بتعيين مدقق حسابات خارجي لتدقيق حساباتها، ويتم تعيين المدقق عن طريق الجمعية العامة بعقد بين المؤسسة. والمدقق يتحدد بموجبه الأتعاب التي سوف يتقاضاها المدقق نظير عمله وفي ضوء هذه التدقيق فإن المدقق يؤدي عمله بالطريقة التي يراها مناسبة وضرورية كما أنه لا يجب أن توضع أية قيود أو حدود على المدقق أثناء تأديته لواجباته حتى ولو كانت هذه

[1] د. محمد فضل مسعد و د. خالد راغب الخطيب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، مرجع سبق ذكره، ص5

[2] د. نواف محمد عباس الرماحي، مراجعة المعاملات المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ،سنة 2005 ، ص51 .

القيود واردة في القوانين التنظيمية للمؤسسة، وفي صورة قرارات صادرة عن الجمعية العامة ا لم تكن في مواجهة المدقق الذي يعتبر مسؤولا إذا ما رضخ لهذه القيود للمساهمين تعتبر مثل هذه القيود[1].

2/3–التدقيق الاختياري: وهو التدقيق الذي يتم دون إلزام قانوني يحتم القيام به، ففي المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص قد تتم الاستعانة بخدمات المدقق الخارجي في تدقيق حسابات المؤسسة واعتماد القوائم المالية الختامية، نتيجة للفائدة التي تتحقق من وجود مدقق خارجي من حيث اطمئنان الش ركاء على صحة المعلومات المحاسبية عن نتائج الأعمال والمركز المالي، والتي تتخذ كأساس لتحديد حقوق الشركاء وخاصة في حالات الانفصال أو انضمام شريك جديد. وفي حالة المؤسسات الفردية نلاحظ أن وجود مدقق خارجي يعطي الثقة للمالك في دقة البيانات المستخرجة من الدفاتر وتلك التي تقدم إلى الجهات الخارجية وخاصة لمصلحة الضرائب.[2]

4– من حيث وقت عملية التدقيق:

1/4التدقيق النهائي: ويقصد به التدقيق في نهاية الفترة المالية للمؤسسة بعد ان تكون الدفاتر قد أقفلت وقيود التسوية قد أجريت والقوائم المالية قد أعدت.

ويمتاز هذا النوع بضمان عدم حدوث أي تعديل في البيانات المثبتة في الدفاتر والتغير في أرصدة الحسابات بعد تدقيقها حيث تبدأ عملية التدقيق بعد ترصيد الحسابات وإقفال الدفاتر.

ويعاب علي هذا النوع من التدقيق ما يلي:

–الفشل في اكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر والسجلات من أخطاء أو غش أو تلاعب حال وقوعها.

–قد يؤدي إلي تأخير القوائم المالية في المواعيد المحددة)قانونا(لأنه يستغرق وقتا طويلا.

–قد يؤدي إلي التضحية بالدقة اللازمة لتحقيق سرعة انجاز العمل.

[1] د. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص51 .

[2] د. محمد سمير الصبان و د. محمد الفيومي محمد، المراجعة بين التنظير والتطبيق، الدار الجامعية 1999 سنة ، ، ص11 .

-قد يؤدي إلي ارتباك العمل بمكتب التدقيق لتزامن إقفال الدفاتر في مؤسسات عدة يدققها.

قد يؤدي إلي توقف العمل بمكتب التدقيق حتى يتسنى له جمع أدلة وقرائن الإثبات اللازمة .ويطلق علي هذا النوع من التدقيق عادة تدقيق الميزانية العمومية ويلاءم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويقتصر علي فحص مفردات القوائم المالية وخاصة مفردات الميزانية فحصا تفصيليا للدفاتر والسجلات والمستندات للتأكد من مطابقة مفردات القوائم المالية لما هو ظاهر بالدفاتر والسجلات.[1]

2/4-التدقيق المستمر: هو التدقيق الذي يقوم فيه مدقق الحسابات بإجراء الفحص والاختبارات علي مدار السنة، أي من خلال التردد علي المؤسسة عدة مرات خلال السنة المالية.

ومن خلال التدقيق المستمر يقوم المدقق بتحديد برنامج زمني يتم الالتزام به وفي النهاية يقوم بإبداء الرأي الفني امحايد في الموعد اية السنة المالية ويلائم التدقيق المستمر المؤسسات الكبيرة الحجم ائية بعد إقفال الدفاتر في المحدد بعد أن يقوم بعملية تدقيق التي تتعامل بعدد كبير من العمليات اليومية حيث أنه يصعب استخدام التدقيق النهائي فيها. ويتميز التدقيق المستمر بالخصائص التالية[1] :

-وجود وقت كاف لدى التي تتعامل بعدد كبير من العمليات اليومية حيث أنه يصعب استخدام التدقيق النهائي فيها. ويتميز التدقيق المستمر بالخصائص التالية:

-وجود وقت كاف لدى المدقق مما يمكنه من التعرف علي المؤسسة بصورة أفضل، ومن التدقيق بشكل أوفي.

اية السنة .سرعة اكتشاف الغش والخطأ وفي وقت قصير بدلا من ترك ذلك حتى

-انتظام العمل بمكتب المدقق وفي المؤسسة أيضا لوجود المجال الواسع زمنيا للتدقيق.

-تقليل فرص التلاعب بالدفاتر لما للزيارات المتكررة من قبل المدقق من أثر نفسي علي موظفي المؤسسة.

---

[1] **د. رأفت سلامة محمود و د. أحمد يوسف كلبونة و د. عمر محمد زريقات، علم تدقيق الحسابات – العملي – دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة .– عمان ،الطبعة الأولى،سنة 2011 ،ص27 .**

[1] د. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر – الناحية النظرية – مرجع سبق ذكره، ص28 .

-انجاز الأعمال في أوقاتها دون إهمال أو تأخير من قبل موظفي المؤسسة وذلك بسبب تردد المدقق علي المؤسسة

وعلى الرغم من مزايا التدقيق المستمر إلا أن إتباعه قد يبرز بعض العيوب أهمها:

-ارتباك العمل في المؤسسة محل التدقيق.

-أنه تدقيق غير متصل.

-توطيد العلاقات الإنسانية بين المدقق وموظفي المؤسسة.

ولكن يمكن معالجة هذه العيوب من خلال قيام المدقق بإعداد برنامج للتدقيق علي أساس مراعاة مواعيد العمل، وكذلك استخدام الرموز والعلامات للعمليات التي تم تدقيقها، وكذلك يمكن للمدقق عمل مذكرات بأرصدة الحسابات التي تم تدقيقها وما هو جدير بالذكر أن كل من التدقيق النهائي والمستمر يمكن للمدقق أن يؤديهما على أساس تفصيلي أو اختباري.

5-من حيث القائمين بعملية التدقيق:

1/5-التدقيق الداخلي: يمكن تعرف التدقيق الداخلي بأنه فحص لعمليات المؤسسة ودفاترها وسجلاتها ومستنداتها بواسطة إدارة أو قسم من داخل المؤسسة، وهي تمثل جزءا من نظام الرقابة الداخلية.

ويقوم بعملية التدقيق شخص من داخل المؤسسة يقوم بعملية فحص للدفاتر والسجلات ومدى الالتزام بالمعايير المحاسبية خلال عملية التسجيل في الدفاتر والسجلات، وفي هذه الحالة يسمي هذا التدقيق بالتدقيق الداخلي وهو يعتبر من احدي أدوات الرقابة ويعتبر أداة بيد الإدارة كونه يتم التدقيق من قبل شخص يعتبر موظف في المؤسسة ويخضع لسلطة الإدارة، ومن واجبات التدقيق :الداخلي فيما يخص تزويده للإدارة بالمعلومات ما يلي[1] :

-دقة أنظمة الرقابة الداخلية.

-الكفاءة التي يتم بها التنفيذ الفعلي للمهام داخل كل قسم من أقسام المؤسسة.

-كيفية وكفاءة الطريقة التي يعمل بها النظام المحاسبي، وذلك كمؤشر يعكس بصدق نتائج العمليات والمركز المالي.

[1] د. محمد سمير الصبان و د. عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية 2002 ، ص20 .

وقد ظهر وتطور التدقيق الداخلي نتيجة ما يلي[2] :

-تحول التدقيق من تدقيق كامل تفصيلي إلى تدقيق كامل اختباري.

-اعتماد الإدارة علي البيانات المحاسبية كوسيلة رقابة إدارية وحاجتها إلي التأكد من دقة وصحة هذه البيانات.

-حاجة الإدارة لتقييم وتحليل عمليات المؤسسة الداخلية بهدف تحقيق أكثر كفاية إنتاجية ممكنة لاشتداد المنافسة وتضييق هامش الربح بين المؤسسات المختلفة.

-مسؤولية الإدارة اتجاه هيئات الرقابة الحكومية والتزامها بتنفيذ تعليماتها وقراراتها و تزويدها بالبيانات التي تطلبها مما أدي إلي اعتماد الإدارة كلية علي التدقيق الداخلي للتأكد من دقة وصحة البيانات والتقارير المطلوبة.

ويشمل التدقيق الداخلي أنظمة الرقابة الداخلية المحاسبية والإدارية والضبط الداخلي. ويهدف هذا النوع من التدقيق إلى تحقيق أكبر كفاية إدارية وإنتاجية ممكنة للمؤسسة عن طريق محو الإسراف واكتشاف أخطاء التلاعب في الحسابات والتأكد من صحة البيانات التي تقدم للإدارة لتسترشد بها في رسم خططها واتخاذ قراراتها ومراقبة تنفيذها، إلا أن وجود قسم إدارة داخلية للتدقيق بالمؤسسة لا يغني عن تكليف المدقق الخارجي بفحص وتدقيق الحسابات، فالطريقة التي ينفد بها المدقق الخارجي عمله تختلف عن الطريقة التي يتبعها المدقق الداخلي.

5-2التدقيق الخارجي: هو الفحص الانتقادي المنظم لأنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المحاسبية المثبتة بالدفاتر والسجلات ومفردات القوائم المالية لإعداد تقرير يحتوى رأي فني محايد عن عدالة القوائم المالية ومدى الاعتماد عليها للدلالة علي المركز المالي ونتائج الأعمال إن أهداف التدقيق الخارجي تلتقي مع أهداف التدقيق الداخلي، وبذلك فإن التعاون الوثيق بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي يؤدي إلي ضمان سلامة تسجيل العمليات المالية للمؤسسة في الدفاتر والسجلات وك ذلك ضمان تعبير القوائم المالية الختامية بشكل صحيح عن المركز

[2] د. رأفت سلامة محمود و د. أحمد يوسف كلبونة و د. عمر محمد زريقات، علم تدقيق الحسابات – العملي، مرجع سبق ذكره، ص33

المالي. للمؤسسة ونتائج أعمالها من ربح أو خسارة ويتضح من خلال التفرقة السابقة بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي أن هناك أوجه تشابه يمكن حصرها فيما يلي[1] :

-كل منهما يمثل نظام محاسبي فعال يهدف إلي توفير المعلومات الضرورية والتي يمكن الثقة فيها والاعتماد عليها في إعداد تقارير مالية نافعة.

-كل منهما يتطلب وجود نظام فعال للرقابة الداخلية لمنع أو تقليل حدوث الأخطاء والتلاعب و الغش.

كما يوجد أيضا تعاون بينهما يمكن توضيحه في النقاط التالية:

-وجود نظام جيد للتدقيق الداخلي يعني إقلال المدقق الخارجي لكمية الاختبارات التي يقوم بها عند الفحص وبالتالي توفير وقت وجهد المدقق، فضلا عن كفاءة النظام الكلي للتدقيق.

-إن وجود نظام داخلي للتدقيق لا يغني عن التدقيق الخارجي وهذا يؤكد صفة التكامل .وعلي الرغم من التشابه والتعاون بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي إلا أن هناك اختلافات بينهما، يمكن حصرها علي النحو التالي:[2]

الجدول (1-2) أوجه الاختلاف بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي

معيار التفرقة	الداخلي التدقيق	الخارجي التدقيق
1- الهدف	خدمة الإدارة عن طريق التأكد من أن النظام المحاسبي كفء ويقدم بيانات سليمة ودقيقة للإدارة ويكون الهدف كشف ومنع الأخطاء والانحراف عن السياسات الموضوعة.	خدمة الملاك عن طريق إبداء رأي فني بعدالة القوائم المالية، بينما اكتشاف الأخطاء هو هدف ثانوي.
2- نوعية القائم	موظف من داخل الهيئة التنظيمي للمؤسسة ويعين بواسطة الإدارة	شخص مهني مستقل من خارج المؤسسة يعين بواسطة الملاك.
3-درجة الاستقلال	يتمتع باستقلال جزئي فهو مستقل عن بعض الإدارات، مثل إدارة الحسابات والمالية، ولكن	يتمتع باستقلال كامل من الإدارة في عملية الفحص والتقييم وإبداء الرأي.

[1] د. سامي محمد الوقاد و أ. لؤي محمد وديان، تدقيق الحسابات (1) ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن ،الطبعة الأولى، سنة 2010 ، ص40 .

[2] د. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص26 .

	يخدم رغبات وحاجات الإدارات جميعها.	
4-المسؤولية	مسؤول أمام الإدارة، ومن ثم يقدم تقريره بنتائج الفحص والدراسة إلي المستويات الإدارية العليا.	مسؤول أمام الملاك، ومن ثم يقدم تقريره عن نتائج الفحص ورأيه الفني في القوائم المالية إليهم.
5-نطاق العمل	تحدد الإدارة نطاق العمل، فبمقدار المسؤوليات التي تعهد للتدقيق الداخلي يكون نطاق العمل.	يحدد ذلك أمر التعيين والأعراف السائدة والمعايير المهنية وما تنص عليه القوانين والأنظمة.
6- توقيت التدقيق	يتم الفحص بشكل مستمر علي مدار السنة المالية.	يتم الفحص غالبا مرة واحدة نهاية السنة المالية وقد يكون أحيانا خلال فترات متقطعة من السنة.

المصدر: حسين أحمد دحدوح و حسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة، الإطار النظري والإجراءات العملية**، الجزء الأول، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى 2009- 53

6- التدقيق من حيث الشمول ومدى المسؤولية في التنفيذ:

1/6-التدقيق العادي: وهو التدقيق الذي يهدف إلي فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات المحاسبية المسجلة بالدفاتر والسجلات بهدف إبداء رأي فني محايد عن مدى تعبير القوائم المالية الختامية عن نتائج أعمال المؤسسة وعن مركزها المالي في فترة معينة، ويجب أن يبذل المدقق العناية المهنية الضرورية أثناء ذلك، وقد يكون التدقيق العادي تدقيقا كاملا أو تدقيقا جزئيا إلا أن هدفه النهائي يتمثل في الحكم علي سلامة القوائم المالية للمؤسسة واتفاقها مع ما سبق تسجيله في الدفاتر والمستندات[1] .

2/6-التدقيق لغرض معين: ويكون هذا النوع من التدقيق بهدف البحث عن حقائق معينة والوصول إلي نتائج معينة يستهدفها الفحص.[2]

ويتم تكليف المدقق للقيام بهذا النوع من التدقيق من خلال عقد كتابي يحدد فيه نطاق عملية و يتم تكليف المدقق للقيام بهذا النوع من التدقيق من خلال عقد كتابي يحدد فيه نطاق عملية التدقيق والغرض منها،

[1] د. نواف محمد عباس الرماحي، مراجعة المعاملات المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ، سنة 2009 ، ص28 .

[2] أ.د. خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية** – دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن ، سنة 2007 ،ص31

كأن تقوم المؤسسة بتكليف المدقق بفحص نظام الرقابة الداخلية لها بهدف تصميم نظام آخر أكثر دقة أو تكليف المدقق بتدقيق مستندات عملية ما أو الاشتراك في لجان جرد المخزون أو اكتشاف اختلاسات أو أخطاء حدثت في فترة زمنية معينة، وقد يتم التكليف من جهات أخرى حكومية أو غير حكومية، كأن تنتدب المحكمة مدققا لحصر تركة شخص ما أو لتصفية مؤسسة أو إعادة تقييم ممتلكات مؤسسة ما.

ومن الملاحظ أن هذه التقسيمات متداخلة إلي حد كبير، فمثلا يمكن للتدقيق أن يكون كاملا ومستمرا وخارجيا وإجباريا وعاديا في آن واحد، كما يمكن أن يكون داخليا وكاملا ولغرض معين ....الخ، ومن هنا نضيف التصنيف التالي الذي لا تداخل فيه علاوة علي أنه يتفق والهدف أو الغرض المنشود من القيام بعملية التدقيق.

7-التدقيق من حيث حجم التدقيق:

1-التدقيق المالي:

ويقصد به فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمؤسسة تحت التدقيق فحصا انتقاديا منظما، بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدى عدالة تعبير القوائم المالية عن الوضع المالي لتلك المؤسسة في زمنية معلومة، ومدى عدالة تصويرها لنتائج أعمالها من ربح أو خسارة عن تلك الفترة وهو أكثر أنواع التدقيق شيوعا في الاستعمال، ويشمل الفحص والتحقيق والتقرير أي فحص البيانات المحتواة في الدفاتر والسجلات، والتحقق من صحتها، ورفع تقرير متضمن للرأي الفني حولها إلي الجهات ذات العلاقة[1] .

2-التدقيق الإداري:

هو التدقيق الذي يتم بهدف التحقق من كفاءة الإدارة في استغلال الموارد المتاحة لديها في أفضل وجه وتقديم النصح لمعالجة مواطن الضعف في النظام الإداري المطبق، وهو يعتبر أداة من أدوات الإدارة، لذلك يقوم

[1] أ. د. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات – الناحية العملية – مرجع سبق ذكره، ص12 .

التدقيق الإداري بتدقيق جميع الأحداث التي تتم في المؤسسة، خطط الإدارة، أهداف الإدارة، استغلال الطاقة الإنتاجية، الأعباء الإدارية، التنسيق بين الإدارات في مستوياتها المختلفة .[2]

ويطلق عليه تدقيق الكفاءة الإدارية للمؤسسة من اقتصادية وبشرية وغيرها بحيث تحقق أقصى منفعة ممكنة، وهو ما يطلق عليه الاستخدام الاقتصادي، وقد بدأ هذا النوع من التدقيق يعم وينتشر في الدول المتقدمة محاسبيا كبريطانيا والولايات المتحدة وكندا واستراليا وغيرها، حتى أنه أصبح لزاما على المدقق المالي أن يعطي رأيا فنيا مستقلا حول كفاءة إدارة المؤسسة.

3-التدقيق التشغيلي:

هو تقييم الأدلة والقرائن حول كفاءة وفعالية نشاط المؤسسة والخاص بعملية معينة. فقد يشمل تدقيق العمليات تقييما كاملا لنظام وقد يكشف عن مشاكل هامة في مجال العمليات، على سبيل المثال)تدقيق المشتريات، الأصول الثابتة، المستودعات،.....الخ(وعرف التدقيق التشغيلي بأنه النطاق الذي تغطيه الرقابة من حيث اختيار وتقييم النشاطات التشغيلية .والإدارية ونتائج الأداء. للنشاطات، أو الوحدات المختلفة، زيادة عن ما تتطلبه عملية التدقيق التقليدية.[1]

وقد عرف مجمع المحاسبين الداخليين التدقيق التشغيلي بأنه: إجراءات منظمة لتقييم فاعلية وكفاءة نشاط المؤسسة، وتقديم تقرير مناسب إلى الإدارة المختصة حول النتائج وإعطاء التوصيات الضرورية للإصلاحات.[2]

4-التدقيق القانوني أو تدقيق الالتزام:

ويقصد به تأكد المدقق من أن المؤسسة قد طبقت النصوص القانونية والأنظمة المالية والإدارية التي أصدرتها السلطة التشريعية أو التنفيذية في الدولة . وعلى سبيل المثال التفتيش الذي يقوم به البنك المركزي علي البنوك التجارية للتأكد من أن تعليمات وقوانين البنك المركزي قد تم تطبيقها بصورة صحيحة، أو التدقيق الذي

[2] د. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص32 .

[1] خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص52 .

[2] د.هادي التميمي، مدخل إلي التدقيق – من الناحية النظرية والعملية – دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثالثة ،سنة، ص24

تقوم به السلطات الضريبية للتأكد من دقة الدخل الخاضع لضريبة الدخل، أو التدقيق الذي تقوم به مؤسسة التدقيق للتأكد من أن إجراءات الجودة)النوعية(التي وضعتها مؤسسة التدقيق أو الجمعيات المهنية قد طبقت بصورة جيدة.[3]

5-تدقيق نظم المعلومات:

إن الهدف من تدقيق نظم المعلومات هو التحقق من أمن وسلامة المعلومات لإعطاء التقارير المالية والتشغيلية في الوقت المناسب :وصحيحة وكاملة ومفيدة . وتختلف بيئة الحاسب الآلي عن بيئة العمل اليدوي من وجهة نظر المدقق في: [4]

1/5-فصل المهام: يؤدي التشغيل الآلي للعمليات إلي دمج كثير من العمليات اليدوية المستقلة في خطوة واحدة مما يؤدي إلي ضعف الرقابة الناتجة عن فصل المهام، وهذه الزيادة في المخاطر يمكن بسهولة تعويضها بإجراءات رقابية بديلة.

2/5-اختفاء مسار التدقيق: تختفي في بيئات الحاسب الآلي الإثباتات الورقية لعمليات التشغيل المختلفة، فبينما كانت البيئة اليدوية تتمتع بإثباتات ورقية لكل عملية من العمليات وبالتالي وجود مسار ودليل واضح لمراحل سير العملية. تطلب ذلك ضرورة القيام بعملية التدقيق علي الحاسب الآلي بصورة مستمرة وعند انجاز كل مرحلة من المراحل وعدم الانتظار حتى انتهاء العملية.

3/5-تشغيل موحد للعمليات: تكفل بيئة الحاسب الآلي الاتساق والثبات في تشغيل العمليات بما يضمن اختفاء الأخطاء البشرية والحسابية. وفي المقابل فإن بيئة الحاسب الآلي تكون عرضة وبشكل اكبر من البيئة اليدوية للأخطاء في عمل النظام ككل وذلك بسبب الخطأ مثلا في بناء البرامج.

[3] أ. د. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات، مرجع سبق ذكره، ص13 .

[4] خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص58 .

4/5–مباشرة الحاسب الآلي بالعمليات: يقوم الحاسب بالمباشرة بتنفيذ العمليات دون الحاجة للموافقة المسبقة كما هو الحال في البيئة اليدوية.

5/5–تزايد فرص حدوث الأخطاء والتجاوزات: تعمل المجموعة التالية من صفات بيئة الحاسب الآلي علي زيادة وقوع الأخطاء والتجاوزات المقصودة بـــ:

–إمكانية الوصول من علي بعد إلي بيانات الحاسب الآلي وخاصة في بيئة شبكات الحاسب.

–التركيز الكبير للبيانات والمعلومات في الحاسب الآلي، علي عكس الحال في بيئة العمل اليدوي

–عدم مشاركة مستخدم الحاسب الآلي في عملية التشغيل مما يقلل من فرصة ملاحظته للأخطاء.

–إمكانية حدوث الأخطاء والتجاوزات في مرحلة تصميم أو صيانة الحاسب.

6/5–زيادة فرص المتابعة والإشراف الإداري: تمنح برامج الحاسب الآلي فرص اكبر للمتابعة و الإشراف الإداري وذلك من خلال التحليل التفصيلي للبيانات ومن خلال برامج التدقيق والمتابعة المتزامنة مع عمليات التشغيل الآلي.

7/5–اعتماد عناصر الضبط والرقابة في البرامج التطبيقية علي عوامل الضبط والرقابة

العامة في بيئة الحاسب: حيث تعتمد فعالية وكف اءة عناصر الرقابة في البرامج التطبيقية علي مدى متانة عوامل الرقابة في بيئة الحاسب الآلي.

زيادة الفرص للقيام بالتدقيق التحليلي: نظرا لتوفير الحاسب الآلي لكمية اكبر من البيانات والتقارير فإن الفرصة تزداد للقيام بعمليات التحليل التفصيلية للبيانات واستخلاص النتائج منها.

المطلب الثالث :فروض التدقيق المحاسبي

الفرض بأنه ":قاعدة تحظي بقبول عام، وتعبر عن التطبيق العملي، وتستخدم في حل نوع معين من المشاكل يعرف أو ترشيد السلوك".[1] Kohler

وفي ما يلي أهم الفروض التي تستند إليها عملية تدقيق الحسابات هي:

الفرع الأول :قابلية البيانات المالية لفحص[1]

إن هذه الفرضية مرتبطة بوجود مهنة التدقيق، إذ أن عدم وجود بيانات وقوائم مالية قابلة لفحص يؤدي بالضرورة إلى عدم و جود مهنة التدقيق، وتنبع هذه الفرضية من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية وهي:

1. **الملائمة** :أي ضرورة ملائمة المعلومات المحاسبية لاحتياجات المستخدمين المحتملين.
2. **القابلية للفحص :**ومعنى ذلك أنه إذ أسندت عملية فحص نفس المعلومات إلى مدققين أو أكثر فإنهما يتوصلان إلى نفس النتائج الواجب الوصول إليها.
3. **البعد عن التحيز** :**أن** يكون المدقق عادلا، وموضوعيا عند تسجيله للحقائق.
4. **القابلية للقياس الكمي** :يجب أن تتصف بها المعلومات المحاسبية، وتعني أنه يتم تحويلها إلى قيم كمية من خلال عمليات حسابية تعتبر النفوذ أكثر المقاييس الكمية شيوعا في ذلك.

الفرع الثاني :عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة المدقق والإدارة:

إن هذا الفرض يعتبر مهما جدا لسير عملية التدقيق، لأن المدقق جاء لخدمة أهداف المؤسسة من خلال التوجيهات التي يقدمها، وكذلك الاقتراحات وهذا لتحسين التسيير، وتصحيح الانحرافات لزيادة المردودية، وبالتالي وجود الثقة بين الإدارة والمدقق، مما يسهل عن عمله من خلال اعتماده على التدقيق الاختياري أما في حالة غياب الثقة في الإدارة، فإن المدقق يعتمد على الفحص التفصيلي، مما يستغرق وقتا طويلا.

الفرع الثالث خلو القوائم المالية وأية معلومات أخرى تقد للفحص من أية أخطاء غير عادية أو ت واطئية:

[1] **د. أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث، مرجع سبق ذكره، ص19** .

إن عدم وجود هذا الفرض يجعل المدقق يوسع من اختباراته عند إعداد برنامج عملية التدقيق، وأن يستقضي و ر اء كل شيء، رغم عدم تأكده من وجود أخطاء .وبالتالي المدقق مسؤول عن اكتشاف الأخطاء الواضحة، إلى أن وجود هذا الفرض لا يساعده على اكتشاف الأخطاء غير العادية أو التواطئية.

الفرع الرابع :وجود نظام للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث أخطاء إن وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد من احتمال حدوث الخطأ مما يجعل من الممكن إعداد برنامج عملية التدقيق بضرورة تحفظ من مدى الفحص أي استخدام التدقيق الاختياري بدلا من التدقيق الشامل.

الفرع الخامس :التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها يؤدي إلى تمثيل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج الأعمال.

يعتمد المدققون على المبادئ المحاسبية المتعارف عليها للحكم على سلامة المواقف المعنية، كما يستعملونها لتدعيم أرائهم و في الوقت نفسه تكون لهم سندا بتعضيد آرائهم[1].

الفرع السادس :العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي سوف تكون كذلك في المستقبل:

ويعني هذا الفرض أن المدقق إذا رأى أن إدارة المشروع رشيدة في تصرفاتها، وأن الرقابة الداخلية سليمة فإنه يفترض استمرار الوضع كذلك في المستقبل أما إذا كانت إدارة المشروع تميل إلى التلاعب، وأن الرقابة الداخلية ضعيفة، فعلى المدقق أن يكون حريصا في الفترات القديمة.

الفرع السابع :مراقب الحسابات يزاول عمله كمراجع فقط:

ويعني أنه عندما يطلب العميل من مراقب الحسابات إبداء الرأي في سلامة القوائم المالية .فعمله يجب أن يقتصر على هذه المهمة فقط.

الفرع الثامن :يفرض المركز المهني لمراقب الحسابات التزامات مهنية تتناسب وهذا الم ركز.

[1] **محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة الخارجية وآليات التطبيق ، دار الجامعية بالإسكندرية، سنة 2000 ،ص ص:18-19.**

بناء على هذا الفرض يمكن تحديد مفهوم العناية المهنية المطلوبة من المدقق عند مزاولته للمهنة، وعلى أساس هذا الفرض يمكن تحديد مفهوم العناية المهنية المطلوبة من المدقق عند مزاولته للمهنة وعلى أساس هذا الفرض تتحد مسؤولية المدقق تجاه المجتمع، واتجاه عمله وتجاه زملائه، والمؤسسة التي يقوم بتدقيق سجلاتها ودفاترها،ويتضح لنا بعد هذا العرض السريع للفروض التجريبية جميعا ترتبط فيما بينها، وترتبط جميعها بتحديد مسؤولية مراقب الحسابات.[2]

المبحث الثالث :معايير التدقيق المحاسبي

للمعيار من أشمل التعاريف، فهو": هدف مرغوب ومطلوب تحقيقه أونمط يتأسس بالعرف عن طريق "kohler"يعتبر تعريف القبول العام أو من خلال الهيئات العلمية أو المهنية أو الحكومية أو السلطات التشريعية ،ويهدف هذا المعيار إلى تكوين قاعدة أساسية للعمل يسترشد بها مجموعة من الأشخاص في نطاق وظروف أعمالهم[1] ."

في عام 1954 ، وقد ساهمت المعايير في (AICPA) وقد تم إصدار المعايير العامة للتدقيق من قبل مجمع المحاسبين الأمريكيين تحقيق المزايا التالية لمهنة تدقيق الحسابات:

-تدعم الثقة في التدقيق كمهنة معترف بها.

ا تصبح مزاولة المهنة وظيفة غير مفيدة - □ .تساعد هذه المعايير في جعل مهنة التدقيق ذات كيان مستقل، وبدونها تصبح مزاولة المهنة وظيفة غير مفيدة.

ويمكن تجميع معايير التدقيق المتعارف عليها والصادرة عن الهيئات العلمية والمهنية تحت ثلاثة مجموعات أساسية كما في الشكل التالي "

[2] محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة الخارجية وآليات التطبيق، مرجع سبق ذكره ص20 .

[1] عبد الحامد معيوف الشمرى، معايير المراجعة الدولية ومدى إمكانية إستخدامها في تنظيم الممارسة المهنية بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، معهد الإدارة العامة، الرياض، السعودية، 2006 ، ص ص : 15-16.

(الشكل 1-2): معايير التدقيق المتعارف بها

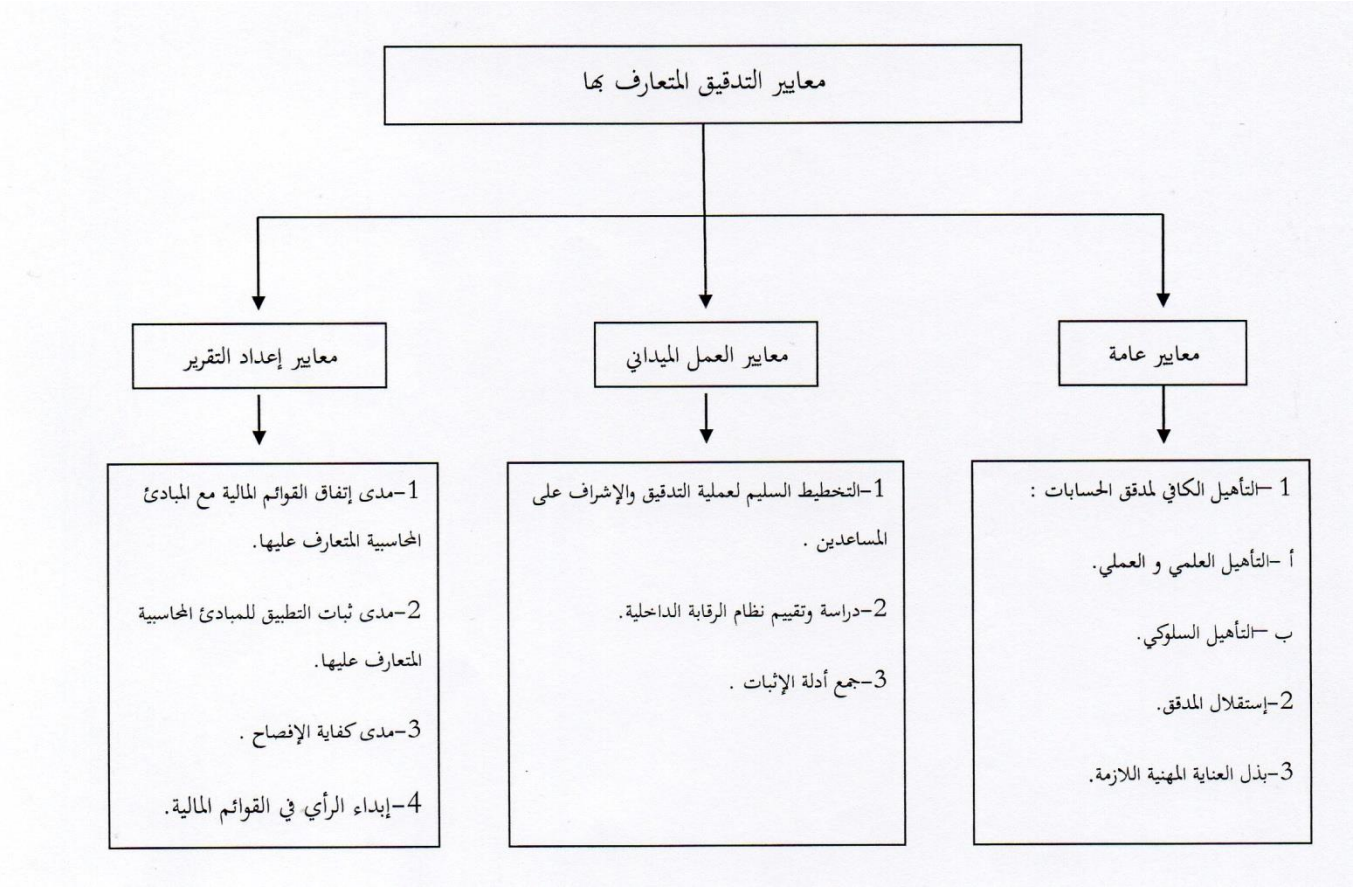

Surce:O.Ray Whittington,Kurt Pany: Principles of Auditing.twefth edition,MeGraw-Hill, New york,1998,P37.

المطلب الأول :المعايير العامة أو الشخصية

وتتعلق بالنواحي الشخصية للمدقق، وتحدد الصفات التي يجب أن يتصف بها وتنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

الفرع الأول :معيار تأهيل المدقق

وينص هذا المعيار على أنه يجب أن يقوم بالفحص وباقي الخطوات الإجرائية شخص على درجة كافية من التأهيل العلمي والمهني في مجال التدقيق[1].

ويتطلب ذلك شرطين:

[1] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي ،المراجعو وتدقيق الحسابات ، الإطار النظري والممارسة التطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، . الجزائر، 2003، ص03 .

أ – من ناحية التأهيل العلمي: أن يكون حاصلا على شهادة ليسانس في المالية أو في العلوم التجارية إضافة إلى شهادة ميدانية في المحاسبة.

ب – من ناحية التأهيل العلمي والكفاءة المهنية :أن يكون قد أ نهى التربص كخبير محاسب لدى مكتب الخبرة المحاسبية أو لديه عشر سنوات خبرة فعلية في ميدان التخصص.

الفرع الثانى :معيار الاستقلال وهو أن يتمتع المدقق بكامل الحرية اتجاه أعضاء المؤسسة موضوع الرقابة، وأن لا تربطه أي صلة أو علاقة بالمسئولين فيها، إضافة إلى أنه يجب أن لا يقوم بأي مهام أخرى في تلك المؤسسة مثل التسيير أو التنظيم... إلخ.

ولتحديد مدى استقلالية المدقق يجب أن يتحقق أمران هما:

– 1عدم وجود مصالح مادية للمدقق :إن المشرع الجزائري قد أصدر مجموعة قوانين للمحافظة على استقلالية المدقق فاشترط في محافظ حسابات شركة ما أن:

أ – لا تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة بالمسئولين في المؤسسة وأزواجهم.

ب – لا يتقاضى أية تعويضات، أتعاب، أجر أو علاوات يدفعها له المسؤولون، ما عدا أتعابه بصفة محافظ حسابات والمحدد قانونا.

ج – لا يمكنه بالإضافة إلى هذا، حسب القانون91 –08 أن يكون محافظ حسابات ومستشارا ضريبيا أو خبيرا قضائيا في نفس الشركة، ولا القيام بمهام تسيرية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، أو قبول ولو بصفة مؤقتة، مهام التنظيم والإشراف على المحاسبة.[1]

– 2وجود استقلال ذاتي: "يفترض في هذه النقطة عدم تدخل العميل أو سلطة عليا في الدور الذي يقوم به المدقق بشأن فحص البيانات والسجلات المحاسبية بحيث لا يتعرض لضغوط."

[1] محمد بوتين –المراجعة وتدقيق الحسابات من النظرية إلى التطبيق –ديوان المطبوعات الجامعية) بن عكنون الجزائر (2003 ،ص ص: 37–38.

وعند توفر الأمران السابق ذكرهما، يمكن تحديد أبعاد استقلالية المدقق خلال مراحل عملية التدقيق كمايلي:

أ. **الاستقلال في إعداد برنامج التدقيق** :أي الاستقلال في تحديد برنامج التدقيق وخطوات العمل وحجمه.

ب. **الاستقلال في مجال الفحص** :أي المدقق حر في اختيار حجم المفردات المراد فحصها من مجموع المفردات.

ج. **الاستقلال في إعداد التقرير** :أي المدقق مستقل في كتابة رأيه في التقرير وإظهار كافة الحقائق المكتشفة فيه.[1]

الفرع الثالث :معيار العناية المهنية :حسب المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين ينص هذا المعيار على أنه يجب على المدقق أن يبذل العناية المهنية المعقولة عند القيام بالفحص، وباقي الخطوات الأخرى، وكذلك عند إعداد تقرير إبداء الرأي .ويعني أن يبذل المدقق العناية المهنية والجهود الممكنة والمناسبة يمن بداية عملية التدقيق إلى غاية الانتهاء منها [2]، وتتم العناية المهنية الملائمة في التدقيق إذا تم تطبيق المعايير الأخرى المتعارف عليها بصورة جيدة ، ويمكن تحديد

شروط عامة يجب توافرها في المدقق بغية الوصول إلى العناية المطلوبة والمتمثلة في[3] :

أ – محاولة الحصول على أنواع المعرفة المتاحة بغية التنبؤ بالأخطاء غير المنتظرة.الأخذ بعين الاعتبار.

ب – الظروف غير العادية في برنامج التدقيق من أجل الحذر عند فحص العناصر المرتبطة بها.

ج – التقييم العميق لنظام الرقابة الداخلية بغية تحديد مواطن القوة والضعف، الذي قد يستغل لحدوث تلاعبات وغش لا يمنع حدوث أخطاء.

د – العمل على إزالة الشكوك أو الاستفسارات المتعلقة بالمفردات ذات الأهمية في إبداء الرأي.

هـ – العمل باستمرار من أجل تطوير مجال خبرته المهنية.

[1] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الإطار النظري والممارسة التطبيقية –مرجع سبق ذكره –ص41 ،40.

[2] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الإطار النظري والممارسة التطبيقية –مرجع سبق ذكره –ص37 ،42.

[3] عبد الفتاح محمد الصحن، أصول المراجعة، مصر 1999 ، ص34 .

وتجدر الإشارة إلى أن معايير العامة للتدقيق هي الأهم، فعندما لا يتحقق أحدها فلا حاجة لتحقيق المعايير الأخرى، فهذه المعايير أساسية للوصول إلى الأهداف المسطرة لعملية التدقيق.

المطلب الثاني :معايير العمل الميداني

تهتم هذه المعايير بوضع إرشادات عامة للكيفية التي يمكن أن يهتم بها تنفيذ عملية التدقيق وتشمل ثلاثة معايير نوجزها فيما يلي:

الفر ع الأول: معيار التخطيط السليم لعملية التدقيق

"يعتبر التخطيط السليم لأي عملية العمود الفقري لها كونه يحدد الأهداف المتوخاة منها، ويأخذ في الحسبان الإمكانيات المتاحة، والوقت المستغرق لتحقيق ذلك، إذ يقوم المدقق في هذا الإطار بتوزيع الوقت المتاح لعمليات التدقيق على الاختبارات المطلوبة ".[1]

ومن الأفضل أن يتم تعيين المدقق في وقت مبكر قبل تاريخ إعداد السنة المالية للعميل لأن عامة عناصر العمل الميداني يجب أداؤها قبل تاريخ إعداد الميزانية بالشكل الذي يمكن المدقق أن يكون أكثر كفاءة.

ومن بين أهداف التخطيط إعداد البرنامج، هذا الأخير الذي يتضمن إجراءات التدقيق التي تستعمل في تنفيذ العملية، وذلك لتحقيق الأهداف المرجوة من عملية الفحص، وكذا الخطوات التي يجب أن تعكس المعلومات التي حصل عليها المدقق في فترة التخطيط.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه يمكن أن يحصل المدقق أثناء تنفيذ عملية التدقيق على معلومات إضافية، وبالتالي يضطر إلى القيام بتعديلات في بعض الإجراءات.

[1] محمد التهامي طواهر، محمد صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الإطار النظري والممارسة التطبيقية، مرجع سبق ذكره –ص43 .

كما أن برنامج عملية التدقيق وتخطيطها يهدف أيضا إلى تحديد مسؤولية القائم بالأداء المهني انطلاقا من تحديد مهام كل مدقق، وكذلك يعتبر أداة للرقابة من خلال مقارنة الأداء المنجز بالأداء المتوقع في البرنامج، إضافة إلى أنه يعتبر الموجه الأساسي لعملية التدقيق.

الفرع الثاني: معيار تقييم نظام الرقابة الداخلية

تتمثل أهمية هذا المعيار في أنه المدقق على تحديد طبيعة وتوقيت ونطاق لاختبارات التدقيق للأرصدة المالية .ومن ثم فعلى المدقق السعي للحصول على معرفة عامة حول المؤسسة.

وذلك لتقييم نظام مراقبتها في مرحلة ثانية، وفحص الحسابات في مرحلة ثانية، وبالاعتماد على التقييم النهائي لهذا النظام يمكنه تخطيط أعماله، ونطاق التدخل وتحديد الاختبارات التي ينبغي إجراؤها، مع تحديد درجة الثقة في بيانات المؤسسة المراقبة ومعالم تقريره النهائي.[1]

الفرع الثالث :معيار كفاية وصلاحية أدلة وقرائن الإثبات

إذ يجب الحصول على أدلة كافية وملائمة من خلال الفحص، الملاحظة، الاستعلام والمصادقات بهدف تكوين أساس معقول لإبداء الرأي الموضوعي حول القوائم المالية .ويمكن – إلى حد ما – النظر للتدقيق على أنه عملية منظمة ومتكاملة لتجميع الأدلة.

وتكمن أهمية هذا المعيار في أن فشل المدقق في جمع الأدلة يمكن أن يزيد من احتمال تحمله لمستوى مرتفع من خطر التدقيق، والمتمثل في إمكانية أداء رأي فني غير صحيح.

وحتى يمكن استخدام دليل التدقيق كقرينة إثبات يجب أن يتميز بخاصيتي الكفاية والملائمة.

فدليل التدقيق الكافي أن يكون مقنعا للمدقق بدرجة كافية عند تكوينه لرأي معين بخصوص العنصر الذي يقوم بتجميع الأدلة حوله، أما الملائمة هي توافق الدليل مع العنصر الذي يجمع بخصوصه، واحتوائه على قد مفيد من

[1] **محمد بوتين، المراجعة وتدقيق الحسابات من النظرية إلى التطبيق، مرجع سبق ذكره، ص : 44-45.**

المعلومات التي يمكن أن تساعد مستخدمي الدليل على استنباط بعض الدلالات والمؤشرات بخصوص حالة العنصر الذي يخصه هذا الدليل.[2]

المطلب الثالث: (معايير إبداء الرأي) :إعداد التقرير

يعتبر هذا المعيار آخر معيار يجب الالتزام به، بحيث يقوم المدقق بكتابة تقرير يتضمن رأيه النهائي حول شرعية وصدق الحسابات وصحة القوائم المالية، ومعايير إبداء الرأي أربعة نذكرها فيما يلي:

الفرع الأول :معيار تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها

ينص هذا المعيار على أنه يجب أن يبين التقرير ما إذا كانت القوائم المالية قد عرضت وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما، هذه الأخيرة تعد بمثابة الإطار الفكري الذي يحكم الممارسة في مجال المحاسبة المالية، وعلى المدقق أن يكون ملما بالتطور في قواعد وإجراءات وأسس القياس والإفصاح المحاسبي.[1]

الفرع الثاني :ثبات تطبيق المبادئ المحاسبية

يكون ثباتها بانتظامها واستمرارها من سنة لأخرى، وأثناء السنة نفسها، والفائدة من هذا المعيار تكمن في إعطاء تأكيد كافي لمقارنة القوائم المالية للمشروع من سنة لأخرى، وبينه وبين المشاريع المماثلة أيضا.

الفرع الثالث :معيار كفاية المعلومات

إذ أنه من الضروري التأكد من صحة المعلومات المقدمة في البيانات المحاسبية، مع الإفصاح عن كل واقعة جوهرية قد يؤدي إغفالها إلى تضليل المسئولين، ويعتمد هذا المعيار على قرار المدقق نفسه النابع من تقديره الفني لتحديد المعلومات الهامة التي يقتضي الأمر الإفصاح عنها.

الفرع الرابع: معيار إبداء الرأي (إعداد التقرير)

[1] د.أحمد حلمي جمعة، مرجع سابق،ص28

يجب أن يتضمن تقرير مدقق الحسابات رأي فني محايد عن القوائم المالية كوحدة واحدة أو تأكيد بأنه لا يستطيع إبداء الرأي مع توضيح الأسباب التي أدت إلى عدم القدرة على إبداء الرأي وطبقا لنشرة معايير التدقيق رقم (15) فإنه يقصد ب"القوائم كوحدة واحدة "مجموعة القوائم المالية للفترة الحالية شأن مجموعة القوائم المالية لف تر ة سابقة أو أكثر و التي تقدم لغرض المالية المقارنة.

كما يجب أن يحدد تقرير التدقيق القوائم المالية الخاضعة لعملية التدقيق والتي تقع تحت مسؤولية مدقق الحسابات، وهذا التحديد يظهر في الفترة الإفتتاحية للتقرير بحيث يظهر اسم المؤسسة تاريخ إعداد القوائم المالية وتاريخ تدقيقها من طرف المدقق ويمكن أن يأخذ التقرير الذي يصدره المدقق أنواع التقارير التالية:

أ – التقرير النظيف (التقرير برأي غير متحفظ): يتضمن الرأي الإيجابي للمدقق لأنه يعبر عن تمثيل القوائم المالية للمركز المالي للمؤسسة بشكل عادل طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.[1]

الشكل التالي يشير إلى تقرير التدقيق غير المتحفظ:

الشكل(1–3) تقرير التدقيق النموذجي (غير المحتفظ)

الجهة الموجه	العنوان.....تقرير المدقق المستقل
إليها التقرير	إلى :مساهمي المؤسسة(x)
الفقرة الإفتتاحية	قمنا بتدقيق الميزانية العمومية للمؤسسة (x) في 31 ديسمبر (N+1) ،وكذا القوائم المرتبطة بالدخل و التدفقات النقدية عن السنوات المالية المنتهية في تلك التواريخ، هذه القوائم المالية تعد مسؤولية الإدارة أما مسؤوليتنا فهي إبداء الرأي حول القوائم المالية تأسيسا على تدقيقها.
فقرة النطاق	قمنا بأداء عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق المتعارف عليها، تتطلب هذه المعايير أن تخطط وتؤدي عملية التدقيق للحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية خالية من التحريف الجوهري، تتضمن عملية التدقيق فحص أدلة الإثبات على أساس إختباري، كما تتضمن أيضا تقييم المبادئ المحاسبة المستخدمة والتقديرات الجوهرية بالإضافة إلى تقييم العرض الشامل للقوائم المالية، ويعتقد أن تدقيقا يوفر أساس معقول لإبداء رأينا.
فقرة الرأي	في رأينا إن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعرض بعدالة في كافة النواحي الهامة للمركز المالي للمؤسسة في 31 ديسمبر(N)و(N+1) ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية عن السنوات المنتهية في التواريخ طبقا لمبادئ المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها .
	العنوان..... توقيع المدقق.....
	تاريخ إعداد التقرير:...../...../.....

المصدر: أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2006،ص507.بالتصرف

[1] أمين السيد أحمد لطفي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006 ،ص507 .

ب – التقرير التحفظي :وهنا يشير المدقق إلى بعض التحفظات في التقرير النظيف التي يراها ضرورية لل وصول إلى معلومات معبرة عن الوضعية الحقيقة للمؤسسة.

الشكل(1–4) نموذج تقرير برأي متحفظ

تقرير المدقق المستقل:.....

إلى :مساهمي المؤسسة(X)

الفقرة الإفتتاحية: قمنا بتدقيق قائمة المركز المالي للمؤسسة (x) في 31 ديسمبر (N+1) ،وكذا القوائم المرتبطة بالدخل و التدفقات النقدية عن السنوات المنتهية في تلك التواريخ، هذه القوائم المالية تعد مسؤولية الإدارة أما مسؤوليتنا فهي إبداء الرأي حول القوائم المالية تأسيسا على تدقيقها.

فقرة النطاق: وبإستثناء ما وضحناه بالفقرة التالية قمنا بأداء عملية التدقيق طبقا لمعايير التدقيق المتعارف عليها، تتطلب هذه المعايير أن تخطط وتؤدي عملية التدقيق للحصول على تأكيد معقول عماإذا كانت القوائم المالية خالية من التحريف الجوهري ،تتضمن عملية التدقيق فحص أدلة الإثبات على أساس إختباري وتقييم المبادئ المحاسبية المستخدمة والتقديرات الجوهرية ،بالإضافة إلى تقييم العرض لبشامل للقوائم المالية ونعتقد أن تدقيقنا يوفر أساس معقول لإبداء رأينا.

فقرة الإيصاح: لم نتمكن من مراقبة عملية الجرد الفعلي لمخزون العام المنتهي في 31ديسمبر (N+1) والذي تبلغ قيمته.....دج والعام المنتهي في 31ديسمبر (N) والذي تبلغ قيمته .....دج، نظرا لأنه تم التعاقد على مهنة التدقيق في تاريخ لاحق لهذه التواريخ لم نستطع التحقق من كميات مخزون هذه الفترات بإستخدام إجراءات التدقيق الأخرى نظرا لطبيعة السجلات التي تستخدمها المؤسسة.

فقرة الرأي: في رأينا –ب**إستثناء** آثار تلك التسويات التي ربما كانت ضرورية إذا ما كنا قادرين على مراقبة الجرد الفعلي للمخزون – فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعرض بعدالة في كافة النواحي الهامة المركز المالي للمؤسسة في 31ديسمبر (N) و(N+1) ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية عنالسنوات المنتهية في تلك التواريخ طبقا لمبادئ المحاسبية المقبولة والمتعارف عليها.

التاريخ:..... المدقق.....

العنوان..... التوقيع.....

المصدر:إعداد الباحث بوسنة حمزة بالإعتماد على المرجع:وليم توماس،إمرسون هنكي،المراجعة بين النظرية والتطبيق، الكتاب الأول، تعريب ومراجعة :أحمد حامد .حجاج ،كمال الدين سعيد،دار المريخ،الرياض،السعودية، 2006 ،ص100 .

ج – التقرير السالب (برأي عكسي) :يصدر المدقق هذا التقرير إذ قام بعملية التدقيق وفقا لمعاييرها، و رأى بأن المعلومات المحاسبية لم يتم إعدادها وفقا لمعالجة سليمة، ولم يراع في معالجتها وعرضها تطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما .

الشكل التالي يوضح ذلك: [1]

الشكل (1–5)نموذج تقرير يتضمن التقرير السالب)برأي عكسي

تقرير مدقق الحسابات

إلى) الجهة ذات العلاقة)

وكذا القوائم المرتبطة بالدخل والتدفقات ، +N) في 31 ديسمبر (x) 1) قمنا بتدقيق الميزانية العمومية للمؤسسة النقدية عن السنوات المالية المنتهية في تلك التواريخ، هذه القوائم المالية تعد مسؤولية الإدارة أما مسؤوليتنا فهي إبداء الرأي حول القوائم المالية تأسيسا على تدقيقها.

وفقا لما قمنا بمناقشته في الملاحظة رقم 5 المرافقة للبيانات المالية، فإن المؤسسة لم تقم بإحتساب إستهلاك في البيانات المالية ،والذي في رأينا أن هذه السياسة لا تتماشى مع المعايير الدولية للمحاسبين حيث أن مخصص يجب أن يكون 8000 دج محسوبا على أساس طريقة القسط +N) الإستهلاك للسنة المنتهية في 31 ديسمبر1)

الثابت للإستهلاك بإستخدام معدل% 8 للمباني و 15 % للمعدات السنوية، وفي رأينا فإنه يجب تخفيض الأصول الثابتة بقيمة الإستهلاك المتراكم والذي يبلغ 6200 دج وإن الخسارة السنوية والخسارة المتراكمة يجب أن تزيد بمبلغ 10000دج و 46000 دج على التوالي.

في رأينا، وبسبب تأثير الأمر المشار إليه في الفقرة السابقة على البيانات المالية،فإن البيانات المالية لا تعبر بصورة ونتيجة نشاطها وتدفقاتها النقدية للسنة ، +N)حقيقية وعادلة عن المركز المالي للمؤسسة كما هو في 31 ديسمبر 1) المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبية الدولية.

التاريخ :..... المدقق.....

العنوان :..... . التوقيع.....

المصدر:د.غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر،مرجع سبق ذكره،ص130

[1] أمين السيد أحمد لطفي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص508 .

د – تقرير عدم إبداء الرأي :ويكون عند استحالة تطبيق إجراءات التدقيق التي يرى المدقق بأنها ضرورية كاستحالة حصوله على الأدلة والبراهين، أو عدم كفاية نطاق الفحص بسبب قيود.تضعها إدارة المؤسسة على نطاق عملية التدقيق، أو سبب ظروف خارجة عن إدارة هذه الأخيرة والمدقق على حد سواء[1] .

الشكل(1–6) نموذج تقرير يتضمن الامتناع عن إبداء الرأي

تقرير المدقق المستقل.....:

(x)إلى: مساهمي المؤسسة

والقوائم المرتبطة: قائمة الدخل والتدفقات +N) و (N) 1)في 31 ديسمبر عامي (x) تعاقدنا على تدقيق الميزانية العامة للمؤسسة النقدية عن السنوات المنتهية في تلك التواريخ، هذه القوائم المالية تعد مسؤولية الإدارة أما مسؤوليتنا فهي إبداء الرأي حول القوائم المالية تأسيسا على تدقيقها.

يجب إستبعاد الفقرة الثاني–فقرة النطاق –من تقرير التدقيق النموذجي وقد تم تحديده في القوائم المالية المرفقة بمبلغ .....، +N) و (N) 1)لم تقم إدارة المؤسسة بإجراء الجرد المادي لمخزوناتها ولا تسمح سجلات المؤسسة بتطبيق أية إجراءات تدقيق بديلة ، +N) ومبلغ .....في 31 ديسمبر (N) 1) في 31 ديسمبر أخرى على المخزون أو على الأصول الثابتة.

بما أن المؤسسة لم تقم بالجرد المادي للمخزون ولم نستطع تطبيق أية إجراءات تدقيق بديلة حتى نقتنع بكميات المخزون وتكلفة الأصول الثابتة ،فإن نطاق عملنا كان غير كافي لتمكيننا من إبداء رأينا ولذلك نمتنع عن إبداء الرأي حول تلك القوائم المالية.

[1] .محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات، الإطار النظري والممارسة التطبيقية**، مرجع سبق ذكره، ص55 –57.

خلاصة الفصل

يعتبر التدقيق من أهم الوسائل التي تفرض على المؤسسة الاقتصادية، وقد عرف التدقيق المحاسبي و المالي تطورا كبيرا إلى وقتنا الحاضر، كما أنه قد عرف التدقيق من طرف العديد من الاقتصاديين.

ورغم الأهمية البالغة لعملية التدقيق في اتخاذ القرارات لمختلف الأطراف، إلا أنه قد يتضمن بعض المخاطر التي تنجم عن إمكانية إبداء رأي خاطئ من طرف المدقق.

الفصل الثاني

دور التدقيق في رفع فعالية الأداء

تمهيد

الجزائر كباقي الدول أبدت اهتمامها لمهنة التدقيق بعد إستقلالها، فقد حاولت إعطائها إطارا قانونيا وخاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها السلطات العمومية منذ بداية عشرية ثمانيات القرن الماضي، وعقد التسعينيات والتي حاولت من خلالها إحداث نمط جديد للتسيير من شأنه أن يضمن بقاء المؤسسات الاقتصادية في محيط المخاطرة والمنافسة الشديد نتيجة الانفتاح على العالم الخارجي في كنف تحرير التجارة الخارجية وفتح مجال أمام الاستثمار الوطني الخاص والأجنبي، وما يخلفه من منافسة كبيرة بين المؤسسات ، وفيهذه الظروف تبدو الحاجة إلى مهمة المراجعة حتمية لا غنى عنها في تزويد مختلف الأطراف مكانوا بحاجة ماسة لرأي محايد لشخص بمعلومات دقيقة ذات مصداقية تمكنهم من اتخاذ القرارات والرقابة على الأداء .إلا مستقل يتمتع بالخبرة والمهارة وتدريب لازمين لمراقبة وتقييم جميع أمور المالية والمحاسبية وحتى الإدارية التي يقوم بها مجلس الإدارة من أجل الحفاظ على مصالح الأطراف التي لها عاقة بالمؤسسة، ومنه بدأت تظهر الحاجة لمحافظ الحسابات نظرا لخبرتهم في الفحص والمصادقة على الحسابات .عندما يقوم محافظ الحسابات بمهمته عليه المرور بمراحل معينة إتمام عمله، فيبدأ أ ولا بالتعرف بمهمته عن طريق معرفة المؤسسة ومحيطها ثم تقييم نظام الرقابة الداخلية، وبعدها إصدار التقرير النهائي، ويعتبر هذا وظيفة لتقييم الأداء.

لدراسة أكثر تفصيلا، وانطلاقا مما سبق سنحاول في هذا الفصل التطرق لدور التدقيق في فعالية الأداء.

وقسمناه في سبيل ذلك إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول :تدقيق الحسابات في الجزائر

المبحث الثاني :الأداء في المؤسسة

المبحث الثالث :مساهمة التدقيق في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.

المبحث الأول :تدقيق الحسابات في الجزائر

المطلب الأول :التدقيق المالي في الجزائر

إن ما كتب من نصوص حول التدقيق التعاقدي والقانوني على وجه الخصوص، نشأتها وكيفية مزاولتها وتنظيمها ورق وحتى التطورات الحاصلة في هذا الميدان مأخوذ بحذافيره من الواقع الفرنسي وفي هذا الصدد، فإن المتتبع لمهنة التدقيق وما كتب حولها في وهما مصطلحان مترادفان l'audit financier والثاني la rèvision comptableفرنسا سيجد أمامه مصطلحين الأول إتفق على إعطائهما نفس المعنى غير أن هناك إزدواجية عند الممارسة . فإذا كان التدقيق المالي تعاقدي فهو محتكر من ط رف خبراء محاسبيين، وهم أعضاء حاملين لشهادة الخبرة في المحاسبة، مسجلين في جدول لدى جمعية الخبراء المحاسبيين، ويمنع منعا باتا ممارستها لغير حاملي هذا اللقب .أما إذا كان التدقيق المالي إجباري،يفرضه القانون، فهو محتكر بدوره، ولا يجوز لأي مزاولته والقيام به إلا إذا كان عضوا مسجلا في قائمة محافظي الحسابات.

تجدر الإشارة إلى أن الأغلبية الساحقة من خبراء محاسبيين هم محافظي حسابات في نفس الوقت، ذلك أن شهادة الخبرة تخول لحاملها أن يكون محافظ حسابات بمجرد طلبه لذلك .كما تجدر الإشارة إلى أن محافظ الحسابات لا يمكنه القيام بالتدقيق المالي التعاقدي إلا إذا كان خبيرا محاسبيا أي حاملا لتلك شهادة ومهما يكن، فإن المهنتان) خبير محاسبي ومحافظ الحسابات متكاملتين ولهما نقاط مشتركة ومهام مختلفة كما يظهر ذلك جليا من الشكل التالي: [1]

[1] محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية،ص24 .

الشكل(2-1)أهداف محافظ الحسابات والخبير المحاسبي

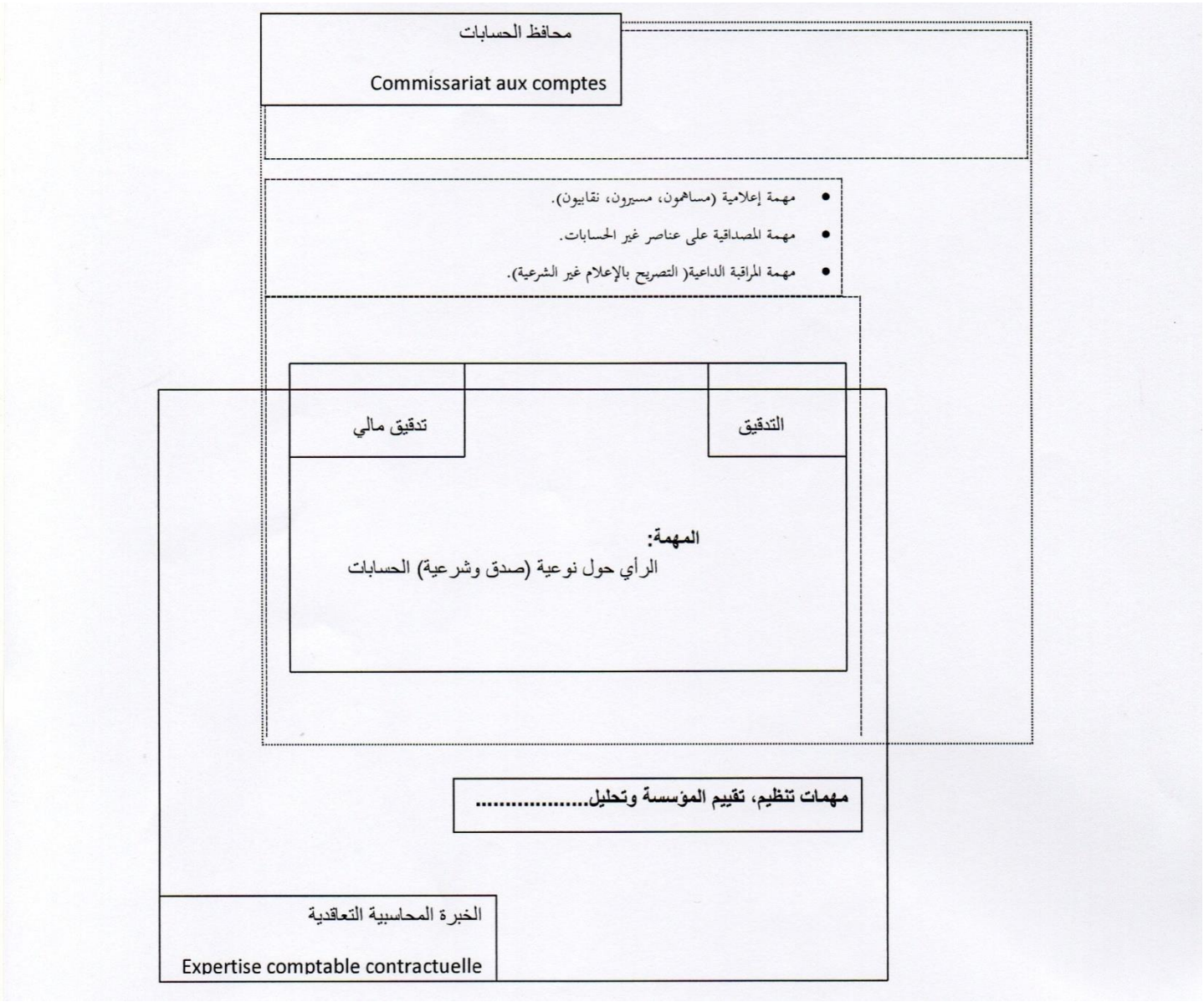

المصدر:محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية،ص24

المطلب الثاني :محافظ الحسابات، مؤهلاته، مسؤولياته ومهامه

أولا: تعريف محافظ الحسابات

-يعرف محافظ الحسابات حسب المادة 22 من القانون 10-1 على أنه" :كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص و تحت مسؤوليته،مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات و الهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به[1] "

ثانيا –مؤهلاته:

وتنص المادة الأولى من قانون 10-01 على ما يلي " يهدف هذا القانون إلى تحديد شروط وكيفيات ممارسة مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات و المحاسب المعتمد."

وحسب المادة" 08 لممارسة مهنة الخبير المحاسب أو مهنة محافظ الحسابات أو مهنة المحاسب المعتمد،يجب أن تتوفر الشروط التالية: [2]

1-أن يكون جزائري الجنسية.

2-أن يحوز شهادة لممارسة المهنة على النحو التالي:

أ –بالنسبة لمهنة الخبير المحاسب، أن يكون حائزا شهادة جزائرية للخبرة المحاسبية أو شهادة تعادلها معترف بها،

ب –بالنسبة لمهنة محافظ الحسابات، أن يكون حائزا على شهادة جزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة تعادلها معترف بها.

ج-بالنسبة لمهنة المحاسب المعتمد، أن يكون حائزا على شهادة جزائرية لمحاسب معتمد أو شهادة تعادلها معترف بها.

3-أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.

4-أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جنحة أو جناية مخلة بشرف المهنة.

[1] القانون رقم10 - 01 المؤرخ في 29 جوان 2010 والمتعلق بالأحكام العامة بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد 42 رقم المادة 22 .

[2] المادة 08 من القانون10-01.

5-أن يكون معتمدا من وزير المالية وأن يكون مسجلا في المصف الوطني للخبراء المحاسبين أو في المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون.

6-أن يؤدي اليمين المنصوص عليه في المادة 06 من نفس القانون، ويحرر محضر بذلك طبقا للأحكام سارية المفعول.

تمنح الشهادات والإجازات المذكورة في البندين) أ (و)ب(أعلاه، من معهد التعليم المختص التابع للوزير المكلف بالمالية، أو المعاهد المعتمدة من طرفه.

لا يمكن الالتحاق بمعهد التعليم المختص أو المعاهد المعتمدة إلا بعد إجراء مسابقة للمترشحين الحائزين على شهادة جامعية في الاختصاص تحدد عن طريق التنظيم.

تمنح الشهادة والإجازة المذكورة في البند) ج (أعلاه، من طرف مؤسسات التكوين المهني التابعة للوزير المكلف بالتكوين المهني أو من طرف المؤسسات المعتمدة من طرفه أو من طرف مؤسسات التعليم العالي.

كما تنص المادة 03 من القانون رقم91 -08 المؤرخ في 17 أفريل 1991 على " :[1]يمكن أن يسجل كمحافظ حسابات طبقا للشروط المنصوص عليها في أحكام القانون91 -08 أعلاه الذين تتوفر فيهم المقاييس التالية :

- 1الحائزون على شهادة التعليم العالي الآتية أو أية شهادات أو أية شهادات أجنبية أخرى معادلة لها:

أ -ليسانس في العلوم المالية.

ب -شهادة المدرسة العليا للجارة) رف ع مالية و محاسبة.(

ج -الجز ء الأول و الثاني من الامتحان الأولي في الخبرة المحاسبية.

وز يادة على ذلك يجب عليهم:

[1] مجموعة النصوص التشريعية القانونية المتعلقة بضبط مهنة المحاسبة، منشورات الساحل، 2002 ، ص ص: 56-57.

-إما متابعة تدريب مهني كخبير محاسب مدته سنتان (02) يتوج بشهادة التدريب القانوني.

-وإما إثبات خبرة عشر سنوات (10) في الميدان المحاسبي والماليو متابعة تدريب مهني مدته (06) أشهر.

2-الحازئ ين على شهادة التعليم العالي المذكور أدناه:

أ -شهادة المدرسة العليا للتجارة لف روع أخرى غير الفروع المالية و المحاسبية.

ب -شهادة الوطنية للإدارة فروع المراجعة و المراقبة وفروع الاقتصاد والمالية.

ج -ليسانس في العلوم الاقتصادية.

د -ليسانس في التسيير.

هـ -شهادة المدرسة العليا للإدارة و التسيير) رفع مراجعة الحسابات.(

و - شهادة المعهد الوطني للمالية رف ع الخزينة والضرائب.

ز -شهادة معهد الاقتصاد الجمركي و المالي بالجزائر.

ح - شهادة معهد التمويل والتنمية للمغرب العربي بتونس.

ط - شهادة جامعة ا لتكو ين المتواصل في المالية و المحاسبة.

كما يجب أن يكون بحوزتهم الشهادة المهنية التالية:

أ. شهادة تقني سامي في المحاسبة.

ب. شهادة مهنية كاملة في المحاسبة.

ج. بكالوريا تقني سامي في المحاسبة.

د. شهادة التحكم في المحاسبة.

وإثبات ما يلي:

- إما تدريب مهني مدته سنتان (02) في مكتب خبير محاسب أو محافظ حسابات.

- وإما عشر سنوات (10) خبرة في الميدان المالي و المحاسبي وتدريب مدته 06 أشهر.

3-المحاسبون المعتمدون و المسجلون في جدول النقابة الوطنية عند تاريخ المدة الانتقالية المنصوص عليها في القانون 08-91 المؤرخ في 27 أفريل 1991 والذين نجحوا في امتحانات الاندماج التي تتضمنها اللجنة الخاصة في دورة واحدة كل سنة خلال (03سنوات.)

4-أعوان المفتشية العامة للمالية الحاصلين على رتبة مفتش مالية من الدرجة الثانية أو مفتش عام للمالية على الأقل والمتمتعون بخبرة قدرها عشر سنوات من النشاط ضمن هذه المهنة.

ثالثا :مسؤولياته

لكي تكون هنا كنظرة على الحسابات يجب على محافظ الحسابات القيام بالمراقبة باستعمال القو اعد المعمول بها،هذه المراقبة لايمكن أن تكون شاملة فهي تقوم بدراسة عينات مرتبطة بالتقسيم الشخصي لمحافظ الحسابات أو بنوعية الجهاز المحاسبي الداخلي للشركة.

إن الهدف من هذه المراقبة هو التأكد من صحة الحسابات، ومنه يمكن القول أن مهمة محافظ الحسابات تتضمن ما يلي: [1]

1. المصادقة على الحسابات السنوية.
2. القيام بمراقب الخاصة للتأكد من احترام القواعد القانونية و مختلف المعلومات على غرار العقود القانونية، المساواة بين الشركاء،تقارير التسيير.
3. تقديم تقرير عام الذي من خلاله يقدم نتائج مهمة للجمعية العامة للشركاء.

ومنه فإن محافظ الحسابات يكون مشغولا مدنيا وجنائيا على الأخطاء والانحرافات المرتكبة خلال أدائه لمهمته.

[1] أمينة مخباط، مهمة محافظ الشركات في الشركات التجارية، رسالة ماجستير، جامعة المدية، الجزائر، 2010 ، ص17 .

وكما هو عليه في النصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة في هذا الإطار نجدها مطبقة في البلدان المتقدمة وبالأخص القانون الفرنسي الخاص بالشركات التجارية المؤرخ في: 24 /1996/06.

دراسة مسؤوليات محافظ الحسابات تستوجب النقاط التالية:

الفرع الأول :المسؤولية المدنية.

بموجب المادة 61 من القانون10 -01 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد"[3] :يعد محافظ – الحسابات مسؤول اتجاه الكيان المراقب، على الأخطاء التي يرتكبها أثناء تأديته مهامه. ويعد متضامن اتجاه الكيان أو تجاه الغير عن كل ضرر ينتج عن مخالفة أحكام هذا القانون.

ولا يتبرأ عن مسؤوليته في ما يخص المخالفات التي لم يشترك فيها إلا إذا أثبت أنه قام بالمتطلبات العادية لوظيفته وأنه بلغ مجلس الإدارة بالمخالفات، وإن لم تتم معالجتها بصفة وكيلا لجمهورية لدى المحكمة المختصة.

يتضح من نص المادة أن محافظ الحسابات يكون مسؤولا أماما لغير مثلا لمساهمين والشركاء.

1-شروط المسؤولية المدنية[4]:

طبقا لمادة 715 مكرر 14 من القانون التجاري،فإن محافظ الحسابات مسئول تجاه الشخص المعنوي الذي تتم مراقبته،المساهم، الشريك الأعضاء المنتسبين،وفيما يتعلق بالأطراف الثلاث فهو مسئول على العواقب الضارة والإهمال في أداء واجباته،فهذه الأضرار أو الأخطاء ترفع لدى المحاكم المدنية،فهذه القضايا تكون مدة عقوبتها ثلاثة سنوات ابتداء من وق وع الحدث .ففي حالة ما إذا كان الخطأ مخفيا وتم اكتشافه فمدة العقوبة تصبح 10 سنوات.

[3] المادة 61 من القانون 10-01 مرجع سابق.

[4] يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق، مؤسسة الوراق، عمان ،الأردن، 1999 ، ص135 .

فمحافظ الحسابات ليس مسئولا مسؤولية مدنية على الأخطاء المترتبة على المسيرين والتي لم يقم بالتبليغ عنها في تقرير مقدم إلى الجمعية العامة أو إلى وكيلا لجمهورية.

2- طبيعة واجبات محافظ الحسابات:

إن فحص الخطأ يجب أن لا يكون لا محالة بالنظر إلى الالتزامات المنصوص عليها قانونا والأنظمة والمعايير قبل أن يباشر مهنته.وهكذا فالخطأ الذي يقوم به محافظ الحسابات يكون نتيجة عدم قيامه وتطبيقه للقواعد المهنية و الواجبات القانونية والمعايير المعمول به، ففي أغلب الأحيان القاعدة المستعملة هي التي تلزم محافظ الحسابات بواجباته المتعددة، ونظرا لكثرة الواجبات يجب التفريق بين نوعين :واجبات النتائج وواجبات الإمكانيات، فلا يمكن تحميلها لخطأ دون التعرف على ن وع الواجبات التي اتبعها في القيام بمهامه .عند الشك بوجود خطأ يتبع دوما المراجع واجبات الإمكانيات.

وبالتالي فإن مهمة محافظ الحسابات تكمن في التأكد من صحة وصراحة الحسابات السنوية، وهذا ينطوي بوجوب القيام بمراقبة شاملة لكل الكتابات والقيام بمراقبة عينات وتعميق في حالة ملاحظة أي انحرافات أو أي عمليات مشكوك فيها.

ومنه يمكن طرح السؤال التالي:

ابتداء من أي وقت يكون محافظ الحسابات مسئولا مسؤولية مدنية؟

الشرط الأول :الخطأ راجع إلى عدم الوفاء بالالتزامات، فعلى الطرف المصرح بذلك أن يقدم الدليل الذي يثبت قيام محافظ الحسابات بهذا الخطأ.

الشرط الثاني:يتعلق بمدى الخسائر التي تمس الطرف المعني طبقا للقانون المدني الذي ينص بأن الخطأ وحده لا يكفي لكي يكون المراجع مسئولا مسؤولية مدنية، فيجب التصريح بالخسائر التي يمكن تعديلها قضائيا.

الشرط الثالث:وهو أن يكون هناك علاقة بين خطأ محافظ الحسابات والخسائر المحتملة مهما كان النقص في المراقبة، فمحافظ الحسابات لا يكون مسؤولا عن الخطأ إذا لم يتم تحديد علاقة الخطأ بالخسائر.

إذ يجب توفر هذه الشروط الثلاثة والتي تعتبر أساسية لكي يكون محافظ الحسابات مسئولا مسؤولية مدنية.[1]

3-الأخطاء التي تحمل محافظ الحسابات المسؤولية المدنية:

لقد رأينا فيما سبق أن المراقب الخارجي لديه واجبات، غير أنه في بعض الحالات يكون ملزما بالنتائج وذلك في:

- المصادقة على الغلاف الإجمالي للأجور المقدمة للأشخاص ذوي الدخل العالي في المؤسسة.
- التقارير الخاصة بالعقود القانونية المبرمة بين المسير والشركة.
- مراقبة نزاهة تعديلات القانون الأساسي.
- استدعاء أعضاء الإدارة والجمعية العامة في حالة نقص وجود المسيرين وفي حالة وجود مهمات طارئة.
- وجوب إعلام بالتجاوزات وعدم دقة الحسابات أو عند وق وع أحداث متعلقة بالجنح أو عند إجراء تغييرات في طريقة تقديم الحسابات أو في طريقة التقييم.[2]

تحديد الخطأ:

في حالة وقوع اختلاس الأموال من طرف محاسب أجير، فالقضاء يرفض معاقبته بناء الطلب من محافظ الحسابات في حالة ما إذا قام المحاسب بمهامه طبقا للقواعد المعمول بها ولم يتم ملاحظة مخالفات ظاهرة،أما في حالة ما إذا كان من الممكن التنبؤ بواسطة القواعد العادية فهنا يمكن القول بوجود خطأ.

والشيء نفسه إذا لم يتم التأكد من أن النظام المعلومات يغير مكيف مع عملية التقارب المحاسب اللازم لاكتشاف غش عامل ما، أو عندما تكون تدخلات محافظ الحسابات غير كافية.

[1] يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق، مرجع سبق ذكره، ص136 .

[2] محمد السيد سرايا، أصول قواعد المراجعة و التدقيق، دار المعرفة، الإسكندرية، مصر، 1991 ،ص81 .

هذه الإجراءات تتعلق بالمصادقة على الصورة الحقيقية) التي لا تعطي إلا صورة موجزة غير دقيقة(، إيجاد إجراء للقيام بعملية الإنذار وإعلام المساهمين.

إن الحالة العامة التي يكون فيها محافظ الحسابات مسئولا مسؤولية مدنية تتعلق بالأخطاء المرتبطة بمراقبة الحسابات، لأنه يتم اتخاذ القرارات من طرف الشركاء على أساس ما يصرح به محافظ الحسابات، يعتبر القضاة الأخطاء المهنية التي تحمل المراجع الخارجي المسؤولية المدنية عند عدم استخراج المراجع للنتائج المنطقية، بالرغم من انه قد قام بالمراقبة بطريقة صحيحة، فيتم تقييما لخطأ بحسب جديته واختلاف العينات المأخوذة، ومنه فيعتبر الخطأ غير كاف لوحده عند القيام بالمصادقة، لعدم قيامه بالتحريات الإضافية إذا توجب الأمر ذلك،وليكن اعتبار الخطأ في حالة تخصيص يوم واحد فقط لفحص الحسابات غير كاف في حالة تواجد الشركة في حالة سيئة حيث لا يمكن أخذ عدد كاف من العينات (إذا لم يقم محافظ الحسابات بقبول الأرقام المقدمة من طرف المسيرين بدون القيام بأي تحريات لازمة،مثلا عدم القيام بالمقاربة من الحسابات البنكية وكتابات الشركة أو المصادقة على الميزانية والمصادقة بدون ملاحظات في حين تكون هناك ملاحظات يجب أن تبلغ إلى الشركاء، وجود نقائص في جدية الطرق الحسابية للشركة أيضا أخطاء عدم الإشارة إلى التجاوزات في التقرير العام للكتابات.

هذه الأخطاء تمنع الشركاء والأعضاء الآخرين من المعلومات التي كان من المفروض أن تتواجد في التقرير العام على سبيل المثال عدم الإشارة إلى خسائر3/4 من رأس مال الشركة، بصفة عامة كل الأحداث التي تجعله متورطا في تصرفات المسيرين، كعدم / التصريح بتقاسم الأرباح بطريقة غير معلنة.

فيتم البحث عن تعيين مسؤولية لمحافظ الحسابات عندما تكون الشركة في حالة تصحيحية أو تصفية قضائية، بغية استرجاع الخسائر وذلك بقيام المسئولين بتحميل المسؤولية إلى محافظ الحسابات، لهذا فإن محافظ الحسابات مسئول عن الأخطاء التي قام بها وليست التي تنتج عن المسيرين.

وأخيرا، فيما يخص الأخطاء المتعلقة بالتصريح بالأحداث الجناحية فيمكننا الرجوع إلى القانون التجاري، فعلى المراقب الخارجي التصريح إلى القضاء بكل الأحداث الجناحية التي تم التعرف عليها في إطار أدائه،هذا التصريح يجب أن يتقدمه فحص لهذه الأحداث من منظور القانون الجنائي،في حالة عدم التصريح بهذه الأحداث المتعلقة بالجنح فيعني أن ذلك الخطأ يتحمل مسؤوليته محافظ الحسابات.

الفرع الثاني :المسؤولية الجنائية.

المادة 52 من القانون91 - 08المؤرخ في 27 أفريل 1991 تبين أن المسؤولية الجنائية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات – والمحاسبين المعتمدين يمكن أن تعتمد طبقا لقانون الإجراءات الجزائية على عدم التخلي عن الالتزام القانوني حيال هذه المادة يمكن أن يؤدي إلى مجموعة اختراقات تمس بوظيفة الرقابة، وكذا الشركات التجارية، حسب حالة محافظي الحسابات المقصودين مباشرة بعدة جرائم التي قام بها مسئولون بالشركة.

يكون محافظ الحسابات تحت العقوبات الجنائية في حالة ما إذا :[1]

1- قام بممارسة مهامه بطريقة غير شرعية.

2- أعطى أو صادق على معلومات كاذبة على الشركة.

3- لم يبلغ وكيلا لجمهورية بالأحداث المتعلقة بالجنح التي تعرف عليها.

4- قام بإفشاء الأسرار المهنية.

الفرع الثالث:المسؤولية التأديبية:

يخضع محافظ الحسابات لعقوبات تأديبية إذا قام بالأعمال التالية :[2]

1. القيام بمراجعة حسابات شركة هو شريك فيها فهذا يلغي معيار الاستقلالية.
2. الدعاية لنفسه بأية وسيلة من وسائل الإعلان بطريقة تخل بكرامة المهنة.

[1] المادة 52 من القانون91 -08 من القانون المتعلق بمهنة محافظ الحسابات، مرجع سابق، ص656.

[2] شريفة عرقاب، المراجعة القانونية للحسابات في الجزائر، مذكرة نهاية الدراسة بمعهد علوم التسيير بالمدية، تخصص مالية،2003 ، ص42.

3. منافسة زملائه بصورة تسيء للمهنة.

4. إخراج معلومات تحصل عليها من خلال عملية المراجعة.

5. إبداء رأي لا يعكس حقيقة ما هو موجود في الدفاتر والسجلات والبيانات المحاسبية للمؤسسة.

6. .ارتكاب خطأ مهني جسيم ألحق الضرر بالغير بسبب الإهمال.

7. عدم تبليغ الجهات المختصة على الاختلاسات والتلاعب التي اكتشفها أثناء قيامه بعملية المراجعة.

وحسب ما نصت عليه المادة 63 من القانون 10-01 على ما يلي :"[1]يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب – المعتمد المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالتهم من مهامهم " عن كل مخالفة أوتقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم.

تتمثل العقوبات التأديبية التي يمكن اتخاذها،وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها في:

- التوبيخ.
- الإنذار.
- التوقيف المؤقت لمدة 06 أشهر.
- الشطب من الجدول.

يقدم كل طعن ضده العقوبات التأديبية أمام الجهة القضائية المختصة، طبقا للإجراءات القانونية المعمول بها.

تحدد درجات الأخطاء والعقوبات التي تقابلها عن طريق التنظيم.

رابعا :مهامه : مهنة محافظ الحسابات تخضع إلى قواعد قانونية تتلخص في المواد التالية:

- الأمر رقم91 -08 المؤرخ في 27 أفريل 1991 والمتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

[1] المادة 63 من القانون 10-01 مرجع سابق.

- المرسوم التنفيذي رقم96 - 136 المؤرخ في 15 أفريل 1996 المتعلق بقانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسب، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.
- المرسوم التنفيذي رقم92 -20 المؤرخ في 13 جانفي 1992 المنضم والمحدد لتسوية مهام المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين
- القرار المؤرخ في 07 نوفمبر 1994 المتعلق بمستحقات محافظ الحسابات.
- القانون 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

لكي يمارس محافظ الحسابات مهامه، يجب عليه أن يكون معتمدا من طرف الوزير المكلف بالمالية و أن يكون مسجلا بالغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، نظرا لأهمية و تعدد المهام المخولة إلى محافظ الحسابات فإن المواد القانونية المؤطرة لهذه المهنة تؤكد على أن محافظ الحسابات يعمل للمصلحة العامة وليس لمصالح الشركاء،فهو يقو م بمهامه بموجب القانون.

وحسب المادة 23 من القانون 10-01 المؤرخ في 2010/06/29 [1]:"يضطلع محافظ الحسابات بالمهام الآتية:

1- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة ومطابقة تماما لنتائج عمليات السنة المنصرمة وكذا الأمر بالنسبة لوضعية المالية وممتلكات الشركات والهيئات.

2- يفحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات المبينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرون للمساهمين أو الشركاء أو حاملي الحصص.

3- يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة.

[1] المادة 23 من القانون10-01، المؤرخ في 29 جوان 2010 .

4- يقدر شروط إبرام اتفاقية بين الشركات التي يراقبها و المؤ سسات أو الهيئات التابعة لها أو بين المؤسسات والهيئات التي تكون فيها للقائمين بالإدارة أو المسيرين للشركة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة.

5- يعلم المسيرين و الجمعية العامة أو هيئة المداولة المؤهلة،بكل نقص قد يكشفه أو اطلع عليه، ومن طبيعته أن يعر قل استمرار استغلال المؤسسة أو الهيئة.

وتخص هذه المهام فحص قيم و وثائق الشركة أو الهيئة و مراقبة مدى مطابقة المحاسبة للقواعد المعمول بها دو ن التدخل فيالتسيير.

المطلب الثالث :معايير محافظ الحسابات،تعيينه وعزله

أولا :معايير محافظ الحسابات

تتعلق هذه المعايير بالتكوين الشخصي القائم بعملية المرا جعة و المقصود بهذه المعايير أن الخدمات المهنية يجب أن تقدم على درجة من الكفاءة المهنية بواسطة أشخاص مدربين وتوصف هذه المعايير بأنها تمثل مطالب أساسية تحتاج إليها لمقابلة معايير العمل الميداني وإعداد التقرير بصورة ملائمة،و تعتبر شخصية لأنها تنص على الصفات الشخصية التي يجب أن يتحلى بها محافظ الحسابات و من ثم يمكن القول أن المراجع على درجة من الكفاءة و أن يتمتع بالاستقلالية المطلوبة ويتبع قواعد السلوك المهني المتعارف عليها وتتكون المعايير الشخصية من: [1]

1- إن عملية الفحص تتم عن طريق شخص أو أشخاص مؤهلين عمليا و علميا بطريقة تمكنهم من أداء وظيفتهم كمراجعين.

2- الالتزام و الاستقلالية- الحياد -في أي عملية يوكل للمراجع القيام بها.

[1] محمد الصبان، عبد الوهان ناصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، تانيس سابقا، 2002 ، ص49 .

3- يجب أن يبذل المراجع العناية المهنية الملائمة وذلك من خلال الالتزام بقواعد السلوك المهني عند القيام بعملية المراجعة وفي إعداد التقرير.

الفرع الأول :معيار تأهيل المراجع.

المؤهلات النظرية والتطبيقية التي يحصل عليها محافظ الحسابات معيار مهم لتكوين هذا الأخير، و لكي يتم تنفيذ مهمته المعقدة يجب أن يتوفر على مجموعة من العناصر والمتمثلة:[1]

1-التأهيل العلمي :فمن حيث التأهيل العلمي يجب أن يحصل المراجع على الدرجة العلمية المناسبة التي توفر له قدرا كبيرا من المعرفة في محال المحاسبة و المالية، المراجعة من ناحية،و في بعض محالات المعرفة الأخرى مثل مبادئ العلوم السلوكية والحسابات الأولية و بحوث العمليات و الإحصاء من ناحية أخرى، وذلك حتى يمكنه من أداء الخدمات غير التقليدية، التي تستند إليه بنفس الكفاءة التي يؤدي بها خدماته التقليدية و بطبيعة الحال يجب ألا يقتصر التأهيل العلمي للمراجع على مجرد الحصول على بكالوريوس المحاسبة، و لكن يجب أن يمتد التأهيل ليشمل إعداد بعض الدراسات العليا.

2-التأهيل المهني:أما فيما يتعلق بالتأهيل المهني للمراجع فإنه ينطوي على ضرورة تدريب المحاسب قبل ممارسته للمهنة ممارسة مستقلة تدريبا مهنيا فنيا كافيا حتى يمكنه الإلمام بأكبر قدر ممكن مشاكل متطلبات الممارسة المهنية و على الرغم من أن التأهيل المهني الفني للمراجع يهتم في المقام الأول بجوانب المحاسبة و المراجع، فإن القائمين على تأهيل هذا المراجع في مكاتب المراجعة والمحاسبة يجب أن لا يتجاهلوا حاجته للتدريب في مجالات أخرى حتى يتم تأهيله بصورة جدية فالتشغيل الإلكتروني للبيانات على سبيل المثال أصبح يمثل أحد المجالات التي يجب أن يلم بها مراجع الحسابات إلماما جيدا وبصفة خاصة من الناحية التطبيقية.

[1] عبد الفتاح الصحن وآخرون، فصول المراجعة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000 ، ص24 .

3-التعليم المستمر :أما بالنسبة للتعليم المستمر،فيعني ضرورة التحاق المراجع بصورة اختيارية أو إجبارية ببعض برامج التعليم المستمر و ذلك حتى يمكنه تحديث معر فته المهنية والعلمية من خلال تتبع كل ما يستجد من قضايا مهنية وفكرية، فالتعليم المستمر يتيع للمراجع التعرف على أحدث الإصدارات المهنية الدولية و المحلية، والتعرف على التطور الذي حدث في مجال القياس والافصاح المحاسبي على أحدث التشريعات المؤثرة على تنظيم و ممارسة المهنة ، والتعرف على الطلب المستحدث على خدمات المرا جعة و مدى الحاجة لتطوير المهنة حتى تواكب هذا الطلب المستحدث.

الفرع الثاني :معيار الاستقلالية:

من أجل أن يقوم محافظ الحسابات بدوره و بشكل كامل و الذي يتمثل في المصادقة على شرعية وصدق الحسابات لابد أن يكو ن مستقلا،ونعني بالاستقلالية عدم الخضوع أو عدم التبعية لأي شخص آخر، النزاهة والاستقامة، لابد أن يكون متمتعا بكل الحقوق المدنية و عدم تعرضه لعقوبات سابقة، وتتجسد استقلالية محافظ الحسابات في المجالين هما" :الاستقلال المادي"،" .و الاستقلال المعنوي" [1]

1-**الاستقلال المادي** :معنى ذلك ألا يكون لمحافظ الحسابات أي مصلحة مادية في المؤسسة التي يراجع حساباتها والذي هو ملزم بتقديم رأي حول مدى سلامة هذه الحسابات خلال فترة الفحص، ولذلك فقد نص القانون 10-01 في مادته 65 على أن يمنع محافظ الحسابات من :[2]

أ. القيام مهنيا بمراقبة حسابات ا لشركات التي يمتلك فيها مساهمات بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

ب. القيام بأعمال تسيير سواء بصفة مباشرة أو بالمساهمة أو الإنابة عن المسيرين.

ج. قبول ولو بصفة مؤقتة، مهام المراقبة القبلية على أعمال التسيير.

[1] محمد سمير الصبان، عبد الله هلال، مرجع سابق، ص71 .

[2] المادة 65 من القانون10-01 ، مرجع سابق.

د. قبول مهام التنظيم في محاسبة المؤسسة أو الهيئة المراقبة أو الإشراف عليها.

هـ. ممارسة وظيفة مستشار جنائي أو مهمة خبير قضائي لدى شركة أو هيئة يراقب حساباته.

و. شغل منصب مأجور في الشركة أو الهيئة التي راقبها بعد أقل من (03) سنوات من انتهاء عهدت.هـ كما يمكن لمحافظ الحسابات أن يقوم أثناء وكالته وذلك حسب المادة 47 من نفس القانون بما يلي:[1]

ز. 1-أعمال التسيير بصفة مباشرة أو بواسطة الاشتراك أو الإحلال محل المسيرين.

- 2مهام المراقبة المسبقة لأعمال التسيير ولو بصفة مؤقتة.

- 3مهام التنظيم و الإشراف على محاسبة المؤسسة المراقبة.

وكذلك يجب أن لا يكون أحد المساهمين أو عضو في الادارة أو مسؤول في المؤسسة التي يقوم بفحص دفاترها من أقربائه حتى الدرجة الرابعة.

وعدم احترام هذه الموانع ينجر منه عقوبات مفروضة في المادة 829 من القانون التجاري حيث تنص على ما يلي" :[2]يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر و بغرامة مالية من 20000 د ج إلى 200000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل شخص يقبل عمدا أو يمارس أو يحتفظ بوظائف مندوبي الحسابات بالرغم من عدم الملائمات القانونية."

2-2- الاستقلال المعنوي:معناه ألا يتعرض محافظ الحسابات لأية ضغوط من طرف الإدارة عند أداء مهامه مما يؤثر على تقديم رايه بموضوعية، حول سلامة الدفاتر و انتظامها و دقة القوائم المالية التي تعبر عن المركز المالي للمؤسسة لذلك أعطى المشرع حق تعيين و عزل محافظ الحسابات للجمعية العامة للمساهمين، و لا يجوز تفويض مجلس الإدارة في تعيين محافظ الحسابات أو تحديد أتعابه.

[1] المادة 47 من القانون 91-08 ، مرجع سابق.

[2] المادة 829 من القانون التجاري.مرجع سبق ذكره.

كما يجيز القانون للجمعية العامة للمساهمين عزل و تغيير محافظ الحسابات بطلب من أحد أعضائها على أن يقدم هذا الأخير ما يستند إليه من أسباب لطلبه هذا، و تقوم المؤسسة بإخطار محافظ الحسابات فورا بهذا الاقتراح و أسبابه، و لمحافظ الحسابات الحق في مناقشة الاقتراح في مذكرة كتابية يبعثها للمؤسسة قبل ثلاثة أيام من انعقاد الجمعية العامة للمساهمين و يقوم رئيس مجلس الإدارة بقراءة المذكرة على الجمعية العامة.

وصفة الاستقلالية ملزمة على محافظ الحسابات حيث توجد ثلاثة أبعاد للاستقلالية هذا الأخير:

2-2-1- الاستقلال في إعداد برامج المراجعة :وذلك يعني توفير الحرية الكاملة لمحافظ الحسابات في إعداد خطة للمراجعة وتحديد خطوات العمل دون تدخل الإدارة في إجراء تعديلات أو إضافة جزء في برنامج المراجعة أو للتأثير على محافظ الحسابات لفحص عمليات لم يأخذها بعين الاعتبار في المراجعة.

2-2-2- الاستقلال في مجال الفحص: وذلك يعني تدخل الإدارة للتأثير على اختيار محافظ الحسابات للمجالات والعمليات والأنشطة التي يود فحصها، وذلك بحصوله على كافة الوثائق والدفاتر وكذلك تعاون الإدارة والعاملين معه وغيرها من العوامل التي تساعده على القيام بمهمته وتقديمه للرأي السليم.

2-2-3- الاستقلال في مجال إعداد التقرير :وذلك يعني عدم تعرض محافظ الحسابات إلى أية ضغوط والتي تؤثر عليه في توضيح الحقائق التي توصل إليها، وكذلك تجنب استخدام العبارات والألفاظ الغامضة أثناء إعداد التقرير.

3-بذل العناية المهنية المناسبة والالتزام بقواعد السلوك المهني:

يقصد به التزام محافظ الحسابات بمستوى أداء معين عند ممارسة المهنة ويحدد هذا المستوى العديد من العوامل منها ما تنص عليه التشريعات المختلفة التي تحدد المسؤولية القانونية، والتي تمثل الحد الأدنى للعناية المهنية المطلوبة من محافظ الحسابات هذا بالإضافة إلى ما تنص عليه القواعد والمعايير التي تصدرها الهيآت المهنية لغرض

المحافظة على مستوى أداء مميز لمزاولي المهنة سواء عند أداء الاختبارات المطلوبة، أو بالنسبة لإعداد التقرير و إبداء الرأي النهائي في القوائم المالية محل الفحص.

ومن الملاحظ أنه لتحقيق الفائدة من هذا المعيار يتطلب الأمر لتحديد الواضح لمستوى العناية المهنية المطلوب ابراز المقصود من هذا المستوى، سواء من حيث تحديد مسؤولية المراجع تجاه القوائم المالية، والأخطاء التي يكتشفها والتي لم يكتشفها، أو من حيث مدى ودرجة المهارة والخبرة في المراجع والتي تتخذ كأساس للتفسير.

ومن الجهود التي بذلت في هذا الصدد،تحديد مفهوم العناية المهنية من خلال زاويتين :الأولى تحديد مضمون المراجع الحكيم أو الحذر، والثانية الإفصاح عن العناية التي عن طريقها سوف تؤدي المهام المطلوبة من المراجع في ظل الظروف البيئية المتعددة.

وبالنسبة الثانية فلقد حددت الدراسات الشروط العامة التي يتعين توفرها في المراجع الحكيم أو الحذر والتي من بينها:

أولا: أن يحاول باستمرار الحصول على أين وعمن أن وعالم عرفة المتاحة، والتي تمكنه من التنبؤ بالأخطار غير المنظورة والتي قد الرقابة الداخلية للعميل.

ثانيا:أن يأخذ في الاعتبار أية ظروف غير عادية أو علاقات غير طبيعية قد تحدث، وذلك سواء عند تخطيط عملية ا لمراجعة أو أثناء تنفيذ عملية الفحص، فإذا حدث وأن واجهته بعض العناصر غير العادية فمنا لمرغوب أن يفترض ضرورة أن يعطي درجة عالية من الحذر عند فحص العناصر.

ثالثا :العمل على إزالة أي شكوك أو استفسارات لديه تتعلق بالمفردات ذات الأهمية في أداء الرأي.

رابعا : أن يعطي أهمية متزايدة للخطر الذي يظهر خ برته المهنية أو التعامل مع العميل والذي قد يوضح خطورة التعامل مع بعض العاملين أو الأقسام أو في مجال بعض أنوع لعمليات أو بالنسبة لبعض مفردات الأصول داخل المنشأة ويتبع ذلك من الرأي السائد في هذا المجال والذي يقول بأنه يفترض على الرجل الحكيم أن يقدم الحماية الخاصة بالنسبة للأنشطة أو الأفراد الذين ترتفع لديهم نسبة الخطر من خلال ارتفاع معدل حدوث التلاعب أو

الأخطاء ومن ناحية أخرى إذ أظهرت الخبرة أن إجراءات أنظمة الرقابة الداخلية للعميل تتميز بالفعالية والكفاءة، فإن المراجع الحكيم أو الحذر سوف يعطي اهتمام أقل للمجاملات أو الأفراد التي يطبق من خلالها تلك الإجراءات .وسوف نتناول ذلك بالتفصيل عند دراسة تحديد نطاق الفحص لعملية المراجعة وارتباط ذلك النطاق نتائج تقييم أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة لدى العميل.[1]

خامسا :أن يعمل باستمرار على تطوير مجال خبرته المهنية، بجانب العمل على تطوير المعرفة التي لديه وخاصة في مجال اكتشاف الأخطاء والتلاعب ولذلك يمكن القول بأن المراجع الحكيم لن يستطيع المحافظة على خبرته وكفاءته في مهنة تتصف بالديناميكية والنمو المستمر إلا من خلال الجهود المستمرة والدراسة الجادة في مجال المراجعة وأنواع المعرفة الأخرى ذات الاتصال.

سادسا: الاعتراف بأهمية وضرورة مراجعة عمل المساعدين، على أن يتم ذلك من خلال اقتناع من المراجع بأهميته. ولقد ذكرت الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بأن المراجع الحكيم أو الحذر هو ذلك المراجع المتوسط، ومن الأفضل الرجوع إلى المفهوم القانوني للرجل العادي وتطبيقه في مجال المراجعة المهنية.

ثانيا :تعيين محافظ الحسابات

يتم تعيين محافظ الحسابات بطريقتين :[2]

1-عن طريق الجمعية العامة للمساهمين:تعين الجمعية العامة للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة 3سنوات تختارهم من بين المهنيين المسجلين على جدول الغرفة الوطنية للخبراء المحاسبين وتتمثل مهمتهم الدائمة باستثناء أي تدخل في التسيير،في التحقيق في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وصحتها، كما يدققون في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة، وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها، ويصادقون على انتظام الجرد وحسابات الشركة والموازنة وصحة ذلك ويتحقق محافظوا الحسابات إذا تم احترام مبدأ المساواة و يجوز لهؤلاء أن يجدوا طيلة السنة التحقيقات أو الرقابات التي يرونها مناسبة، كما يمكنهم استدعاء الجمعية العامة للانعقاد في حالة الاستعجال.

2- عن طريق أمر من رئيس المحكمة:

[1] د .محمد سمير الصبان، د .عبد الله هلال، الأسس العلمية والعملية مراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998 ، ص82 .

[2] المادة 26 من القانون10-01 ،مرجع سابق.

إذا لم تعين الجمعية العامة محافظي الحسابات أو في حالة وجود مانع أو رفض واحد أو أكثر من محافظي الحسابات المعينين، فإن عملية تعيينهم أو استبدالهم تتم بموجب أمر من طرف رئيس المحكمة التابعة لمقر الشركة بناءا على طلب مجلس الإدارة.

ويجوز لمساهم أو عدة مساهمين يمثلون على الأقل10/1 من رأس مال الشركة في الشركات التي تلجأ إلى علنية الادخار أن يطلبوا من العدالة بناءا على سبب مبرر رفض مندوب أو محافظ الحسابات الذين عينتهم الجمعية العامة، وإذا تم الطلب تعين العدالة محافظا جديدا للحسابات.

وفي الفقرة 715 مكرر 6 من القانون التجاري:[1] (المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993)

لا يجوز أن يعين مندوبا للحسابات في شركة المساهمة:

1. الأقرباء والأصهار لغاية الدرجة الرابعة، بما في ذلك القائمين بالإدارة، وأعضاء مجلس المديرين ومجلس مراقبة الشركات.
2. القائمون بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة للشركات تملك (10/1) رأسمال الشركة.
3. أزواج الأشخاص الذين يتحصلون بحكم نشاط مندوب الحسابات أجرة أو مرتبا إما من القائمين بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين أو من مجلس المراقبة.
4. الأشخاص الذين منحتهم الشركة أجرة بحكم وظائف غير وظيفة مندوب الحسابات في أجل خمس سنوات من تاريخ إنهاء وظائفهم.
5. الأشخاص الذين كانوا قائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين، في أجل أقصاه خمس سنوات من تاريخ إنهاء وظائفهم.

ثالثا : عزل محافظ الحسابات:

[1] الفقرة 715 مكرر 6 من القانون التجاري، مرجع سابق، ص ص255 - 256.

إن عملية عزل محافظ الحسابات تكون من اختصاص الهيئة التي قامت بتعيينه وتحديد أتعابه وهي في العادة الجمعية العامة للمساهمين وقد نصت قوانين شرف المهنة بين موادها على إجراءات معينة يلزم إتباعها عند محافظ الحسابات كأن يرسل إخطار مسبق لمحافظ الحسابات باقتراح عزله قبل اجتماع الجمعية العامة للمساهمين بفترة معينة ولمحافظ الحسابات الحق في حضور الاجتماع لمناقشة هذه الجمعية قبل اتخاذ لقرار عزل هو قبل أن يصبح القرار ساري المفعول.

والهدف من كل هذه الإجراءات وغيرها هو إعطاء فرصة لمحافظ الحسابات لتوضيح موقفه للمساهمين وكذا الدفاع عن نفسه.

فمن الممكن أن يكون سبب عزله نتيجة لخلافات شخصية مع أحد المسؤولين بالإدارة أو تمسكه بالمحافظة على حقوق المساهمين لذلك يجب أن يكون قرار عزله محل دراسة معمقة من طرف الأشخاص المعنيين ومدعمة بالحجج المقنعة لكي لايساء لسمعة محافظ الحسابات ثم يتضح وجود خطأ .[1]

أما في حالة عزل محافظ الحسابات قبل انتهاء المدة المنصوص عليها في العقد المبرم مع الشركة، فله الحق في المطالبة قانونيا

بتعويض عن فسخ العقد وعن أي أضرار أخرى قد تكون أثرت على سمعته كمحافظ حسابات.

المبحث الثاني :الأداء في المؤسسة

المطلب الأول :الأداء في المؤسسة

إن تحديد تعاريف ومفاهيم دقيقة للمصطلحات والاتفاق عليها يعد من الأهداف التي يصعب تحقيقها وخاصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، ومن بين المصطلحات التي لم تلقى تعريفا وحيدا وشاملا مصطلح الأداء، بل هناك من يستخدم مصطلحات عدة كالكفاءة، الفعالية الإنتاجية لتعتبر كمرادفات له، ولكن هذا غير صحيح في علوم التسي ير والاقتصاد ، وقبل التطرق إلى مختلف التعاريف التي تناولته نشير إلى أن معنى الأداء بالنسبة للمسير يختلف عنه بالنسبة لرجل الاقتصاد، فضلا عن هذا فالاختلاف قائم حتى داخل المؤسسة(*) .

[1] إدريس عبد السلام اشتيوي، المراجعة معايير و إجراءات، دار النهضة، 1996 ، ص49 (بالتصرف).

(*) رجل الاقتصاد ينظر إلى أداء المؤسسة في قدرتها على تحقيق قيمة مضافة معتبرة تساهم بنسبة جيدة في الدخل الوطني وتحريك الاقتصاد، أما الموظف ينظر إليه في قدرته على تأمين قدرة شرائية مرتفعة، الأمن، حياة مهنية جيدة...الخ

يرى بعض الباحثين في الأداء ما يلي:" الأداء مركز ذو مسؤولية ما يعني الفعالية والإنتاجية التي يبلغ بهما هذا المركز الأهداف التي قبلها، الفعالية تحدد في أي مستوى تتحقق فيه الأهداف، الإنتاجية تقارن النتائج المتحصل عليها بالوسائل المستخدمة في ذلك"[1]

حسب هذا التعريف يتبين أن الأداء يتمثل في عنصرين هما الفعالية والإنتاجية، العنصر الأول معناه درجة بلوغ الهدف أي هناك عنصرين للمقارنة، أهداف مسطرة يراد بلوغها وأهداف منجزة، العنصر الثاني هو الإنتاجية المتمثلة في العلاقة بين النتائج المحققة فعلا والوسائل المستخدمة لبلوغها.

ويلاحظ في هذا التعريف خلط فيما هو متفق عليه تقريبا، لأن التعريف الذي أعطي للإنتاجية هو تعريف للكفاءة، والإنتاجية في حقيقة الأمر ما هي إلا علاقة بين الإنتاج وعوامل الإنتاج المستخدمة لتحقيقه، ويرى بعض الباحثين أن الإنتاجية تحسب لعنصر وحيد من عناصر الإنتاج وهو عنصر العمل، فالإنتاجية إذن ليست بالعلاقة بين النتائج والموارد المستخدمة في تحقيقها، بل هي معيار ومؤشر يمكن من قياس أداء الوظيفة الإنتاجية.

ومن الباحثين من ينظر إلى الأداء على أنه " علاقة الموارد المخصصة والنتائج المحققة" هذا التعريف يحاول ربط نتائج المؤسسة بالموارد المستخدمة في تحقيقها، ومن جهة أخرى القيمة المضافة و التي تعكس الفعالية من خلال تحقيق النتائج المتوقعة."

يرى البعض الآخر أن الأداء مفهوم لا يمكن تقييده بتعريف وحيد، بل تحديده في استمرار وتطور بالإضافة إلى ذلك فهو متعدد الأبعاد.

مما سبق ذكره يمكن إقتراح التعريف التالي :أداء المؤسسة يتمثل في قدرتها على تحقيق النتائج التي تتطابق مع الخطط الأهداف المرسومة بالاستغلال الأمثل للموارد الموضوعة تحت تصرفها، الأداء إذن هو الكفاءة والفعالية معا.

بعد ما تم التعرض إلى مفهوم الأداء يتبين ضرورة تحديد مفاهيم بعض المصطلحات التي لها صلة شديدة بمفهوم الأداء، وهذه المصطلحات هي الهدف، موارد المؤسسة.

-**الهدف**: هو وضعية مستقبلية تريد المؤسسة الوصول إليها، والهدف له مجموعة من الخصائص هي:[1]

1- الوضوح: الهدف الواضح هو الهدف الذي له نفس تصور الأفراد.

2- يجب أو من المفضل أن يكون في شكل رقمي أي قابل للقياس، يسهل عملية الرقابة.

[1] Abdellatif Khemakhem, la dynamique du contrôle de gestion, Dunod, 2ed, Paris, 1976, P310.

3- الواقعية: تعني قابلية التحقيق.

4- المرونة: الهدف المرن هو الهدف الذي يستجيب للتغيرات التي تحدث في المحيط.

5- أن يكون الهدف مقصود أي التعمد في تحقيقه.

هذه الخصائص الخمس هي خصائص الهدف في حد ذاته أما الخصائص الثلاثة الموالية هي خصائص مجمل الأهداف.

-أن تكون الأهداف متكاملة لا متناقضة.

-أن تكون الأهداف مرتبة ومتسلسلة.

-أن تشكل الأهداف فيما بينها شبكة.

4-الموارد: يمكن تقسيم موارد المؤسسة إلى ثلاث عناصر: الموارد البشرية، الموارد المالية، الموارد المادية.

الموارد المالية : هي الأموال الضرورية لسير نشاط المؤسسة.

الموارد البشرية : تتمثل في الأفراد ومهاراتهم في القيام بالأعمال المناطة بهم.

الموارد المادية : تتمثل في الآلات، المعدات، الأراضي...الخ.

المطلب الثاني :الأداء المالي في المؤسسة

الأداء المالي هو "الحكم على النشاط الذي يتعلق بالحصول على الأموال وإستخداماتها بشكل فعال بقصد تحقيق الأهداف المالية التي تحددها المؤسسة[1]."

ينظر الباحثين إلى عملية تقييم الأداء المالي على أنه عملية لاحقة لعملية اتخاذ القرارات ، الغرض منها فحص المركز المالي والاقتصادي للمؤسسة في تاريخ معين.

ويعرف الأداء المالي بتسليط الضوء على العوامل التالية:

-العوامل المؤثرة في المردودية المالية.

-أثر السياسات المالية المتبناة من طرف المسيرين على مردودية الأموال الخاصة.

-مدى مساهمة معدل نمو الشركة في إنتاج السياسة المالية وتحقيق فوائض وأرباح.

-مدى تغطية مستوى النشاط للمصارف العامة.

[1] عمر صخري، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 4 2006 ،ص56 .

وهناك من الخبراء الماليين والباحثين من حدد مفهوم الأداء المالي بإطاره الدقيق بأنه "وصف لوضع المنظمة الحالي وتحديد دقيق للمجالات التي استخدمتها للوصول إلى الأهداف من خلال دراسة المبيعات، الإيرادات، الموجدات، المطلوبات، وصافي الثروة."

المطلب الثالث :تقييم الأداء

تمر عملية تقييم الأداء بأربع مراحل مكملة لبعضها البعض وهي على التوالي : جمع المعلومات الضرورية لعملية تقييم الأداء قياس الأداء الفعلي ، مقارنة الأداء الفعلي بالأداء المعياري ، دراسة الانحرافات و إصدار الحكم عليها.

المرحلة الأولى : جمع المعلومات الضرورية

تتطلب عملية تقييم الأداء توفر المعلومات التي تعد موردا أساسيا في عملية التسيير بمختلف مستوياته إلا أن توفرها ليس بالشيء الكافي بل يجب أن تتميز بالجودة العالية و أن تكون في الوقت المناسب و هناك ثلث مصادر تتحصل المؤسسة من خلالها على المعلومات و هي:[1]

-**الملاحظة الشخصية** : و تتمثل في وجود الملاحظين في الميدان و ملاحظة ما يجري فيه.

-التقرير أو البيان الشفوي : تتمثل في سلسلة المحادثات و اللقاءات التي تتم بين الرئيس و مرؤوسيه.

-**التقارير الكتابية** : و تتمثل في الميزانية و جدول حسابات النتائج و اليومية ...الخ.

المرحلة الثانية : قياس الأداء الفعلي.

تمكن هذه المرحلة المؤسسة من قياس كفاءات و فعاليتها ، و ذلك من خلال اختيارها لمجموعة مؤشرات و معايير ، ويشمل قياس الأداء بجانبيه الكمي و النوعي.[2]

و عليه فان قياس الأداء يهدف إلى التشخيص و يمكن أن يبين لنا الانحرافات.

المرحلة الثالثة : مقارنة الأداء الفعلي بالأداء المرغوب .في هذه المرحلة تقوم المؤسسة بمقارنة الأداء الفعلي (المحقق) بالأداء المرغوب تحقيقه فيما إذا كان هناك تطابق بينهما أم هناك اختلاف و يعتمد في عملية المقارنة على كل من عامل الزمن و على أداء الوحدات و الأهداف.

[1] عادل عشي ،تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ،ص 195.

[2] إدريس ثابت عبد الرحمان والمرسي جمال الدين محمد ، الإدارة الإستراتيجية ، مفاهيم و نماذج تطبيقية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2006 ،ص 487.

المرحلة الرابعة : دراسة الانحراف وإصدار الحكم هذه العملية هي الخطوة الأخيرة في عملية تحديد الانحراف ونوع هذا الانحراف سواء كان انحراف موجب أو سالبي ، انحراف معدوم و أما إذا كان الانحراف موجب فيكون لصالح المؤسسة ، أما إذا كان الانحراف سالب يكون ضد المؤسسة أما الانحراف معدوم لا يؤثر على نتائج المؤسسة لذا فعلى المسؤولين تحليل الانحراف وتحديد أسباب هذا الانحراف لتشجيع ما هو ايجابي و معالجة ما هو سلبي.

الشكل(2-2) الأطراف المستفيدة من تقييم الأداء

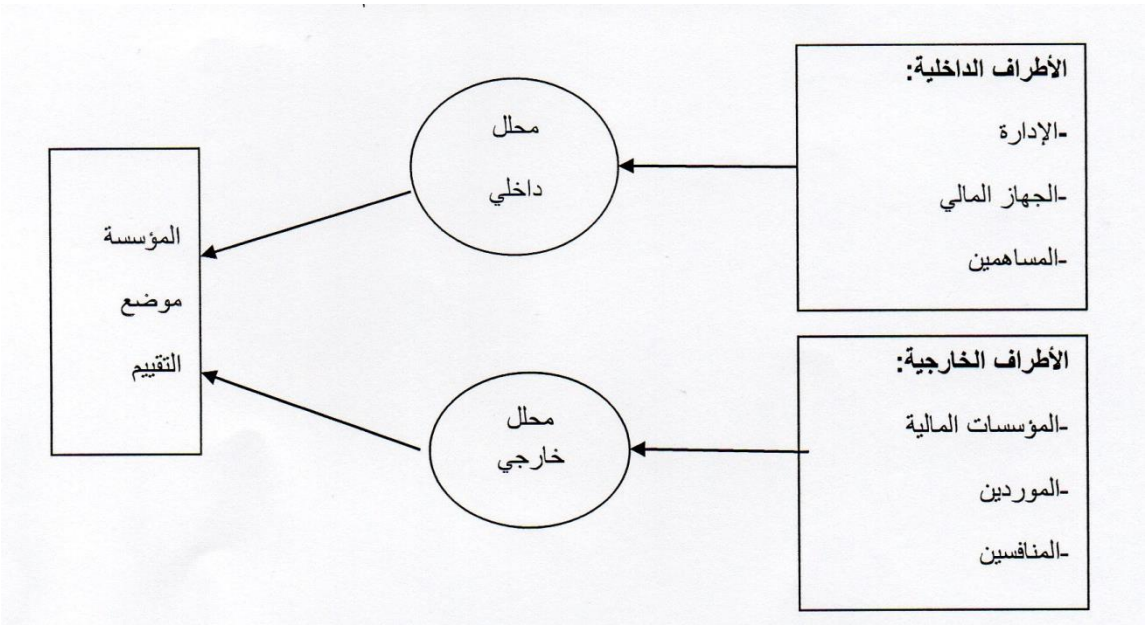

المصدر :جمال الدين المرسي وآخرون، الإدارة المالية"مدخل لإتخاذ القرار"، الدار الجامعية، 2006 ، ص98

المبحث الثالث :دور التدقيق في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة

إن عملية التدقيق تخدم عدة أطراف بأغراضهم المختلفة، فهي تعتبر بمثابة "ضمان إضافي لمراقبة جودة المعلومات ومن ثم تقليل الخطر[1] ،" ونعني بالتدقيق هنا ليس فقط الداخلي أو الخارجي بل كليهما معا، فصحيح أن كل من التدقيق الداخلي والخارجي يتم تطبيقهما بطريقتين مختلفتين – وهذا حسب ما بيناه سابقا من خلال إجراء المقارنة بينهما- لكننا نشير إلى أهمية التكامل الموجود بينهما .إن التدقيق الخارجي لم يبقى في شكله

[1] أحمد لعماري، مداخلة بعنوان: الإصلاح المحاسبي ومهنة التدقيق في الجزائر، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر، الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، يومي 11 و 12 أكتوبر 2010، ص15 .

التقليدي بل تطور وهذا بفضل المنهجيات الحديثة لممارسة مهنة التدقيق من طرف المدقق الخارجي، والمقترحة من طرف مكاتب التدقيق الكبرى في العالم.

المطلب الأول: دور التدقيق الخارجي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة

يعتبر التدقيق الخارجي بمثابة جرس الإنذار المبكر للمؤسسات، كونه يهتم ببيان الانحرافات المالية أو الإدارية، وذلك من خلال تطبيق قواعد العناية المهنية بكل إتقان وموضوعية، وتدقيق حسابات المؤسسة وتدقيق أنظمتها المالية والإدارية والتحقق من موجوداتها، فهذا سوف يؤدي لا محالة إلى كشف مواطن الضعف والخلل في إدارة المؤسسة في الوقت المناسب والقيام بوضع الطرق المثلى لمعالجته قبل انتشاره، وهذا يبين أن بتطبيق التدقيق الخارجي سوف يكون هناك مزيدا من الرقابة ومزيدا من الحد من الغش والتزوير يتمثل النهج التقليدي للتدقيق في إعطاء الضمان والطمأنينة لمستخدمي البيانات والقوائم المالية، وهذا من خلال قيام المدقق الخارجي بالتأكد من مدى التزام إدارة المؤسسة بالإفصاح المحاسبي في القوائم المالية. فهذه الأخيرة تعتبر الوسيلة الرئيسية لإبلاغ المستخدمين الخارجيين بالمعلومات المالية الأساسية لتقويم أداء مؤسسة معينة، واتخاذ القرارات المتعلقة بها. وينطوي تقويم أداء المؤسسة من قبل مستخدمي القوائم المالية على ثلاثة مقارنات أساسية كالآتي:[1]

1-مقارنة أداء المؤسسة في الفترة الجارية بأداء المؤسسات المماثلة.

2-مقارنة أداء المؤسسة ما بين الفترة المحاسبية الجارية بأدائها في الفترة أو الفترات السابقة.

3-مقارنة أداء المؤسسة بالنسبة إلى حجم وطبيعة الموارد الاقتصادية المتاحة لها، والأحداث والظروف التي تؤثر عليها.

مع نهاية القرن العشرين الميلادي اتجهت مكاتب التدقيق الكبرى نحو تطوير نوعية وطبيعة خدماتها، بحيث أصبح التركيز على القيمة المضافة التي يحصل عليها العميل، وهو ما أطلق عليه بالجيل الرابع للتأثير هذا تدقيق النهج الحديث شمل توسيع نطاق وظيفة التدقيق التقليدي من مجرد إضفاء مزيد من الثقة على القوائم المالية، إلى تحقيق تقدم سريع في مستوى أداء وربحية المؤسسة محل التدقيق.

وقد استدعى ظهور وتطور النهج الحديث للتدقيق ضرورة إعادة التعريف بالتدقيق ووظيفته الأساسية وأدوار ومسؤوليات المدققين والتزاماتهم أمام مختلف الأطراف المستفيدة من خدماتهم، حيث يحاول التدقيق الحديث

[1] شوقي جباري، فريد خميلي، دور المراجعة الخارجية في إرساء حوكمة الشركات، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر، الواقع والآفاق في ضوء .المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، يومي 11 و 12 أكتوبر، 2010،ص15 .

تفادي ا ول ق وع في الخطأ أو العيب الموجود في النهج التقليدي للتدقيق والذي يتمثل في عدم مقدرته على توفير مشورة بناءة تحسن من عمليات وأداء المؤسسة محل التدقيق.

ظهور مفهوم تدقيق الحسابات في جيله الرابع يمكن تبريره من منظور "طالبي الخدمة من خلال إبراز أهمية القيمة المضافة التي يمكن لمدقق الحسابات تقديمها بجانب القوائم المالية" (2)، وبالتالي نلاحظ أن طالبي الخدمة أصبحوا ينتظرون من المدقق الخارجي أكثر من ذلك. وللتأكيد، فإن تحقيق متطلبات طالبي الخدمة استدعى قيام مكاتب التدقيق الكبرى بتطوير منهجيات حديثة تم خلالها توسيع نطاق هدف عملية تدقيق الحسابات ومخرجات ودور المدقق وطبيعة وإجراءات عمله. وبشكل عام تشمل أهداف النهج الحديث لتدقيق الحسابات على الإجراءات التالية:

أ. تحليل استراتيجيات المؤسسة محل التدقيق وفهم طبيعة البيئة التي تعمل بها والصناعة التي تنتمي إليها وتقييم قدرتها على تحقيق الأهداف الإستراتيجية.

ب. تحليل الأنشطة الأساسية التي تزاولها المؤسسة محل التدقيق وتقييم مدى ارتباط وانسجام هذه الأنشطة بالاستراتيجيات والأهداف المحددة.

ج. تقييم المخاطر التي تتعرض إليها المؤسسة محل التدقيق وردود فعل الإدارة تجاهها.

د. قياس النشاط التجاري للمؤسسة محل التدقيق والحصول على أدلة إضافية لتكوين رأي حول مصداقية القوائم المالية وتقييم قدرة المؤسسة على الاستمرار في ضوء التحليل والمقارنة مع بيانات المؤسسات الأخرى التي تمارس نفس النشاط.

هـ. إيجاد وتقديم الحلول الملائمة للمشاكل ومواطن الضعف التي تم تحديدها وحصرها خلال المراحل الأربعة السابقة بهدف تطوير نوعية وفاعلية الأداء المستقبلي للمؤسسة.

ويلاحظ أن هذا الأسلوب يضع احتياجات إدارة المؤسسة محل التدقيق في المقام الأول ويقدم طريقة تركز على اعتبار التدقيق أداة موجهة لخدمتها، بمعنى أن المدقق لتحسين أداء الإدارة، وبالتالي تستطيع نتائج التدقيق أن تعكس احتياجات الإدارة خاصة وأصبح يشارك الإدارة في إحداث تطور بأداء المؤسسة التي يقوم بتدقيق حساباتها، من هنا أصبح المدققين غير مقيدين بأدوارهم التقليدية في تدقيق الحسابات وفحص السجلات فقط، وإنما امتد عملهم ليشمل المشاركة في تقييم أداء وعمل المؤسسة محل التدقيق، وإمداد الإدارة بالمعلومات والبيانات التي تساعدها في اتخاذ القرارات الهامة والجوهرية.

ولتكوين القيمة المضافة لتدقيق الحسابات يتبع المدقق أسلوبين فنيين لجمع أدلة من شأنها تسهيل عملية إضافة القيمة وضمان التوافق مع المعايير المهنية، وهذين الأسلوبين هما:[1]

-الحصول على فهم أفضل لأهداف واستراتيجيات وأنشطة المؤسسة محل التدقيق، حيث يجب على المدقق أن ينفق وقتا أطول لفهم عمل هذه الأخيرة، ووسائل الرقابة الداخلية المطبقة وطبيعة السوق وعلاقاتها مع المنافسين وغير ذلك من القضايا التي تواجهها الإدارة، لأن هذه المعرفة تعطي فريق عمل التدقيق فرصة إضافة القيمة بشكل حقيقي، ويصبح المدقق عندها في وضع أفضل ليس فقط لإبداء رأيه عن الق وائم المالية وإنما أيضا لتقديم نصائح من شأنها تطوير أداء المؤسسة مستقبلا؛ .

-التركيز على استغلال التكنولوجيا، فالتكنولوجيا تلعب دورا أساسيا في خلق القيمة المضافة، وبالأخص فيما يتعلق بتحليل اتجاهات السوق وتحديد موقف مؤسسة العميل قياسا بالمنافسين وبالرغم من صعوبة التعرف على تفاصيل إجراءات عملية تدقيق الحسابات في ثوبه الجديد باعتبارها من المعلومات السرية الخاصة بكل مكتب مهني، إلا أن الدراسات والإصدارات المحدودة بهذا الخصوص تشير إلى أن تدقيق الحسابات لم يعد عملية تقتصر على تقييم النظم والمخاطر وتنفيذ برنامج التدقيق الأساسي، ولم يعد التركيز الأساسي للمدقق ينصب على جمع أدلة الإثبات من مصادرها التقليدية بهدف تدعيم رأيه النهائي عن العملية، ولم تعد الأساسيات التقليدية لعملية التخطيط واستخدام العينات في تنفيذ إجراءات الفحص والاختبارات التفصيلية تشكل نفس درجة الأهمية التي كانت عليه في السابق، فالتدقيق الآن أصبح يعتمد بشكل كبير على تقييم فاعلية استراتيجيات وفكر الإدارة وملاءمة الأنشطة الأساسية التي تعتمدها مقارنة بالمنافسين، بالإضافة إلى تقييم النظم والمخاطر وفحص السجلات والقوائم المحاسبية.

المطلب الثاني: دور التدقيق الداخلي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة

لقد كان التدقيق الداخلي يتم بعد تنفيذ العمليات المحاسبية، فقد كان اكتشاف الغش والأخطاء وضبط البيانات يمثل العمل الأساسي للتدقيق الداخلي، أي التحقق من سلامة السجلات والبيانات والمحافظة على أصول المؤسسة، بعدها حدث تطور منطقي لوظيفة التدقيق الداخلي، فهو نشاط التقييم لمساعدة الإدارة في حكمها عن الأداء في المؤسسة وعن كيفية التنفيذ للأنشطة المختلفة وذلك من خلال تأسيس برنامج للتدقيق الداخلي من

[1] أحمد محمد زينل خوري، مداخلة بعنوان: دور المحاسبين ومراقبي الحسابات في اتخاذ القرارات الإدارية وتنمية موارد المنشأة، ملتقى بعنوان: دور المحاسبين ومراقبي .الحسابات في اتخاذ القرارات الإدارية وتنمية الموارد، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، مصر، 2006 ، ص39 .

خلال استقلاله التنظيمي. لذلك ظهرت صورة جديدة للمدقق الداخلي تجاه الأفراد الذي يراجع أعمالهم، فهو ينصح ولا يأمر ويصلح ولا يفضح، بل يساعدهم في تطوير وتحسين أعمالهم، وكذلك توصيل المعلومات إلى الإدارة العليا والتوجيه والإرشاد بالوسائل والأدوات المتعارف عليها .لقد تبوأت وظيفة التدقيق الداخلي مكانة بارزة في معظم المؤسسات، وارتبطت بأعلى مستويات التنظيم ليس كأداة رقابية فحسب بل كنشاط "تقييمي لتدقيق وفحص كافة الأنشطة والعمليات المختلفة بهدف تطويرها وتحقيق أقصى كفاية إنتاجية منها، وما كانت لتبلغ هذه المرتبة التنظيمية لولا تضافر العديد من العوامل التي ساعدت على نموها وتطورها وازدياد أهميتها، ووقائي من خلال تدقيق الأحداث والوقائع الماضية، وإنشائي لتشمل التأكد من كل نشاط من أنشطة المؤسسة وذلك من خلال وضع برامج التدقيق1)"

لقد تطور التدقيق الداخلي بعد عام 2000 ليظهر بمفهومه الجديد على أنه "نشاط تأكيدي واستشاري وموضوعي لإضافة قيمة للمؤسسة ولتحسين عملياتها، وهو يساعد المؤسسة على تحقيق أهدافها بإيجاد منهج منظم ودقيق لتقييم وتحسين فاعلية عمليات "إدارة الخطر، الرقابة والتوجيه"[1]

من خلال هذا التعريف نجد أن التدقيق الداخلي هو نشاط تأكيدي لتطمئن الإدارة بأن المخاطر المرتبطة بالمؤسسة واضحة ومفهومة، ويتم التعامل معها بشكل مناسب، واستشاري لتزويد الإدارة بالتحليلات والدراسات والاستشارات والاقتراحات اللازمة لاتخاذ القرارات، مستقل بارتباطه بأعلى مستوى إداري داخل التنظيم، وموضوعي بأداء الأعمال الموكلة إليه. جميع هذه الأدوات تعمل من أجل إضافة قيمة للمؤسسة من خلال خفض التكاليف واكتشاف موضع الغش وفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية، والعمل على اقتراح ما من شأنه تحسين العمل والأداء داخل المؤسسة.

نجد من خلال التعريف السابق، أن التدقيق الداخلي في جوهره يهدف إلى تحقيق أهداف المؤسسة بفعالية وكفاءة، أي أنه يسعى إلى تحقيق فعالية الأداء وذلك في جميع المستويات سواء كانت العليا أو الدنيا، وذلك من خلال التحليلات والتوصيات والمشورة التي يقدمها لمختلف المسيرين والعاملين في المؤسسة، فالتدقيق الداخلي يقوم على مجموعة من القواعد والأسس والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:[2]

[1] خلف عيد الله الوردات، مرجع سابق،ص29 .

[2] المرجع السابق،ص65 .

1-مراجعة وتقويم فعالية وكفاية وتطبيق الرقابة المالية والرقابة على العمليات الأخرى والعمل على جعلها أكثر فاعلية وبتكلفة معقولة.

2-التحقق من مدى الالتزام بسياسات المؤسسة وخططها وإجراءاتها الموضوعية.

3-التحقق من مدى وجود الحماية الكافية لأصول المؤسسة من جميع أنواع الخسائر.

4-التحقق من إمكانية الاعتماد أو الوثوق بالبيانات الإدارية.

5-تقويم نوعية الأداء المنفذ على مستوى المسؤوليات التي كلف العاملون بالقيام بها وتقديم التوصيات المناسبة لتحسين عمليات

المؤسسة وتطويرها.

6-رفع الكفاءة الإنتاجية عن طريق التدريب باقتراح اللازم منها.

7-تقصي وتحديد أسباب المشاكل التي تحدث في المؤسسة وتَحيُد الخسائر والأضرار الناجمة عنها و اقتراح ما من شأنه معالجتها ومنع حدوث مثل ذلك في المستقبل.

8-إجراء الدراسات والاختبارات الخاصة بناء على طلب من الإدارة.

المطلب الثالث: أهمية التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في تحقيق فعالية الأداء في المؤسسة.

للتدقيق الداخلي في المؤسسة شروط مثالية ينبغي توفرها، كما للنظام المحاسبي السليم شروط قصد إعداد القوائم المحاسبية، كما للتدقيق، سواء كان الداخلي أو الخارجي، شروط يجب إتباعها في مراقبة مختلف الوظائف وتدقيق الحسابات .و عليه، فإن مراعاة كل ذلك سينعكس إيجابيا على مدى صدق المعلومات المحاسبية وسيزيد درجة الاعتماد عليها قوة.

غير أن الواقع عكس ذلك في المؤسسات إذ أن التقارير لا تخلو من الملاحظات الشكلية والموضوعية، وفي هذا الإطار نورد مجموعة من الأمثلة، مأخوذة من الميدان لو أخذ بها داخليا لتحسن التسيير لتغير الوضع تغيرا إيجابيا:

- حيث نقرأ في تقرير حول نظام المراقبة الداخلية المحاسبية الملاحظات التالية:
- إن المحاسبة لم تمسك حسب المعايير المعمول بها، إن القيود المحاسبية تسجل مباشرة على بطاقات تمثل دفتر الأستاذ.

- ليس هناك يوميات مساعدة ولا اليومية العامة الإجبارية.
- إن دفتر الأستاذ لا يتضمن الأرصدة المرحلة العائدة للدورات السابقة.
- ليس هناك توازن مراجعة عامة شهرية أو فصلية.
- ونقرأ حول نظام المخزونات نقاط الضعف التالية:
- جمع الوظائف المتعارضة.
- ليس هناك أية إمكانية لمقارنة الجرد المستمر بتسيير المخزونات.
- لم نتمكن من تحليل وشرح أصل المخزون الظاهر بالميزانية.

وعليه فإن خلاصة التقرير المذكور كانت" وحسب ما أشير إليه من عيوب فإنه يتعذر علينا القيام بالمرحلة الثانية من مهمتنا والتيكانت من المفروض أن تكون في فحص الحسابات والمصادقة عليها"،أي رفض مواصلة المهمة.

لذلك التدقيق الداخلي أساسي وهو"مجموعة ضمانات تساهم في التحكم في المؤسسة ."ولا بد أن تراقب بطريقتين :خلية

التدقيق الداخلي من طرف المدقق الداخلي، وتقييم المدقق الخارجي لها عند إنجاز المرحلة الثانية، التي تعد أهم مرحلة من المراحل الثلاث المتمثلة تقييم نظام الرقابة الداخلي وفحص الحسابات.

و من الأمور الهامة في مجال التدقيق وجود تعاون وثيق بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي، على أساس أن الدور الرئيسي للمدقق الداخلي يتمثل في عنصرين رئيسيين هما:

1الأول: بحكم أن المدقق الداخلي موظف من موظفي المؤسسة فيقع عليه العبء الأكبر في تدقيق العمليات التي تتم خلال السنة أيا كان طبيعتها؛

2الثاني: مساعدة المدقق الخارجي في تجهيز آية بيانات أو معلومات أو دفاتر أو حسابات قد يحتاجها هذا المدقق بحكم أنه. المسؤول الرئيسي مع العاملين في الإدارة المالية عن توفير كل ما يحتاجه المدقق الخارجي.

-من خلال ما سبق نجد أن التدقيق الداخلي جاء لسد حاجات الإدارة الرقابية على أداء المؤسسة في كل المستويات، كما جاء التدقيق الخارجي لإبداء الرأي الفني المحايد حول مدى دلالة عناصر القوائم المالية الختامية

على المركز المالي الحقيقي للمؤسسة، بمعنى هل القوائم المالية الختامية تعبر فعلا على مستوى الأداء الإداري في المؤسسة، فتكامل النوعين يذر على المؤسسة فوائد هامة من أهمها[1] :

أ. توفير معلومات تفصيلية حقيقية للإدارة تساعد على اتخاذ القرارات الفعالة والمناسبة في الوقت والمكان المناسبين؛

ب. تأكيد سلامة الأنظمة المعلوماتية المفحوصة وكذا متانة نظام الرقابة الداخلية؛

ج. بث الثقة في المعلومات الدالة على الأداء الإداري.

د. إعلام الإدارة عن مواطن الضعف من خلال الآراء حول أنظمة المعلومات، مسار المعالجة وإلى غير ذلك.

مما يسمح لها من القضاء على هذه المواطن.

هـ. تكوين بنك للمعلومات عن طريق أوراق عمل المدقق، تقارير وملف التدقيق.

و. خفض تكاليف التدقيق عن طريق التكامل بين النوعين وباستبعاد ازدواجية العمل.

ز. فحص أعمال الفروع المختلفة للمؤسسة الواحدة، مما يسمح من تسهيل الرقابة المستمرة للإدارة عليها.

إن التدقيق الداخلي والخارجي متكاملتان، إذ تعتمد الثانية إلى حد كبير على الأولى فتسهل أو تصعب مهمة المدقق الخارجي بمدى جودة أو عدم نظام الرقابة الداخلي ومدى جدية وكفاءة الساهرين على مدى تطبيقه .والتدقيق الخارجي مكمل لا بد منه للتدقيق الداخلي بالمهمة لإستقلاليته وموضوعية المدقق الخارجي بتعبير آخر . أن القيام بالمهمة على ما يرام كمحترف من طرف الخارجي، والشعور المهني المهني للمدقق الداخلي ويقينه بأن الكل يراقب ومراقب وحرصه الدائم من جهته على تفادي، بل القضاء، على النقائص و الإنحرافات التي ما فتئ يقف عليها المدقق الداخلي، يؤدي ما في ذلك شك، وغير مباشرة لتكامل التدقيقين.

إن موضوع دراستنا هو التدقيق المحاسبي والمالي، التي تدخل في إطار مهمة ذلكم الشخص المح ترف المحايد أي الخارجي عن المؤسسة، قصد المصادقة على مدى شرعية وصدق الحسابات وفي هذا يجدر بنا أن نؤكد أن كلمة مراجعة، مراجع، مراقبة،مراقب، تدقيق، مدقق...مترادفة وتعني في كل ما سيأتي، في حالة عدم التأكيد، ما يقوم به هذا الشخص المحترف المستقل الخارجي.

[1] صديقي مسعود، براق محمد، مداخلة بعنوان: انعكاس تكامل المراجعة الداخلية على الأداء الرقابي، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ، جامعة ورقلة، الجزائر، مارس 2005 ، ص31 .

خلاصة الفصل:

تقييم الأداء يعتبر كعملية مساعدة وجزء من عملية الرقابة يسعى المقيم من خلالها للكشف عن النقائص ومحاولة تحليلها والبحث عن أسبابها حتى يتم تفاديها مستقبلا هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا تنحصر عملية تقييم الأداء فقط على المؤسسات التي تعاني من مشاكل وإنما يتسع لأكثر من ذلك ويشمل كذلك المؤسسات السليمة والتي تجد من عملية تقييم الأداء أداة لتشخيص النقائص التي ترى أنه بالرغم من صغر حجمها وعدم أهميتها إلا أن تجاهلها قد يؤدي لتفاقمها و بالتالي صعوبة حلها .ومنه نستنتج أن مهنة محافظ الحسابات هدفها الأساسي هو التحقق من صحة وصدق البيانات المالية والمحاسبية، وذلك عن طريق إعطاء رأي فني محايد حول القوائم المالية ومدى عدالته في تمثيل المركز المالي ونتائج الأعمال للمؤسسة وذلك من طرف محافظ الحسابات الذي يشترط فيه أن يكون مستقلا ومحايدا عن المؤسسة وذو كفاءة مهنية وخبرة، و لابد عليه أثناء تأدية مهامه أن يحترم المعايير المتعارف عليها في التدقيق مما يسهل للمحافظ القيام بمهمة التدقيق، والوصول إلى إقناع الأطراف ذات المصالح بوضعية المؤسسة.

الفصل الثالث

دراسة حالة البنك الفلاحة والتنمية الريفية " BADR"

وكالة سيدي لخضر "مستغانم"

تمهيد:

يلعب الجهاز البنكي دورا كبيرا في تمويل المشاريع الاقتصادية من أجل التنمية في الاقتصاد الوطني ونظرا للأهمية البالغة للجهاز اهتمت الجزائر منذ الاستقلال بتنمية وإصلاح نظامها البنكي من أجل مواكبة الأنظمة البنكية المتواجدة في العالم. لأنه يعتبر الوسيط بين الاقتصاديين .

ومن بين أهم مكونات هذا النظام نجد "بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR"

وتدعيما منا للجانب النظري ارتأينا أن نخصص فصلا يتعلق بالدراسة التطبيقية من أجل إعطاء نموذج عن محاسبة البنوك والتطبيق الفعلي لها في الميدان العملي .

وسأحاول في هذا الفصل أن أقوم بتقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بصفة عامة ووكالته "بدائرة سيدي لخضر ولاية مستغانم" بصفة خاصة لمعرفة الأعمال التي يقوم بها قسم المحاسبة والإطلاع على الدفاتر والسجلات المستخدمة بها .

المبحث الأول تقديم البنك BADR.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR من أهم البنوك الفاعلة في تحسين النظام البنكي الجزائري .

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك BADR.

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية B.A.D.R بمرسوم قرار رقم 206ـ 82 الصادر بتاريخ 13مارس 1982 والذي نسب إليه وظيفة رسمية هي تمويل جميع المشاريع العمومية والخاصة لقطاع الفلاحة الزراعة الصناعية، الري والصيد البحري وإلى كل ما يساهم في تطوير عالم الريف .

تم تحديد مدة مزاولة نشاطه بـ 99 سنة، كما يمكن حله قبل هذه المدة عند الضرورة .

أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية عمليا ابتداءا من أكتوبر 1982 برأس ما يقدر ب 000.000 . 200. 2 دج .

وفي حالة خسارة ثلاثة أرباع $^{3}/_{4}$ رأس مالها الاجتماعي، مجلس الإدارة مطالب بالإعلان عن الحل المسبق للبنك. وبهذه الصيغة أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة عمومية مستقلة (شركة ذات أسهم ويقدر رأس مال البنك حاليا بـ 000 000 000 33دج .

وبعد صدور قانون النقد والقرض في 04/14/ 1990والذي يمنح استقلالية أكبر للجانب البنكي، ألغي نظام التخصص للبنوك وأصبح بنك الفلاحة والتنمية كغيره من البنوك يباشر مهامه المتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الادخار بنوعيها بالفائدة مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع الزبائن أقل مخاطرة (الضمانات)، كل ذلك يدخل تحت سياسة البنك في التعامل مع العملاء ومدى تحقيق الإستراتيجية العامة له .

ويتوزع عبر التراب الوطني في سوق يتميز بالمنافسة الحادة بحوالي: 300 وكالة و39 فرع عبر التراب الوطني وأكثر من 7000 إطار عون .

كما لا يفوت الذكر أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية ونظرا لاكتسابه لأكبر شبكة من الوكالات وأكبر عدد من المستخدمين وكذلك شبكة معلوماتية فعالة في خدماتها قد تم ترتيبه من طرف مجلة قاموس البنك Bankers Almanach طبعة 2001 على أنه البنك رقم 01 على الصعيد الوطني، كما احتل المرتبة 668 عالميا من بين 4100 بنك من مختلف الجنسيات .

- أما رأس مال هذا البنك، فهو مقسم إلى أربعة أقسام موزعة كالتالي :

ـ رأس المال خاص بزراعة غذائية = 35 %

ـ رأس مال فوائد التجهيزات = 35 %

ـ رأس مال الصناعة المختلفة = 20 %

ـ رأس مال الخدمات = 10 %

المطلب الثاني: أهداف ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

1ـ الأهداف الإستراتيجية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

تتمثل أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في :

ـ تحسين نوعية الخدمات والصورة المميزة .

ـ تغيير سلوك هيئة الموظفين .

ـ تكوين وتحفيز هيئة الإعلام الآلي .

ـ عصرنة وتجديد ثروة البنك .

كما أنه يسعى إلى الاقتراب من زبائنه وذلك عن طريق فتح وكالات جديدة، وتتحقق هذه الأهداف بفضل :

ـ ارتفاع في الموارد وبأفضل التكاليف .

ـ عمل ديناميكي في مجال التغطية .

ـ تسيير دقيق للخزينة بالدنانير وكذلك بالعملات الصعبة .

ـ وكذلك بفضل ذكاء مسيرتها وانسجام كل عمالها إضافة إلى إرادة واستقرار العنصر البشري وكذلك إلى الاحتراف .

2 ـ مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

طبقا للقوانين والإجراءات، يتكفل بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتطبيق الخطط والبرامج المرتقبة من خلال قيامه بـــ :

ـ تطوير الموارد والعمل على رفعها وتحسين تكاليفها .

ـ الاستعمال الذكي للإمكانيات التي تمنحها السوق المالية .

ـ مسايرة التطور الحاصل في عالم النشاط البنكي وتقنياته .

ـ عرض منتوجات وخدمات جديدة على المدخرين وهذا في سياسته منح القروض ذات مرد ودية .

ويسعى البنك إلى تطوير طاقات معالجة المخاطرة عن طريق :

ـ تصفية مشاكل المالية .

ـ تطبيق معدلات فائدة بصفة منسجمة مع تكلفة الإيرادات .

ـ أخذ الضمانات الملائمة وتطبيقها ميدانيا .

ـ تحسين استقبال الزبائن واحترامهم والرد على طلباتهم بجدية قصد تمتين العلاقة .

ـ مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية .

ـ العمل على حصول على الامتيازات الجبائية .

ـ وضع سياسة الاتصال فعالة لتحقيق الأهداف المسطرة وذلك بـ .

.*استعمال الدعم الإعلامي (جريدة، تجمعات، الإشهار، معدات سمعية بصرية) .

.*تطوير مستوى تكوين هيئة الموظفين وإعطاء الأولية لحاملي الشهادات .

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية كذلك بتمويل :

ـ المستثمرات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم (EAC ـ EAl) .

ـ المجموعات التعاونية .

ـ مزارع الخدمات والتسويق .

ـ مؤسسات فلاحية صناعية من كل نوع .

ـ قطاع الصيد البحري .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للبنك BADR:

يتركز الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية " BADR" على شبكة واسعة من الوكالات التي تتوزع على كافة التراب الوطني، وهذا من أجل خدمة زبائنها أينما كانوا، حيث يبلغ عددها حوالي 300 وكالة، ولكل وكالة فروع التي تتولى مهمة التنظيم وتسيير الوكالة. وتتشكل الهيئة العليا للبنك من رئيس مدير عام ويساعده نائبان .

وفيما يلي الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية :

الشكل (3-1) : الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

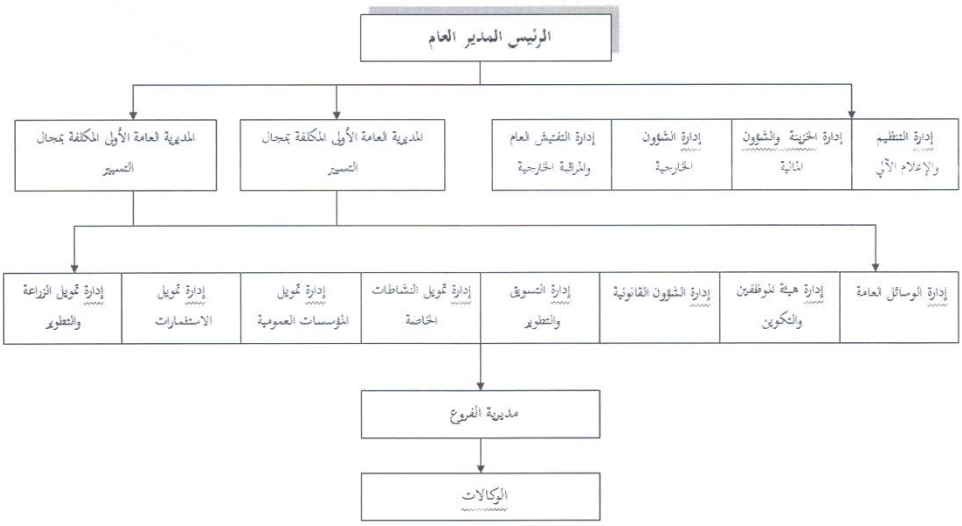

المبحث الثاني : تقديم وكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم .

يضم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR عدة وكالات موزعة على القطر الوطني، سندرس منها وكالة سيدي لخضر ، ولاية مستغانم .

المطلب الأول: تعريف وكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم .

نظرا لاحتياجات الزبائن في هذه المنطقة أقامت الدولة في أواخر 1979 بنك في سيدي لخضر تحت اسم "البنك الجزائري BNA " ثم تحول إلى "بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR" وفقا للمرسوم رقم: 106ـ 82 سنة 1982 المتضمن إنشاء بنك فلاحي وهذا التحول راجع إلى الطبيعة الفلاحية للمنطقة .

تضم الوكالة (16) موظفا منهم مديرة الوكالة ورئيس مصلحة الزبائن .

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للوكالة BADR:

الشكل(3-2) : الهيكل التنظيمي للوكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم .

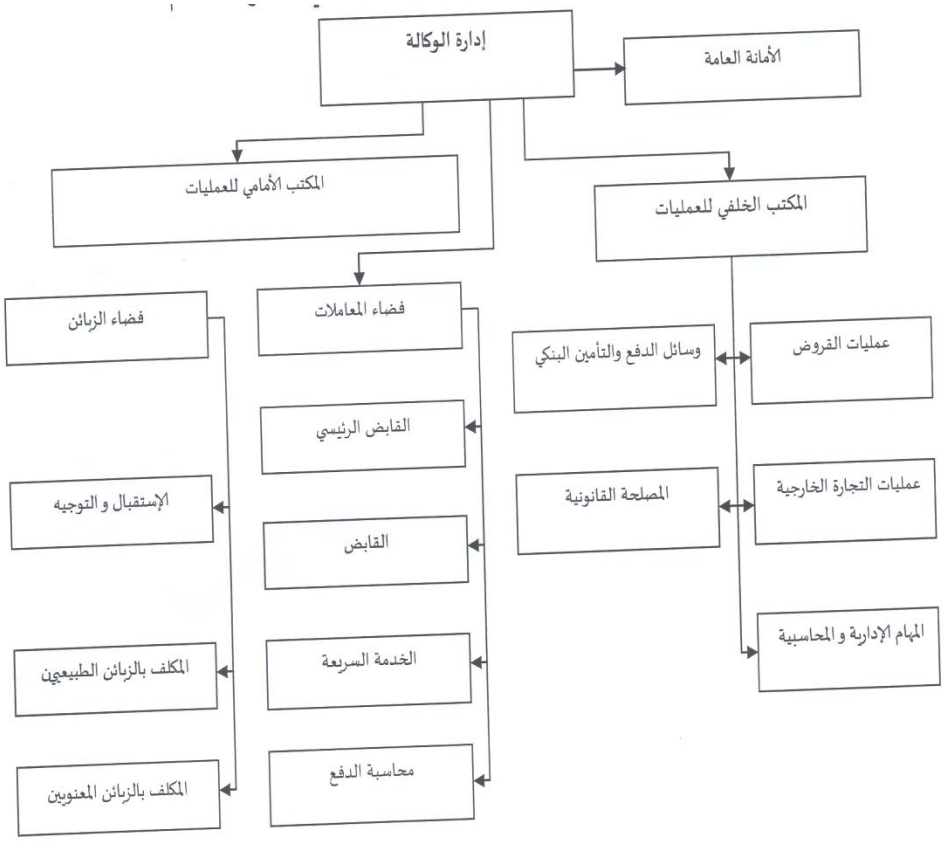

المبحث الثالث : المحاسبة في الوكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم .

تعتبر المحاسبة من أهم الأعمال التي تهتم بها الوكالة وذلك لما لها أهمية كبيرة في جميع البيانات والمعلومات من جميع الأقسام الأخرى الموجودة في الوكالة .

لذا تعتبر وظيفة المحاسبة من أصعب وأعقد المهام لأنها تتسم بالجدية والسر المهني أكثر من الوظائف الأخرى في الوكالة .

المطلب الأول: تعريف قسم المحاسبة بوكالة "BADR "

تعريف قسم المحاسبة :

قسم المحاسبة بالوكالة هو عبارة عن مكتب يقوم بجميع البيانات والمعلومات عن الأعمال التي تقوم بها الأقسام الأخرى، ويقوم باكتشاف الأخطاء إن وجدت وإعادة إرسالها إلا الأقسام المعينة بالأخطاء لتصحيحها، حيث تقوم الأقسام عند تقديم أي عملية لتسجيلها في قسم المحاسبة بتقديم وثائق خاصة بتلك العملية، فإن لم تقدم هذه الوثائق فإن المحاسب لا يقوم بتسجيل هذه العملية .

وقسم المحاسبة لا علاقة له بالزبائن والمتعاملين مع الوكالة أو بالأحرى يتعامل معهم بطريقة غير مباشرة، وهو عبارة عن وسيط بين الإدارة العامة للبنك والأقسام المختلفة، وهو تابع للإدارة العامة .

مهام ووظائف القسم :

تتمثل مهام قسم المحاسبة في :

- الإطلاع على جميع العمليات الخاصة بالبنك
- مراجعة ومراقبة جميع الوثائق المحاسبية الخاصة بالبنك
- اكتشاف الأخطاء وتصحيحها في العمليات .
- إعداد مكشوفات يومية وشهرية وسنوية "دورية" .

جمع مختلف الوثائق المحاسبية من الأقسام الأخرى .

- إعداد الجداول المقاربة مع باقي البنوك .
- تحضير كافة أعمال نهاية السنة وإرسالها إلى المديرية العامة لإعداد الميزانية
- القيام بالمطابقات اليومية مع مختلف أقسام الوكالة في نهاية كل يوم .
- إعداد المركز المالي بالوكالة وتحديد رقم الأعمال الخاضع للضريبة .
- تسجيل جميع العمليات وتحديد المبالغ الخاصة بإدارة الضرائب والضمان الاجتماعي .
- إعداد كشوفات خاصة برواتب وأجور العمال .

المطلب الثاني : الدفاتر المستخدمة في قسم المحاسبة :

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك بمسك الدفاتر المحاسبية التي تثبت عملياته اليومية ، وتتمثل هذه الدفاتر في :

1. الجدول العام: "حركة اليومية"

نظرا لاعتماد الوكالة على وسائل الإعلام الآلي فإن العمليات اليومية لا تسجل حسب الطريقة التقليدية وإتمام تسجيلها آليا بواسطة استعمال نظام خاص بالمحاسبة، أي إعداد هذا الكشف آليا، إذ نلاحظ من خلال كشف الحركة اليومية يتم تسجيل جميع الأعمال أو العمليات التي تقوم بها الوكالة يوميا و هو يحتوي على اليوميات المساعدة للأقسام الأخرى، إذا نجد في أعلى هذا الكشف اسم البنك ورمز الوكالة والتاريخ الخاص بالعملية، ونوع العملية إذ كانت بالدينار أو بالعملة الصعبة، وتحت كل هذه البيانات نجد جدول يحتوي على اسم الحساب ورقم الحساب والمبلغ الدائن ورقم عملياته والمبلغ المدين ورقم عملياته وفي الأسفل نجد المجموع النهائي الدائن والمدين. ويجب أن تكون المجاميع متساوية، يتم مقارنة هذا الجدول مع جميع الوثائق والإثباتات.

2 ـ الجدول التفصيلي : يتم إعداد هذا الكشف بعد إعداد كشف الحركة اليومية، وهو بمثابة ملخص لكل عملية حيث يتم من خلاله متابعة ومراقبة كل عملية على حد أي يتم إعداد ملخص لكل حساب ويمكن اعتباره دفتر أستاذ مساعد .

ونجد في هذا الكشف اسم البنك ورمز الوكالة وتاريخ العملية ـ اسم الحساب ـ نوع العملة ـ ويجب أن يكون الموجود في نهاية الجدول مساويا للمبلغ الموجود في اليومية .

3 ـ دفتر الأستاذ العام :

ويبين دفتر الأستاذ كل حساب من حسابات البنك المستخدمة على حدا وعادة ما يكون شهريا ويسجل فيه تاريخ العملية والحركة المدنية والدائنة للحساب وأيضا الرصيد الجديد له وفي أعلى الجدول تحتوي على اسم الحساب

4 ـ ميزان المراجعة الشهري :

يتم إعداد ميزان المراجعة شهريا وهو يتضمن كافة الحسابات الموجودة في البنك وهي تحتوي على الأرصدة الجديدة مضافة إليها أرصدة الأشهر السابقة، وهو يتضمن اسم الحساب ورقم الحساب، المبالغ المدينة الدائنة والأرصدة المدينة الدائنة، وفي الجدول يتضمن تاريخ الفترة.

5 ـ ميزان الراجعة السنوي :

وما يعرف أيضا بالميزانية العامة، وهو يعد من قبل المديرية العامة ولا دخل للوكالة في إعداده، حيث يقوم المحاسب بجمع جميع العمليات المتعلقة بالوكالة ويقوم بإرسالها إلى المديرية العامة من أجل إعداد الميزانية ويتم

إعدادها في نهاية السنة المالية ـ أي دورية ـ وهي تحتوي على رقم الحساب واسم الحساب والأرصدة الدائنة والمدينة وفي نهاية الجدول يتم إعداد الرصيد النهائي .

المطلب الثالث : إعداد القوائم المالية الخاصة بالوكالة في نهاية السنة .

سوف نتطرق من خلال هذا المطلب إلى جميع الأعمال المحاسبية التي يقوم بها المحاسب في الوكالة من خلال إعداده للجداول المقاربة وإعداد القوائم المالية في نهاية الدورة المالية.

إعداد الجداول المقاربة :

يعتبر الجدول المقاربة بمثابة المقاص ة التي تتم في البنك المركزي بين البنوك المركزي بين البنوك ويتم استخراج كافة الحسابات الخاصة ببيان البنوك .

القوائم المالية الخاصة بالوكالة :

1ـ جدول حسابات النتائج .

يتم إعداد جدول حسابات النتائج بعد الانتهاء من كافة المراحل المحاسبية والتي تتمثل في تسجيل المحاسبي في اليومية العامة للوكالة والترحيل إلى دفتر الأستاذ وإعداد ميزان المراجعة قبل وبعد الجرد، حيث يتم إعداده من خلال ترحيل جميع الأرصدة الدائنة والمدينة الخاصة بحسابات التسيير والتي تتضمن حسابات النفقات (الصنف06) وحسابات الإيرادات (الصنف07)، وبالتالي يمكن من خلال جدول حسابات النتائج تحديد كافة النتائج الجزئية والنتيجة الإجمالية .

وفيما يلي سأحاول إعداد جدول حسابات النتائج لوكالة BADR بسيدي لخضر واستخراج نتيجتها، وذلك انطلاقا من ميزان المراجعة بعد الجرد لسنة 2012 الذي أعد من قبل المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية .

الجدول (2 ـ 1) : جدول حسابات النتائج

رقم لحساب	إسم الحساب	مدين débit	دائن crédit
70000	فوائد على السحب المرخص		195751.34
70005	-		172342.50
70202	فوائد على حسابات جارية		18581833.33
70203	فوائد على حسابات تجارية		108576.64
70204	فوائد على الحسابات العادية		261009.37
70205	فوائد على خصم الأوراق التجارية		103389.16
70208	فوائد على القروض		587612.15
70218	-		9290732.45
70220	فوائد على الضمانات القطاع العام		655571.91
70221	فوائد على الضمانات القطاع الخاص		26035.89
70260	فوائد على التأخير		909200.00
70290	عمولات على الحساب		808715.62
70291	عمولات على التجارة الخارجية		95550.00
70292	عمولات على الصندوق		103400.00
70293	عمولات على الصرف		506250.00
70294	عمولات على التسيير		6000.00
70299	عمولات أخرى		452478.97
70390	عمولات على السندات		65000.00
70440	مكافآت		110301.24

70600	عمولات على أسعار الصرف		919352.15
70712			746468.07
70713			729107.03
70820			7015.00
60100	فوائد ممنوحة للبنك المركزي	11645.94	
60110	نفقات ممنوحة للبنك المركزي	3893.02	
60190	عمولات على العمليات	2400.00	
60220	فوائد على حساب التوفير الدفتري	3722.08	
60251	فوائد على سندات الصندوق الخاص	2993018.05	
60600	نفقات على العمليات المالية	57847.06	
60831	نفقات التحصيل	37700.00	
60832	مصاريف نقدية	17615.00	
80	الناتج البنكي الصافي		25362689.71
80	الناتج البنكي الصافي		25362689.71
76010	مداخيل السندات		35660.00
62430	تأجير الآلات والمعدات	3000	
62490	تأجيرات أخرى	740	
62500	مصاريف النقل	10540	
62600	لوازم أخرى	71552	
62610	تأجير وسائل النقل	191547	
62620	مستندات	7770	
62630	إتاوات	398447.59	
62640	مصاريف المعارض الإقتصادية	401750	
62810	مصاريف الإعتماد	44550	
62820	مصاريف الهاتف	452049	
62830	مصاريف الفاكس والتلغراف	208988.28	
62900	الأوراق المستعملة	346140.30	
62901	لوازم الإعلام الآلي	59127.80	
62902	لوازم المكتب	50544.66	
62903	الوقود والبنزين	112831.20	
62904	أجور الموظفين	10000	
62910	مصاريف مهمة السفر	72584	
62911	مصاريف الإقامة	157405.50	

62920	مصاريف الاستقبال و الاستضافة	382363.81	
62921	مصاريف أخرى للاستقبال	57995	
62960	صيانة وإصلاح الأثاث	687544.50	
62961	صيانة المعدات	274929.17	
62962	صيانة وسائل النقل	34244.48	
63970	ساعات	220	
63500	إشتراكات اجتماعية	14800	
63800	مصاريف أخرى للتكوين	142000	
64100	الرسم على النشاط المهني والتجاري	432084.92	
64200	ضرائب ورسوم أخرى	5805.00	
64900		39976.59	
66000	التأمين على المعدات	20516.59	
66010	التأمين على الأثاث	4620	
66020	التأمين على السيارات	24023.94	
66030	التأمين العام البنكي	99364.36	
83	نتيجة الإستغلال		20578194.02
79600	إدارات سابقة		8755.16
79800	إدارات إستثنائية		46570.40
79900	تعويضات		194564.97
69600	تكاليف سابقة	614529.85	
69700		12505.09	
69800	تكاليف استثنائية	9896.31	
84	نتيجة استثنائية	307040.72	
83	نتيجة الإستغلال		2057819.02
84	نتيجة استثنائية	307040.72	
88	نتيجة النشاط		20191153.3

المصدر : بتصرف الباحث .

من خلال حسابات النتائج نلاحظ أو وكالة "BADR" تعتمد على إيراداتها بدرجة كبيرة على إيرادات الاستغلال المصرفي (البنكي) ح/ 70 والإدارات المختلفة ح/76 ضئيلة جدا، أما بالنسبة للإيرادات الاستثنائية فهي موجودة مقارنة بالسنوات السابقة حيث نجد من في سنة 2002 الإدارات الاستثنائية معدومة، حسب ما تبين لنا من خلال الوثائق الموجودة في قسم المحاسبة الخاصة بكل سنة مالية .

أما النفقات فهي موزعة على كل الحسابات .

بالإضافة نلاحظ أن نتيجة النشاط هي موجبة أي ربح بالنسبة للوكالة .

2 ـ إعداد الميزانية :

إن ميزانية الوكالة لا تختلف فهي تحتوي على جانب الأصول وجانب الخصوم، والفرق بين الأصول والخصوم يمثل نتيجة الدورة، وتترتب الأصول في ميزانية حسب سهولة تحويلها إلى نقدية، أما الخصوم فترتب حسب أجال استحقاقها .

ولإعداد ميزانية الوكالة يجب الاعتماد على ميزان المراجعة الخاص بها بعد الجرد لسنة 2012

الجدول (2ـ 2) : الميزانية الختامية لسنة 2012/12/31

رقم الحساب	اسم الحساب	المبالغ
10010	صندوق النقد	81 691.96
10012	صندوق الشيكات	395 000
11010	بنك الجزائر	487 933.71
11910	حساب جاري بريدي	579 889.71
12020	خزينة الولاية	17 066 734.94
12101	البنك الوطني الجزائري	13 033 051.04
12102	القرض الشعبي الجزائري	63 564.35
12103	بنك التنمية المحلية	18 234 564.81
12104	بنك الفلاحة والتنمية الريفية	59 409 701.58
20020	قروض قصيرة الأجل	3 078 957.00
20030	قروض طويلة الأجل	2 409 805.22
20312	حساب القطاع الخاص	489.000.00
20313	قروض متوسطة الأجل	5 654 237
20315	القرض الإستهلاكي	13 428 524.52
20335	حقوق تحت الطلب	6 587 498.43
20490	حقوق تجارية	3 484 310.12
26001	أموال بالدينار	112 860.08
26003		64 155 758.94
26006	قيمة غير محتملة	275 333.33
26009		9 704 929.30
26021		266 010.01
28010	حسابات خاصة بالمنازعات	502 138.87
32020	شيكات مأخوذة للخصم	4 715 404.34
32030		585 994.75
34001	تسبيقات	230.00
34023	TVA.مسترجع	29 840.89

34047	ضرائب على عوائد التوفير	207 816.24
35111	وثائق عادية	161 372.17
35112	وثائق المبالغ والشيكات	157 775.14
36700	نواتج للقبض	701 750.00
37391	التقاعد والمنح	7 418 100
39825		59 139.13
41550	درجات آلية	10 850
42010	أراضي	123 514.15
42011	أدوات التركيب	27 118 219.80
42013	تجهيزات المكتب	9 295 248.46
42015	معدات نقل	926 538.46
42016	معدات وأدوات	10 800 038.50
42017	معدات وأدوات	6 050 406.04
42018	معدات	885.00
42113	أثاث عادي	357 676.00
42820	أدوات الإعلام الآلي	1 043 400.20
880	النتيـــجة	20191153.3
	المجموع	298066279.6

النتيجة = مجموع الخصوم ـــ مجموع الأصول .

277875126.3 ـ 298066279.6= 20191153.3

نلاحظ أن نتيجة الوكالة هي نتيجة موجبة أي بمعنى ربح بالنسبة للوكالة، ولكن هذا لا يعني أن تكون نتيجة بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR" نتيجة أيضا موجبة، فقد تكون سالبة لأنه لا يمكن أن تكون الوكالات الأخرى قد حققت أرباح مثل هذه الوكالة .

ونجد أن ح/56 رأس مال البنك لا يظهر في ميزانية الوكالة لأنه حساب خاص بالبنك أي خاص بكافة وكالات البنك، وبالتالي يظهر في ميزانية البنك الموجودة في المديرية العامة .

*كما يقول في نهاية السنة المالية المحاسب في الوكالة بمهام غير التي ذكرت سابقا وهي :

ـ إثبات وضعية كل حساب بالوثائق المحاسبية وفق ملف خاص بكل حساب، حيث هذا الملف تودع فيه كافة المبالغ الخاصة بهذا الحساب خلال السنة المالية وفي نهاية الجدول يبين لنا الرصيد النهائي لهذا الحساب في 2012 /12/31.

ـ إثبات كافة الحسابات والوثائق في مستند خاص .

- إثبات حالة الصندوق

خلاصة الفصل :

ينضح لنا جليا من خلال هذا الفصل التطبيقي أن البنوك الجزائرية بصفة عامة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية بصفة خاصة يقسم إلى مديرية عامة موجودة في المقر الرئيسي للبنك ومديريات جهوية ووكالات. حيث أن الوكالة هي التي تقوم بالتعاملات المباشرة مع الزبائن في حين يتمثل أعمال المديرية العامة والمديريات الجهوية بالمراقبة والتنظيم

ووكالة BADR بسيدي لخضر ـ مستغانم كغيرها من الوكالات الأخرى فهي تعتمد على الإعلام الآلي لتسجيل عملياتها المحاسبية في الدفاتر والسجلات، وكذا إرسالها إلى المديرية العامة من أجل إعداد القوائم المالية في نهاية السنة والمتمثلة في جدول حسابات النتائج والميزانية الختامية لأن الوكالة لا تقوم بالتسويات الجردية وليست المسؤولة عن دراسة الإهتلاكات والمؤونات زو إنما هذا من مسؤولية المديرية العامة .

الخاتمة العامة

خاتمة عامة

من خلال الدراسة التي قمنا بها تبين أن مهمة التدقيق تحتاج إلى توفر صفات ذاتية ومهارات شخصية ومعرفة شخصية ومعرفة واسعة وإلمام تام بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وبأنظمة المحاسبية المالية التي يقوم بفحصها إنتقادا من أجل إعطاء رأي فني محايد، يوضح فيه الصورة الحقيقية بالإضافة إلى ذلك يكون المركز المالي للمؤسسة مدعما رأيه بالأدلة و البراهين هذا من جهة، أما من جهة أخرى فإن التدقيق يخدم عدة طوائف تستخدم القوائم المالية وتعتمد على تقرير لإتخاذ قراراتها و رسم سياستها ومن بين ترفع المركز المالي هذه الطوائف المستثمرين ورجال الأعمال والهيئات الحكومية والمساهمين وذلك في ظل الظروف الإقتصادية خاصة عندما تكون التقارير سليمة من خلال التعبير الدقيق والسليم للحسابات الختامية، وهذه التقارير يقدمها المدقق سواء كان داخلي أو خارجي أي داخل أو خارج المؤسسة حيث تقوم الجهات المختصة بتعيين هذا الأخير بإتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة سواء كان ذلك يخص التصحيح الأخطاء أو تقديم الحلول والاقتراحات من أجل تفادي الإختلاس والغش أو تقديم قرارات مستقبلية لإدارة حول قضايا ذات الطابع المالي مثل الرقابة والتقديرات وهذه الأهداف تسعى لتحسين نتائج المؤسسة، ومنه نجد أن التدقيق أحد العوامل المؤثرة في رفع الأداء لأن الملاحظات التي يعطيها المدقق تساعد في إتخاذ الصائبة وبالتالي إرتفاع أداء المؤسسة إلى الأحسن.

اختبار الفرضيات:

من خلال الدراسة نؤكد الفرضيات المطروحة في المقدمة:

الفرضية الأولى :حق إطلاع المدقق على السجلات والدفاتر والمستندات لتوفره على صفات ذاتية ومهارات شخصية وإلمام تام المبادئ المحاسبية المالية التي يقوم بفحصها إنتقادا من أجل إبداء رأيه المحايد في التقرير".**هذا ما يتبث الفرضية الأولى"**

الفرضية الثانية :إن للتدقيق دور مالي في المؤسسة إلى أنه يعتبر من الركائز الأساسية التي تعطي شكل حسن لها لما ت وفره من أدلة وبراهين من جهة يخدم عدم طوائف تستخدم القوائم المالية وتعتمد على تقرير لإتخاذ قراراتها و رسم سياستها". .**هذا ما يتبث الفرضية الثانية."**

الفرضية الثالثة :تهدف المؤسسة من خلال قيامها بعملية تقييم الأداء إلى التحقق من الاستخدام الأمثل لمواردها المختلفة هذا من جهة، ومن جهة أخرى تتأكد من مدى تحقق الأهداف التي سطر تها، أي أ نّها تتأكد من مدى تحقيقها للكفاءة والفعالية معا "

هذا ما ينفي الفرضية الأولى. "

النتائج:

-مر التدقيق بعدة تطورات وعرف عة مفاهيم إذن فهو علم قائم بذاته.

-يتوفر التدقيق على عدة معايير التي يستعين بها المدقق لأداء مهنته، كما يشمل على أن واعه مختلفة.

-ضرورة وجود التدقيق في المؤسسة مهما كان نوع نشاطها.

-يعتبر المدقق الجوهر الأساسي في عملية التدقيق.

-يعتمد التدقيق على معايير يجب توفرها في المدقق وهي ضرورية تشمل التأهيل العلمي والمهني، أخلاق المهنة، الخ برة، والالتزام بالقواعد.

-للمدقق حقوق يتمتع بها، كما عليه واجبات ومسئوليات.

-تعتبر الرقابة الداخلية الأساس الذي يعتمد المدقق عند وضع خطة العمل.

-رفع الأداء هدف تسعى المؤسسة لتحقيقه.

الاقتراحات:

من خلال دراستي لهذا الموضوع تمكنا من الوصول إلى بعض الاقتراحات والتوصيات التي تساعد المؤسسة مستقبلا:

-عند قيامنا بالتربص واجهتنا عدة صعوبات، كون هذا البحث يحتوي على موضوع يدفع المؤسسة لإطلاعنا على أكثر وثائق سرية هذا ما يحرم الطالب من معرفة ما يجري في التطبيق لذا عليها محاولة مساعدته في التوصل دراسته هذا يساعده في مجال عمله مستقبل

قائمـــة

المصادروالمراجع

المراجع

المراجع باللغة العربية:

أ-الكتب:

1-أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث، دارالصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، طبعة2 ، سنة 2005 ، 2- السيد أحمد لطفي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية،2006

3-إدريس عبد السلام اشتيوي، المراجعة معايير و إجراءات، دار النهضة، 1996 ،(بالتصرف)

4-إدريس ثابت عبد الرحمان والمرسي جمال الدين محمد ، الإدارة الإستراتيجية ، مفاهيم و نماذج تطبيقية ، الدار الجامعية ، .الاسكندرية ،2006 .

5- .جيد جاسم الشرع، المراجعة عن المسؤولية الإجتماعية في المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، 2003.

6- .هادي التميمي، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، الأردن، 2006.

7- .زاهرة توفيق سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى ،2005

8- .يوسف محمود جربوع، مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق، مؤسسة الوراق، عمان ،الأردن،1999

9-محمود التهامي طواهري، مسعود صديقي، مراجعة وتدقيق الحسابات :الإطار النظري والممارسة التطبيقية، ديوان .المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003

10-محمد فضل مسعد و د.خالد راغب الخطيب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، دار الكنوز المعرفة العلمية للنشر، والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، سنة2009

11-د. محمد سمير الصبان و د. محمد الفيومي محمد، المراجعة بين التنظير والتطبيق، الدار الجامعية 1999 سنة.

12- محمد سمير الصبان و د. عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية2002

13- .محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة الخارجية وآليات التطبيق ، دار الجامعية بالإسكندرية، سنة2000

14-محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الإطار النظري والممارسة التطبيقية، ديوان .المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003

-15محمد بوتين -المراجعة وتدقيق الحسابات من النظرية إلى التطبيق -ديوان المطبوعات الجامعية) بن عكنون الجزائر 2003) .

16- .محمد السيد سرايا، أصول قواعد المراجعة و التدقيق، دار المعرفة، إسكندرية، مصر،1991

17- .محمد الصبان، عبد الوهان ناصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، تانيس سابقا،2002

18-د .محمد سمير الصبان، د .عبد الله هلال، الأسس العلمية والعملية مراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.

19- .نواف محمد عباس الرماحي، مراجعة المعاملات المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ،سنة2005

20-سامي محمد الوقاد و أ. لؤي محمد وديان، تدقيق الحسابات (1) ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن ،الطبعة .الأولى، سنة2010

21-عبد الحامد معيوف الشمرى، معايير المراجعة الدولية ومدى إمكانية إستخدامها في تنظيم الممارسة المهنية بالمملكة ، العربية السعودية، الطبعة الأولى، معهد الإدارة العامة، الرياض، السعودية،2006

22-عبد الفتاح محمد الصحن، أصول المراجعة، مصر 1999 ، ص34

23- .عبد الفتاح الصحن وآخرون، فصول المراجعة، الدار الجامعية، الاسكندرية،2000

24- عمر صخري، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط.4، 2006

25-رأفت سلامة محمود و د. أحمد يوسف كلبونة و د. عمر محمد زريقات، علم تدقيق الحسابات – العملي –دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة – عمان ،الطبعة الأولى.

26-أ.د. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية – دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن ، سنة 2007.

27- .غسان فلاح تدقيق الحسابات الحديث الناحية النظرية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، سنة2006

ج-المقالات وأوراق العمل:

01المؤرخ في 29 جوان 2010 والمتعلق بالأحكام العامة بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات 28- - القانون رقم .10 والمحاسب المعتمد، العدد 42 رقم المادة22

29- -01.المادة 08 من القانون10 .

30-أحمد لعماري، مداخلة بعنوان: الإصلاح المحاسبي ومهنة التدقيق في الجزائر، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر، الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم ، التسيير، الجزائر، يومي 11 و 12 أكتوبر2010

31-أحمد محمد زينل خوري، مداخلة بعنوان: دور المحاسبين ومراقبي الحسابات في اتخاذ القرارات الإدارية وتنمية موارد المنشأة، ملتقى بعنوان: دور المحاسبين ومراقبي الحسابات في اتخاذ القرارات الإدارية وتنمية الموارد، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة .الدول العربية، مصر،2006

32- .مجموعة النصوص التشريعية القانونية المتعلقة بضبط مهنة المحاسبة، منشورات الساحل،2002

33-صديقي مسعود، براق محمد، مداخلة بعنوان: انعكاس تكامل المراجعة الداخلية على الأداء الرقابي، المؤتمر العلمي الدولي .حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات ، جامعة ورقلة، الجزائر، مارس2005

اية الدراسة بمعهد علوم التسيير بالمدية، تخصص مالية، 34- شريفة عرقاب، المراجعة القانونية للحسابات في الجزائر، مذكرة ..،2003

35-شوقي جباري، فريد خميلي، دور المراجعة الخارجية في إرساء حوكمة الشركات، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر، الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم .التسيير، الجزائر، يومي 11 و 12 أكتوبر،2010

د-الأطروحات والمذكرات:

36- .أمين أمينة مخباط، مهمة محافظ الشركات في الشركات التجارية، رسالة ماجستير، جامعة المدية، الجزائر، 2010 .

37-عادل عشي ،تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة.

المراجع باللغة الفرنسية:

1 –Ouvrage:Abdellatif Khemakhem, la dynamique du contrôle de gestion, Dunod, 2ed, Paris,1976, P310 .

الملاحـــق

الملاحق

CREDITS

بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

Crédit « HABITAT RURAL »

Définition :

Le crédit Habitat Rural est un crédit immobilier hypothécaire destiné aux particuliers et réservé exclusivement à l'habitat rural, conformément à la nomenclature des communes rurales arrêtée par le Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural.

Secteur :
- Habitat Rural.

Population concernée :
- Personnes physiques de nationalité algérienne (résidents ou non résidents en Algérie),
- Personnes majeures âgées de 65 ans et moins,
- Personnes ayant un revenu stable égal au moins à 1,5 le SNMG.

Actions ciblées :
- Auto-construction d'une habitation,
- Extension de l'habitation existante,
- Aménagement ou rénovation de l'habitation existante.

Dossier à fournir :
- Décision d'éligibilité au soutien de l'Etat,
- Acte de propriété ou certificat de possession,
- Certificat négatif du bien,
- Documents administratifs énumérés dans la DR n° 24/2008 (Annexe 1).

Caractéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :
- 12-01 : Crédit hypothécaire rural privé - 12-02 : CLT Equipement privé.

Série du prêt :
- 245 : Crédit Habitat Rural hypothécaire.

Montant du prêt :
- Minimum : 1.000.000 DA (avec présentation du certificat de possession).
- Maximum : 3.000.000 DA (avec présentation d'un acte de propriété).

Durée du prêt :
- 20 ans maximum (basée sur la capacité d'endettement et l'âge du bénéficiaire avec application de la règle : durée du crédit + âge ≤ 65 ans).

Date limite d'utilisation :
- 12 mois (après encaissement de la 1ère tranche).

Apport personnel :
- 10 % minimum de la valeur de la construction, extension ou aménagement (y compris la valeur du terrain).

Taux de bonification/ Taux d'intérêt :

6 % (selon le revenu) :

- Si le revenu ≤ 6 fois le SNMG :
  - 1 % à la charge du bénéficiaire.
  - 5 % à la charge du trésor public.
- Si le revenu est compris entre 6 fois et 12 fois le SNMG :
  - 3 % à la charge du bénéficiaire.
  - 3 % à la charge du trésor public.

Délai de réalisation des travaux :
- 12 mois (dans le cas d'une opération d'aménagement ou de réhabilitation).
- 24 mois (dans le cas d'une opération de construction).

Remboursement par anticipation :
- Possible partiellement ou totalement à tout moment.

Avantages accordés aux épargnants :
- Taux d'intérêt débiteur épargnant préférentiel de 0.5 % (de moins du taux en vigueur) à condition que :
  - La durée de l'épargne ≥ 3 ans.
  - Le montant des intérêts cumulés durant les 3 dernières années = 3,5 % du montant du prêt (sur le compte LEB, DAT ou BDC).

Délai de traitement du dossier :
- Transmission du dossier dans les 24 heures après réception et vérification par le Chargé Clientèle,
- 20 jours au GRE (après réception du dossier),
- La décision favorable ou défavorable de la banque : 30 jours Maximum.

Garanties et réserves bloquantes :
- Hypothèque conventionnelle notariée de 1er rang sur le bien immobilier,
- La Banque peut demander une Caution solidaire signée par le conjoint ou, éventuellement, par les enfants majeurs du bénéficiaire,
- Toute autre garantie supplémentaire jugée nécessaire par la banque.

Garanties et réserves non bloquantes :
- Souscription d'assurance d'insolvabilité,
- Souscription d'assurance multirisque habitations,
- Souscription d'assurance d'invalidité définitive,
- Souscription d'assurance de décès.

Amortissement :
- Constant.
- Mensualités égales selon tableau d'amortissement.

Organe de décision :
- Pouvoir GRE.

CREDITS

بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

Crédit « R'FIG »

Définition :

Le crédit R'FIG est un crédit d'exploitation totalement bonifié destiné au financement des agriculteurs et éleveurs activant à titre individuel, organisés en coopératives ou en groupements économiques.

Secteur :
- Agriculture.

Population concernée :
- Agriculteurs et éleveurs à titre individuel,
- Agriculteurs et éleveurs organisés en coopératives, groupements, associations ou fédérations,
- Unités de services agricoles,
- Entreposeurs de produits agricoles de large consommation,
- Personnes morales intervenant dans le programme du renouveau rural et agricole.

Actions ciblées :
- Acquisition d'intrants nécessaires à l'activité des exploitations agricoles (semences, plants, engrais, produits phytosanitaires),
- Acquisition d'aliments pour les animaux d'élevage (toutes espèces), de moyens d'abreuvement et de produits médicamenteux vétérinaires,
- Acquisition de produits agricoles à entreposer dans le cadre du système de régulation des produits agricoles de large consommation,
- Repeuplement élevage (poussins, poulettes démarrées, lapins …), gros élevage engraissement (acquisition taurillons, agneaux, chameaux…).

Dossier à fournir :
- Demande de crédit,
- Acte de propriété, titre de concession ou bail de location,
- Carte d'agriculteur ou d'éleveur délivrée par la Chambre Nationale de l'Agriculture,
- Situation fiscale,
- Factures pro-forma,
- Plan de production valorisé,
- Budget de trésorerie prévisionnel de la campagne,
- Attestation de non endettement délivrée par la CNMA (Caisse Nationale de la Mutualité Agricole) ou d'une autre banque.

Caractéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :
- 00-15 : Crédit Agricole R'FIG.

Série du prêt :
- 310 : Crédit Agricole R'FIG.

Montant du prêt :
- Selon le volume d'activité développé par l'entreprise.

Type/ durée du différé :
- Néant.

Durée du prêt :
- Minimum : 06 mois. Maximum : 24 mois.

Date limite d'utilisation :
- Minimum : 03 mois. Maximum : 09 mois.

Apport personnel :
- L'apport personnel pour ce type de crédit (crédit d'exploitation) n'est pas exigible.

Taux de bonification/ Taux d'intérêt :
- Taux d'intérêt conventionnel : 5,50%.
- Bonification : 100% (les intérêts sont pris en charge en totalité par le Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural).

Garanties et réserves bloquantes :
- Délégation d'assurance/ Caution solidaire/ Pouvoirs d'emprunter et d'aliéner pour les personnes morales/ Nantissement du fond de commerce/ Nantissement du fond de commerce étendu au matériel/ Nantissement du matériel roulant/ Hypothèque.
- Toute autre sûreté négociée avec le client.

Garanties et réserves non bloquantes :
- Selon les particularités du dossier.

Amortissement :
- Dégressif.

Organe de décision :
- Selon délégation de pouvoirs.

CREDITS

بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

Dispositif aidé « ANSEJ »

Définition :

Le dispositif de financement ANSEJ est un crédit à long terme destiné à financer, à hauteu de 70%, la réalisation de projets dans le cadre du programme de l'emploi de jeunes de l'Eta

Secteur :
- Micro entreprise.

Population concernée :
- Chômeurs de 19 à 35 ans.
- Le gérant peut avoir 40 ans s'il crée 02 emplois.

Actions ciblées :
- Toute activité entrant dans les secteurs agricole, para-agricole et agro-alimentaire telle que définie dans l'annexe de la nomenclature des activités finançables par la BADR (DR n° 17/2005).

Dossier à fournir :
- **Dans une 1ère phase « pour l'obtention de l'éligibilité » :**

Demande de financement/ Acte de naissance/ Certificat de résidence/ Diplôme, qualification professionnelle, attestatior de formation ou tout autre document attestant d'un savoir-faire/ Copie d'une pièce d'identité (CNI ou PC) légalisée Attestation d'éligibilité ou de conformité de financement établie par l'ANSEJ/ Copie du plan d'affaires, accompagnée de: factures pro-forma et/ou des devis estimatifs de travaux éventuels d'aménagement, d'agencements ou d'installatior d'équipements à réaliser.

- **Dans une 2ème phase « pour la mobilisation du crédit et déblocage des fonds » :**

Copie du justificatif d'occupation du local (acte de propriété, acte de concession ou bail de location) au nom du promoteu pour les activités sédentaires/ Copie du registre de commerce et/ou tout autre document d'immatriculation (attestatior provisoire d'agriculteur ou d'éleveur, carte d'artisan…)/ Copie du statut juridique de l'entreprise en cas de personne morale/ Copie du certificat d'existence ou de la carte fiscale/ Procès verbal de visite du local devant abriter l'activité, établ par l'ANSEJ, valable pour toutes les parties à l'exception des activités sédentaires/ Contrat d'adhésion au Fonds de Garantie pour toute la durée du crédit bancaire (le paiement de la cotisation au Fonds interviendra a postériori une fois le crédit bancaire mobilisé, l'apport personnel versé et le PNR viré)/ Copie originale de la décision d'octroi d'avantages au titre de la phase de réalisation, en création ou en extension/ Copies des factures pro-forma ou devis actualisés s'il y'a lieu Justificatifs de versement du PNR et de l'apport personnel.

Caractéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :
- CLT : 12-15 : CLT Micro-entreprise Privée 1 - 12-16 : CLT Micro-entreprise Privée 2
- CLT Agricole : 02-15 : CLT Micro-entreprise Agricole 1 - 02-16 : CLT Micro-entreprise Agricole 2

Série du prêt :
- 355 : Crédit à long terme Emploi de Jeunes.

Montant du prêt :
- 70% du coût de l'investissement,
- Montant maximum du prêt : 10.000.000 DA.

Montant du prêt non rémunéré PNR :
- 29 % Si le montant total du projet est ≤ 5.000.000 DA,
- 28 % Si le montant est compris entre 5.000.000,01 et 10.000.000 DA.

Type/ durée du différé :
- 03 ans pour le capital.
- 01 an pour les intérêts.

Durée du prêt :
- 8 ans.

Date limite d'utilisation :
- 12 mois renouvelables.

Apport personnel :
- 1 % Si le montant total du projet est ≤ 5.000.000 DA.
- 2 % Si le montant est compris entre 5.000.000,01 et 10.000.000 DA.

Taux de bonification/ Taux d'intérêt :
- 100 % de bonification.
- Taux d'intérêt bonifié : 0%.

Garanties et réserves bloquantes :
- Engagement notarié du gage du matériel roulant/ Engagement notarié du nantissement des équipements à acquérir/ Engagement d'hypothèque maritime/ Souscription avec renouvellement de la DPAMR/ Bail de location (02 ans renouvelables ou égal à la durée du prêt) ou acte de propriété du local.
- Réception PNR/ Adhésion Fonds de Caution Mutuelle/ Versement de l'apport personnel/ Lettre de déchéance du terme à faire signer par le promoteur/ Chaine de billets à ordre/ Convention de prêt dûment enregistrée/ Demande de la consultation des risques et des impayés/ Déclaration à la Centrale des Risques.

Garanties et réserves non bloquantes :
- Nantissement des équipements/ Hypothèque maritime,
- Gage du matériel roulant,
- Souscription DPAMR.

Amortissement :
- Dégressif.

Organe de décision :
- Selon délégation de pouvoirs.